مركز البحرين لحقوق الإنسان

إصلاحات تجميلية

تقييم تنفيذ البحرين لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بعد مرور عشر سنوات

نوفمبر 2021

إذا أعجبك عملنا

الرجاء التبرع من خلال

www.bahrainrights.net

عضو في:

جميع الحقوق محفوظة 2021© لمركز البحرين لحقوق الإنسان.

من نحن؟

إن مركز البحرين لحقوق الإنسان (BCHR) هو منظمة غير ربحية وغير حكومية، أُسس في العام 2002 وسُجل لدى وزارة العمل البحرينية والشؤون الاجتماعية آنذاك، وعلى الرغم من أمر السلطات في نوفمبر 2004 بالإغلاق، لا يزال مركز البحرين لحقوق الإنسان يعمل بعد حصوله على دعم محلي ودولي واسع لنضاله من أجل تعزيز حقوق الإنسان في البحرين.

يتم تنفيذ الغالبية العظمى من عملنا في البحرين، بينما هناك مكتب صغير في كوبنهاغن، الدنمارك، تأسس في عام 2011 لتنسيق برنامج المناصرة الدولي لدينا. لأكثر من 18 عاماً، نفذ مركز البحرين لحقوق الإنسان العديد من المشاريع، بما في ذلك المدافعة، والتدريب الأمني عبر الإنترنت، وورش العمل، والندوات، والحملات الإعلامية، وتقديم التقارير إلى آليات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية.

شارك مركز البحرين لحقوق الإنسان أيضاً في العديد من المؤتمرات وورش العمل الإقليمية والدولية بالإضافة إلى الإدلاء بشهادته في البرلمانات الوطنية في جميع أنحاء أوروبا وبرلمان الاتحاد الأوروبي والكونغرس الأمريكي. يتلقى مركز البحرين لحقوق الإنسان تمويله من صندوق حقوق الإنسان النرويجيNHRF) ، والصندوق الوطني للديمقراطية(NED) ، وصندوق سيغريد راوزينغ الائتماني(SRT) ، والتحالف العالمي CIVICUS، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان(FIDH) ، وآيفكس (IFEX)، وشراكة المدافعين الرقميين.

حصل مركز البحرين لحقوق الإنسان على العديد من الجوائز لجهوده في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين.

لمزيد من المعلومات حول عملنا أو للتبرع، يرجى زيارة موقعنا على الإنترنت من خلال www.bahrainrights.net

الفهرس

مقدمة	5
التسلسل الزمني لعقد من الاضطرابات في البحرين	7
تقييم تنفيذ البحرين لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق	13
الخاتمة	75
ملحق 1	77
ملحق 2	79

مقدمة

قبل عشر سنوات، اندلعت انتفاضة شعبية في البحرين مع آمال كبيرة في التحول الديمقراطي. منذ ذلك الحين، البلاد في حالة اضطراب. لم تكن انتفاضة 2011 هي الوحيدة في تاريخ البحرين المعاصر، بل هي استمرار لعقود من النضال من أجل حقوق المشاركة المتساوية وحكومة تمثيلية. بدأت انتفاضة 14 فبراير ببضعة آلاف من المتظاهرين وفي غضون أيام قليلة جذبت مئات الآلاف من البحرينيين من خلفيات وفئات عمرية وانتماءات طائفية مختلفة. وإزاء ذلك، أرسلت حكومة البحرين قواتها الأمنية لقمع الاحتجاجات باستخدام القوة المفرطة. بعد شهر من المظاهرات، أعلن الملك "حالة السلامة الوطنية" لمدة ثلاثة أشهر، ابتداءً من 15 مارس 2011.

منح المرسوم الملكي رقم 18 لسنة 2011، الذي أعلن "حالة السلامة الوطنية"، قوى الأمن صلاحيات واسعة لتطبيق أحكامه، وكلّف النيابة العسكرية بإصدار مذكرات توقيف ومباشرة الإجراءات الجنائية، كما أنشأ محاكم السلامة الوطنية (محاكم عسكرية) للنظر في الجرائم "التي أدت إلى إعلان حالة السلامة الوطنية" والجرائم المرتكبة خلافاً لإجراءات السلامة الوطنية.[1] كانت هناك أربع أجهزة أمنية مسؤولة بشكل رئيسي عن تنفيذ المرسوم الملكي: قوة دفاع البحرين، ووزارة الداخلية، وجهاز الأمن الوطني، والحرس الوطني. إن الطريقة التي فسّرت فيها الجهات الأمنية والقضائية هذا المرسوم فتحت الطريق أمام انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحرمان التعسفي من الحياة، والتعذيب أثناء الاحتجاز، والمحاكمات الجائرة، بالإضافة إلى الاعتقال التعسفي، والاحتجاز المطول دون إذن قضائي، والحبس الانفرادي، من بين انتهاكات أخرى. كما شهدت هذه الفترة هدم منشآت دينية، والفصل الجماعي من دون سابق إنذار لموظفين في القطاعين العام والخاص، والطرد التعسفي لمئات الطلاب وإلغاء منحهم الدراسية، وقمع منهجي للنشطاء وقادة المعارضة والنقابيين وأي شخص شارك أو دعم الحراك المؤيد للديمقراطية.

تحت الضغط الدولي، أنشأ الملك اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق (اللجنة)، المؤلفة من خمسة خبراء ومحامين دوليين في مجال حقوق الإنسان، بإصداره المرسوم الملكي رقم 28 لعام 2011. وقد تم إنشاء اللجنة "للقيام بالتحقيق في مجريات الأحداث التي وقعت في مملكة البحرين خلال شهري فبراير ومارس 2011، وما نجم عنها من تداعيات لاحقة، وتقديم تقرير حولها متضمناً ما تراه مناسباً من توصيات في هذا الشأن".[2] في نوفمبر 2011، سلمت اللجنة تقريرها إلى الملك، حيث وجدت أن قوات الأمن انتهكت بشكل ممنهج حقوق الإنسان الأساسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. لقد استخدموا القوة المفرطة ضد المتظاهرين، وقتلوا المدنيين بشكل غير قانوني، وعذبوا المعتقلين، وانخرطوا في "سلوك مثير للرعب"، وأن عدم مساءلة المسؤولين داخل النظام الأمني أدى إلى ثقافة الإفلات من العقاب. سلّط تقرير اللجنة الضوء على الانتهاكات الجسيمة

[1] المرسوم الملكي رقم 18 لسنة 2011، متوفر على الرابط التالي http://www.alwasatnews.com/elections/page/604927.html

[2] المرسوم الملكي رقم 28 لسنة 2011، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=7529

للحقوق المتعلقة بمراعاة الأصول القانونية أمام محاكم السلامة الوطنية، وأكّد أن عدداً كبيراً من المتهمين حوكموا لممارستهم حقوقهم في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات.

أشار التقرير إلى أنه كان ينبغي على حكومة البحرين أن تدرك أن هدم المنشآت الدينية الشيعية "سيعتبر بمثابة عقاب جماعي". كما تناول التقرير التحريض على الكراهية واللغة المهينة المستخدمة في التغطية الإعلامية للأحداث، وخلُص إلى أن "السلطات حاولت تقييد حرية التعبير والرأي للإعلاميين البحرينيين"، وأن المعارضة تفتقر إلى الوصول الكافي إلى وسائل الإعلام الرئيسية في البحرين. طعنت اللجنة في شرعية فصل الموظفين والطلاب واعتبرته تعسفياً. وفي الختام، تضمن تقرير اللجنة 26 توصية شكلت خارطة طريق لإصلاح حقيقي في البحرين.

بعد قبول الملك لنتائج وتوصيات تقرير اللجنة، نفذت حكومة البحرين العديد من الإصلاحات القانونية والمؤسسية. في مايو 2016، أعلنت الحكومة أن تنفيذ جميع توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق قد اكتمل. إنما وجد تقييم مركز البحرين لحقوق الإنسان خلاف ذلك.

بعد عشر سنوات، لا يزال قادة حراك 2011 المؤيد للديمقراطية خلف القضبان، والأحزاب السياسية المعارضة الرئيسية محظورة، والصحيفة المستقلة الوحيدة في البلاد موقفة إلى أجل غير مسمى. إن حملة الحكومة البحرينية على حرية التعبير جارية بكامل قوتها، فضلاً عن محاولات ترهيب منتقديها وإسكاتهم. لم يُحاسب مسؤولو الحكومة المسؤولون عن قتل عشرات المتظاهرين وتعذيب المئات، ولا أولئك الذين وجهوا حملة القمع، حيث أثبتت هيئات حقوق الإنسان الحكومية عدم فعاليتها. الأهم من ذلك، أن المظالم التي أشعلت فتيل انتفاضة 2011 لم تتم معالجتها. على العكس من ذلك، صعّدت حكومة البحرين من قمعها، وأغلقت بشكل منهجي وشامل المجال المدني والسياسي.

عند تقييم توصيات اللجنة الـ 26، وجد مركز البحرين لحقوق الإنسان أن حكومة البحرين نفذت بالكامل توصية واحدة فقط، في حين تم تنفيذ التوصيات الأخرى جزئياً أو لم يتم تنفيذها. فيما يتعلق بغالبية التوصيات، على الرغم من أن الحكومة قد تصرفت حيالها، إلا أنه لم يتم تنفيذها بشكل نزيه، حيث أن الخطوات المتخذة ليست عميقة وشاملة بما يكفي لإحداث تغيير حقيقي، أو أن الهيئات المسؤولة عن التنفيذ ليست مستقلة وفعالة. تشير الإصلاحات الفاترة إلى أن حكومة البحرين لم تكن جادة بما يكفي في معالجة القضايا التي أثيرت في التقرير وليس لديها نية حتى الآن لإجراء تغييرات جوهرية.

التسلسل الزمني لعقد من الاضطرابات في البحرين

٢٠١١

١٤ فبراير
اندلعت احتجاجات مناهضة للحكومة في جميع أنحاء البحرين للمطالبة بإصلاحات سياسية واجتماعية واقتصادية، قُتل فيها متظاهر واحد، وفي جنازته في اليوم التالي قُتل شخص آخر

١٧ فبراير
اقتحمت الشرطة دوار اللؤلؤة، نقطة تمركز المتظاهرين، مما أسفر عن مقتل أربعة أشخاص وإصابة العشرات

١٤ مارس
قوة درع الجزيرة تصل البحرين بناء على طلب الحكومة البحرينية

١٥ مارس
الملك يعلن "حالة السلامة الوطنية" لمدة ثلاثة أشهر، مخوّلاً القوى الأمنية إنهاء الانتفاضة. قامت قوات الأمن بإخلاء خيم المتظاهرين في دوار اللؤلؤة، وفرضت حظر تجول في أجزاء كبيرة من العاصمة، وحظرت جميع التجمعات العامة، واعتقلت آلاف المتظاهرين

بين ١٧ مارس و٩ أبريل ٢٠١١، اعتقلت السلطات ١٣ ناشطاً وشخصية معارضة بارزة، تُعرف المجموعة باسم "البحرين ١٣"، وقامت بمقاضاتهم أمام محاكم عسكرية

١٨ مارس
الحكومة البحرينية تهدم دوار اللؤلؤة، رمز الانتفاضة

٢٩ مارس
مجلس النواب يوافق على استقالة أحد عشر نائباً من جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، حزب المعارضة الرئيسي في البلاد. لقد تنحوا احتجاجاً على العنف ضد المتظاهرين

٧ أبريل
السلطات تحلّ جمعية المعلمين البحرينية لمشاركتهم في الانتفاضة

١ يونيو
رفع "حالة السلامة الوطنية"، والملك يدعو إلى الحوار الوطني

٢٩ يونيو
أصدر الملك مرسوماً ملكياً يقضي بإنشاء اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، المكونة من خبراء دوليين في مجال حقوق الإنسان، للتحقيق والإبلاغ عن أحداث فبراير/ مارس ٢٠١١

٢ يوليو
بدء الجولة الأولى من الحوار الوطني بقيادة الدولة، وبعد أسبوعين تنسحب جمعية الوفاق

أكتوبر
تعلّق الولايات المتحدة صفقة بيع أسلحة للحكومة البحرينية، قائلة إنها ستنظر في إجراء تحقيق خاص في انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة في البحرين قبل المضي قدماً في الصفقة

٢٣ نوفمبر
اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق تسلم تقريرها للملك، موثقة انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. حيث قبل الملك نتائج وتوصيات اللجنة، مطلقاً عدد من الإصلاحات القانونية والمؤسسية

٢١ ديسمبر
مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان يدعو البحرين إلى الإفراج غير المشروط عن السجناء السياسيين كإجراء لبناء الثقة

استمرت التظاهرات طوال عام ٢٠١٢، وواجهتها شرطة مكافحة الشغب بإطلاق الغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي والقنابل الصوتية

٢٠١٢

٩ مارس

تشهد البحرين أكبرتجمع مناهض للحكومة منذ بداية الانتفاضة، دعا إليه الشيخ عيسى قاسم، رجل الدين الشيعي الأبرز في البحرين، دعماً للسجناء السياسيين.

١٥ مارس

البرلمان الأوروبي يتبنى قراراً يدعو البحرين إلى إجراء تحقيق محايد في انتهاكات حقوق الإنسان والإفراج غير المشروط عن المتظاهرين السلميين والسجناء السياسيين

١٨ مايو

تجمع حاشد كبيرآخر مناهض للحكومة احتجاجاً على خطط الاتحاد مع المملكة العربية السعودية

٩ يوليو

أمرت محكمة إدارية بحل جمعية العمل الإسلامي (أمل)، وهي حزب سياسي معارض

١٦ اغسطس

الحكم على المدافع البارز عن حقوق الإنسان نبيل رجب بالسجن ثلاث سنوات لدعوته إلى "تجمع غيرقانوني" والمشاركة فيه

٢٣ اغسطس

خبراء الأمم المتحدة يطالبون بإنهاء حملة الاضطهاد ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين

٤ سبتمبر

أيّدت محكمة الاستئناف الأحكام الصادرة في قضية "البحرين ١٣"، منها سبعة أحكام بالسجن مدى الحياة

٦ نوفمبر

وزارة الداخلية تسقط الجنسية عن ٣١ شخصاً بينهم ناشطون ومحامون، متهمة إياهم بـ"الإضرار بأمن الدولة"، وهذا الإجراء هو الأول في سلسلة مماثلة من إجراءات إسقاط الجنسية

٢٠١٣

فبراير

انطلاق الجولة الثانية من الحوار الوطني التي أثبتت أنها غير مثمرة

أبريل

أجلّت السلطات إلى أجل غير مسمى الزيارة المقررة للمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب

اغسطس

الحكومة البحرينية تدخل تعديلاً على قانون عام ١٩٧٣ الخاص بالتجمعات العامة، واضعة المزيد من القيود على الحق في حرية التجمع

سبتمبر

انسحاب أحزاب المعارضة من الجولة الثانية للحوار الوطني بعد اعتقال أحد كبار أعضاء جمعية الوفاق.

تقر حكومة البحرين قانوناً جديداً يقيّد أنشطة المعارضة، حيث على الأحزاب السياسية الحصول على إذن حكومي مسبق للقاء الدبلوماسيين الأجانب في البحرين وخارجها وأن يرافقهم ممثل من وزارة الخارجية في مثل هذه الاجتماعات

٢٩ سبتمبر

أصدرت محكمة في البحرين أحكاماً بالسجن على ٥٠ شخصاً، بمن فيهم المدافع عن حقوق الإنسان ناجي فتيل، لمدد تتراوح بين ٥ و١٥ عاماً بزعم أنهم جزء من ائتلاف شباب ١٤ فبراير، الذي كان وراء الدعوة إلى المظاهرات في ١٤ فبراير

٢٠١٤

أبريل

الملك يقر قانوناً يشدد عقوبة السجن بتهمة "إهانة الملك

١٠ يونيو

وقعت مجموعة من ٤٧ دولة على بيان مشترك في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بخصوص البحرين. أثار البيان القلق بشأن حالة حقوق الإنسان في البلاد وحثّ حكومة البحرين على إطلاق سراح جميع المسجونين بسبب ممارستهم حقوقهم الأساسية والتصدي لتقارير التعذيب وسوء المعاملة، وكذلك الإسراع بالتنفيذ الكامل لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق

٢٤ يوليو

تقدّم حكومة البحرين تعديلاً قانونياً يخوّل وزير الداخلية، بموافقة مجلس الوزراء، إسقاط جنسية أي بحريني "يساعد أو يشارك في خدمة دولة معادية" أو يلحق الضرر بمصالح المملكة أو يتصرف بطريقة تتعارض مع واجبه في الولاء لها

أكتوبر

حظر الوفاق لمدة ثلاثة أشهر

نوفمبر

تستحدث الحكومة البحرينية تعديلاً قانونياً يقضي بإنشاء مكتب ادعاء منفصل للجرائم المتعلقة بالإرهاب. ووفقاً لهذا التعديل، يمكن للنيابة العامة توقيف المشتبه به لفترة أولية مدتها ٢٨ يوماً دون توجيه اتهامات أو التحقيق معه

٢٢ نوفمبر

البحرين تجري انتخابات برلمانية قاطعتها جمعية الوفاق

٢٨ ديسمبر

اعتقال الشيخ علي سلمان أمين عام جمعية الوفاق

٢٠١٥

١٠ مارس

استخدمت قوات الأمن القوة المفرطة وغير المتناسبة لقمع الاضطرابات التي وقعت في سجن جو وقامت بتعذيب السجناء وإساءة معاملتهم لأسابيع

١٦ يونيو

الحكم على الشيخ علي سلمان بالسجن أربع سنوات بتهم تتعلق بالتعبير، تم تشديد الحكم لاحقاً إلى تسع سنوات

٩ يوليو

البرلمان الأوروبي يتبنى قراراً بشأن حقوق الإنسان في البحرين يدعو من خلاله إلى إسقاط التهم والإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين. كما يحثّ حكومة البحرين على التنفيذ السريع لجميع التوصيات الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق

اغسطس

اثنان من أعضاء الكونجرس الأمريكي يتقدمان بقانون لفرض حظر على بيع الأسلحة إلى البحرين. يحظر مشروع القانون بيع أسلحة معينة للبحرين حتى تؤكد وزارة الخارجية أن البحرين نفذت بالكامل توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق

٢٠١٦

١٤ يونيو

محكمة بحرينية تأمر بحل جمعية الوفاق وإغلاق جميع مكاتبها في جميع أنحاء البلاد

٢٠ يونيو

إسقاط جنسية الشيخ عيسى قاسم بزعم التحريض على الطائفية

٣٠ يونيو

سبعة أعضاء في مجلس الشيوخ الأمريكي يحثون وزير الخارجية جون كيري على الضغط على حكومة البحرين لإجراء إصلاحات سياسية واجتماعية

١٨ يوليو

الأمين العام للأمم المتحدة يستنكر حل جمعية الوفاق وتجريد الشيخ عيسى قاسم من الجنسية، واصفاً الخطوة بأنها الأحدث في سلسلة من القيود المفروضة على الحق في التجمع السلمي، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير في البحرين

١٦ أغسطس

خبراء حقوقيون في الأمم المتحدة يحثون البحرين على إنهاء اضطهاد الشيعة

سبتمبر

إدارة أوباما تمنع بيع طائرات مقاتلة من طراز F-16 للبحرين لأسباب تتعلق بحقوق الإنسان

٢٠١٧

١٥ يناير

البحرين تنهي الوقف الفعلي التي كانت قد وضعته على تنفيذ عقوبة الإعدام بتنفيذ أحكام الإعدام بحق كل من سامي مشيمع وعلي السنكيس وعباس السميع

أبريل

صادق الملك على تعديل دستوري يسمح للمحاكم العسكرية بمقاضاة المدنيين

٢٣ مايو

قامت القوات الأمنية بفض اعتصام سلمي في الدراز دعماً للشيخ عيسى قاسم، مما أسفر عن مقتل خمسة أفراد واعتقال ٢٨٦ شخصاً

٣١ مايو

محكمة تأمر بحل حزب المعارضة اليساري العلماني جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)

٤ يونيو

أوقفت الحكومة البحرينية الصحيفة المستقلة الوحيدة في البلاد "الوسط" إلى أجل غير مسمى

١٦ يونيو

خمسة مقررين خاصين للأمم المتحدة يحثون حكومة البحرين على وقف حملتها القمعية المنظمة ضد المجتمع المدني

١٠ يوليو

الحكم على نبيل رجب بالسجن لمدة عامين بتهمة نشر أخبار وبيانات وشائعات كاذبة

١٧ يوليو

يصادق الملك على قانون العقوبات البديلة، الذي يسمح للمحاكم بفرض عقوبات غير سالبة للحرية بعد أن يقضي المعتقل نصف مدة عقوبته

في عام ٢٠٢٠، هناك ٢٧ شخصاً ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام في البحرين

٢٠٢١

١١ مارس

البرلمان الأوروبي يصوت بأغلبية ساحقة في جلسة عامة لاعتماد قرار عاجل يدين انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين

أبريل

تفشي فيروس كورونا في سجن جو

القوات الأمنية تفك اعتصاماً سلمياً في سجن جو مستخدمة العنف بعد وفاة السجين عباس مال الله، الذي حُرم من الحصول على الرعاية الصحية الأساسية في الوقت المناسب

بموجب قانون العقوبات البديلة، تم إطلاق سراح حوالي ٦٠ سجيناً سياسياً، بمن فيهم محمد جواد برويز، أحد أعضاء مجموعة البحرين١٣

٢٣ نوفمبر

الذكرى السنوية العاشرة لتبني الملك توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.

تقييم تنفيذ البحرين لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق

1715. تكوين لجنة وطنية مستقلة ومحايدة تضم شخصيات مرموقة من حكومة البحرين والأحزاب السياسية والمجتمع المدني لمتابعة تنفيذ توصيات هذه اللجنة. ويتعين على اللجنة الوطنية النظر في القوانين والإجراءات التي طبقت في أعقاب أحداث شهري فبراير ومارس ٢٠١١ بهدف وضع توصيات للمُشرع للقيام بالتعديلات الملائمة للقوانين القائمة ووضع تشريعات جديدة، تنفيذاً لتوصيات الإصلاح التشريعي، حسبما هو وارد في هذه التوصيات.

في 26 نوفمبر 2011، أمر ملك البحرين بإنشاء لجنة وطنية معنية بدراسة التوصيات الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. "تُعنى اللجنة بدراسة توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق وتقوم بوضع مقترحاتها بما في ذلك التوصية بالتعديلات الضرورية في القوانين والإجراءات وكيفية تطبيق هذه التوصيات"،[3] وفقاً للتوصية رقم 1715. أنشأ الأمر الملكي رقم 45 لسنة 2011 اللجنة الوطنية محدداً مسؤولياتها وواضعاً فبراير 2012 موعداً نهائياً لإتمام أعمالها. وقد تم تمديد الموعد النهائي لاحقاً إلى مارس 2012 بموجب الأمر الملكي رقم 9 لعام 2012. قدمت اللجنة الوطنية تقريرها الوحيد في 20 مارس 2012. تم تكليف السيد علي بن صالح الصالح، رئيس مجلس الشورى المعيّن من قبل الملك، برئاسة اللجنة الوطنية المكونة من 18 عضواً، تم تعيينهم بموجب الأمر الملكي رقم 48 لسنة 2011.[4]

نصت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق صراحة على أن اللجنة الوطنية يجب أن تكون ممثلة لكل من حكومة البحرين والمعارضة والمجتمع المدني لضمان استقلالها وحيادها. لكن الأعضاء الموالين للحكومة والمحسوبين عليها شكلوا الأغلبية في اللجنة الوطنية. يُعتقد أن خمسة عشر عضواً في اللجنة الوطنية مؤيدين للحكومة،[5] أي 78.94 في المائة من مجمل أعضائها، بينما بلغ الأعضاء الذين قد شغلوا أو يشغلون مناصب حكومية 63.15 في المائة، بما في ذلك ثلاثة وزراء حاليين وسابقين. من ناحية أخرى، يمكن اعتبار عضوين فقط ممثلين للمعارضة، وهو ما يمثل 10.52 في المائة من اللجنة الوطنية.[6] يجب تقييم هذه الأرقام في ضوء تمثيل المعارضة في البرلمان البحريني في ذلك الوقت، حيث فاز حزب المعارضة السياسية الرئيسي في البلاد، جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، بـ18 مقعداً في الانتخابات البرلمانية لعام 2010 في البحرين، أي 45 في المائة من مجلس النواب المنتخب.[7]

---

[3] الأمر الملكي رقم 45 لسنة 2011، المادة 3، متوفر على الرابط التالي http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1715/royal_decree_45_2011_ar.pdf

[4] الأمر الملكي رقم 48 لسنة 2011، المادة 1، متوفر على الرابط التالي http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1715/royal_decree_48_2011_ar.pdf

[5] منظمة العفو الدولية، "إصلاحات عرجاء: خذلان العدالة في تعامل البحرين مع المحتجين"، أبريل 2012، ص 13، متوفر على الرابط التالي https://www.amnesty.org/download/Documents/24000/mde110142012ar.pdf

[6] للمزيد عن أعضاء اللجنة الوطنية، انظر http://www.biciactions.bh/wps/portal/BICI/%21ut/p/c5/04_SB8K8xLLM9MSSzPy8xBz9CP0os3h_Rw9Pd3d3A3d_F0t/dl3/d3/L2dJQSEvUUt3QS9ZQnZ3LzZfT0FISUdHRzBHTzZVOTBJUFZ/index-2.html

[7] للمزيد عن نتائج الانتخابات البرلمانية في البحرين في العام 2010، انظر http://archive.ipu.org/parline-e/reports/arc/2371_10.htm

دعت حكومة البحرين في البداية أربعة أفراد لتمثيل المعارضة، من بينهم عضوان من جمعية الوفاق اللذين رفضا ترشيحهما. وأبدت الوفاق وأحزاب معارضة أخرى اعتراضها على التمثيل غير الملائم للمعارضة والمجتمع المدني وانعدام الشفافية في تشكيل اللجنة الوطنية، وأعربت عن قلقها من أن "دور الهيئة استشاري فقط ولم تُمنح صلاحيات لتنفيذ توصيات الإصلاح".[8] وبالمقارنة، عُرض على حزبين سياسيين موالين للحكومة، وهما جمعية الأصالة الإسلامية وجمعية المنبر الوطني الإسلامي، مقعد لكل منهما في اللجنة الوطنية على الرغم من أنهما لم يُمثلا إلا بثلاثة مقاعد ومقعدين في مجلس النواب البحريني لعام 2011، على التوالي. بشكل عام، كان كل من المعارضة السياسية والمجتمع المدني منقوص التمثيل بشكل صارخ في اللجنة الوطنية ولم يكن لهما دور ولم يتم استشارتهما بشأن تشكيلها ولاحقاً في أنشطتها مع هيمنة الشخصيات الموالية للحكومة، مما يلقي بظلال من الشك على استقلال اللجنة الوطنية وحيادها.

سلّط تقرير اللجنة الوطنية في مارس 2012 الضوء على عملها كهيئة متابعة وأبلغ عن الخطوات التي اتخذتها حكومة البحرين. وبحسب التقرير، اقترحت اللجنة الوطنية تعديلات قانونية ولوائح وإجراءات تتماشى مع توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، كما طلبت توضيحات واستعرضت القوانين والقرارات الوزارية وطلبت معلومات عن التقدم المحرز.[9] ومع ذلك، فإن مقترحات اللجنة الوطنية ليست واجبة النفاذ قانوناً. نص الأمر الملكي رقم 45 لسنة 2011 على حق اللجنة الوطنية في تقديم التوصيات والمقترحات، لكنه لا يتناول أثرها القانوني، كما أنه لا يلزم الجهات المعنية بتنفيذها، مما يعطي الهيئة الوطنية صفة استشارية، لا تنفيذية. ليس لدى اللجنة الوطنية سلطة قانونية لتنفيذ الإصلاحات المقترحة من قبل اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، حيث لا تشكل مقترحاتها واجبات ملزمة على حكومة البحرين.

في 29 أبريل 2012، فوّض مجلس الوزراء وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف بمواصلة عملية المتابعة، حيث أنشأ جهاز تحت إشرافه المباشر لهذا الغرض. في 28 مايو 2012، أعلن الوزير الموافقة على إنشاء جهاز لمتابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. بالإضافة إلى إعداد التقارير والمتابعة، تم تكليف الجهاز بالتنسيق بين مختلف الجهات الحكومية المعنية بالتنفيذ.[10] تمثيل المعارضة والمجتمع المدني غير واضح في هذا الجهاز بسبب عدم نشر قائمة بأسماء جميع أعضائها، كما لم يتم الكشف عن ولايتها وصلاحياتها. أصدر جهاز المتابعة أربعة تقارير في يونيو 2012 ونوفمبر 2012 وديسمبر 2013 وفبراير 2014.[11]

كانت تقارير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق مضللة إلى حد ما من خلال تقديم تقييم غير واقعي للتقدم المحرز. على سبيل المثال، زعم تقرير الجهاز في نوفمبر 2012، والذي صدر في الذكرى السنوية الأولى لإصدار تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، أن الحكومة اتخذت "جميع الإجراءات التشريعية والإدارية اللازمة"

[8] Al-Jazeera, "Bahrain creates panel to study unrest report", 27 November 2011, available at https://www.aljazeera.com/news/2011/11/27/bahrain-creates-panel-to-study-unrest-report

[9] تقرير اللجنة الوطنية المكلفة بمتابعة توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 20 مارس 2012، متوفر على الرابط التالي http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/report/nc_report_ar_1.pdf

[10] وكالة أنباء البحرين، 28 مايو 2012، متوفر على الرابط التالي https://www.bna.bh/ArchiveDetails.aspx?archiveId=161097

[11] تقارير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية لتقصي الحقائق متوفرة على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/reports.html

لتنفيذ 18 توصية من أصل 26 توصية أقرتها اللجنة وأنها بدأت عملية تنفيذ أربع توصيات أخرى.[12] كرر جهاز المتابعة هذا الادعاء في تقرير ديسمبر 2013، الذي خلص إلى أن 18 توصية "تم تنفيذها بالكامل"، وأن سبعة توصيات "قيد التنفيذ"، وواحدة غير قابلة للتطبيق.[13] من ناحية أخرى، وجدت تقييمات أخرى في ذلك الوقت أن امتثال البحرين لتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أقل بكثير.

أصدر مشروع الديمقراطية في الشرق الأوسط (POMED) تقريراً في نوفمبر 2012 يقيم فيه تنفيذ البحرين لتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. ووجد التقرير أن "حكومة البحرين نفذت بالكامل ثلاث توصيات من توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق البالغ عددها 26. كان من المستحيل تقييم توصيتين بشكل صحيح بسبب نقص المعلومات المتاحة، وتم تنفيذ 15 توصية بشكل جزئي فقط ". كما خلُص التقرير إلى أن "الحكومة لم تحرز أي تقدم ذي مغزى تجاه ست من التوصيات، وهي بالتحديد أهم الخطوات التي يجب اتخاذها".[14] في أغسطس 2013، قدمت وزارة الخارجية الأمريكية تقريراً إلى الكونغرس حول الموضوع نفسه، والذي توصل إلى أن خمس توصيات فقط "تم تنفيذها بالكامل" وأن الحكومة البحرينية قد اتخذت خطوات لتنفيذ 15 توصية جزئياً، في حين أنها لم تتخذ أي خطوات ذات مغزى لتنفيذ خمس توصيات.[15]

إن تنفيذ البحرين لهذه التوصية تجميلي إلى حد كبير. لا تتمتع اللجنة الوطنية بصلاحية المضي في تنفيذ التوصيات، ولا حتى جهاز المتابعة. كما أن عدم تمثيل المعارضة والمجتمع المدني في آليات المتابعة هذه يجعلها غير متوازنة بشكل كبير لصالح الحكومة، مما يؤثر سلباً على حيادية مخرجاتها. ينعكس هذا الافتقار إلى الحياد في تقاريرها التي قيمت بشكل سطحي عمل الحكومة نحو تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق وخلُصت قبل الأوان إلى أن معظمها قد تم تنفيذها بالكامل.

---

[12] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، نوفمبر 2012، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciunit.bh/reports/BICI%20Report%20-Arabic%20-%20Nov%202012.pdf

[13] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ديسمبر 2013، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciunit.bh/reports/Final%20Report_AR_Dec_2013.pdf

[14] Project on Middle East Democracy, "One Year Later: Assessing Bahrain's Implementation of the BICI Report", November 2012, available at
https://pomed.org/wp-content/uploads/2013/12/One-Year-Later-Assessing-Bahrains-Implementation-of-the-BICI-Report.pdf

[15] The US Department of State Report to Congress entitled "Implementation of Recommendations by the Bahrain Independent Commission of Inquiry", August 2013, available at
http://adhrb.org/wp-content/uploads/2015/06/State-Report-on-Implementation-of-BICI-3-2.pdf

1716. وضع آلية مستقلة ومحايدة لمساءلة المسئولين الحكوميين الذين ارتكبوا أعمالاً مخالفة للقانون أو تسببوا بإهمالهم في حالات القتل والتعذيب وسوء معاملة المدنيين، وذلك بقصد اتخاذ إجراءات قانونية وتأديبية ضد هؤلاء الأشخاص بمن فيهم ذوي المناصب القيادية، مدنيين كانوا أم عسكريين، الذين يثبت انطباق مبدأ "مسئولية القيادة" عليهم وفقاً للمعايير الدولية.

في 27 فبراير 2012، أنشأ النائب العام وحدة خاصة تسمى وحدة التحقيق الخاصة ضمن مكتب النائب العام بموجب القرار رقم 8 لسنة 2012، استجابة لتوصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1716. وحدة التحقيق الخاصة مفوضة بتحديد المسؤولية الجنائية للمسؤولين الحكوميين عن جرائم القتل أو التعذيب أو إساءة معاملة المدنيين، بمن فيهم أولئك الموجودون في التسلسل القيادي بموجب مبدأ مسؤولية الرئيس.[16] من المفترض أن تجري الوحدة تحقيقاتها بما يتماشى مع مبادئ اسطنبول بشأن التحقيق والإبلاغ عن التعذيب. يوجه قرار النائب العام رقم 26 لسنة 2013 أنشطة وحدة التحقيق الخاصة، ويحدد اختصاصها وتشكيلها ومسؤولياتها ويضع مدونة سلوك لموظفيها.[17]

تتمتع وحدة التحقيق الخاصة بصلاحيات واسعة فيما يتعلق بمحاسبة المسؤولين الحكوميين عن جرائم التعذيب وسوء المعاملة وتمثل الادعاء في القضايا المحالة إلى المحاكم الجنائية. وهي مفوضة باستدعاء "أي مسؤول تنفيذي" واتخاذ الإجراءات القانونية لفرض العقوبات المطبقة ضد أي شخص لا يمثل أمامها. ولها صلاحية إجراء تفتيش دوري أو مفاجئ للسجون ومراكز الاحتجاز وإصدار قرارات احترازية لنقل المجني عليهم من مكان احتجازهم إلى أي مركز احتجاز آخر. كما أن وحدة التحقيق الخاصة مخوّلة أيضاً بالاتصال "بأي جهة محلية أو دولية لتلقي معلومات، أو أدلة، أو استشارات عن الوقائع التي يجري التحقيق فيها".[18] يمكن للأفراد ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام الإبلاغ عن حوادث التعذيب وسوء المعاملة التي يرتكبها المسؤولون الحكوميون إلى وحدة التحقيق الخاصة.[19] ويجوز للنائب العام أيضاً إحالة أي قضية إلى الوحدة للتحقيق فيها، كما يجوز ذلك للأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية، وفقاً لمذكرة التفاهم الموقعة بينهما في 1 يوليو 2013.[20]

تعد الوحدة جزءاً من التسلسل الهرمي للنيابة العامة وتعمل تحت إشراف النائب العام وترفع تقاريرها إليه. كما أن العاملين فيها بأغلبيتهم منتدبون من قبل النيابة العامة ووزارة الداخلية. تم إنشاء وحدة التحقيق الخاصة ضمن مكتب النائب

---

[16] قرار النائب العام رقم 8 لسنة 2012، المادة 4، متوفر على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/decision-of-creating-SIU.html

[17] قرار النائب العام رقم 26 لسنة 2013، متوفر على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/pdf/resolution.pdf

[18] المرجع نفسه، المادة 6.

[19] المرجع نفسه.

[20] مذكرة تفاهم بين وحدة التحقيق الخاصة والأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية، المادة 2، متوفرة على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/pdf/ombudsman.pdf

العام بالتشاور مع خبراء قانونيين دوليين، الذين طرحوا إنشاء "وحدة تحقيق مستقلة ومتميزة للادعاء العام" من شأنها "تقديم تقارير إلى النائب العام وتقع تحت إشرافه".[21] ولكن ارتباط الوحدة بمكتب النائب العام هو الذي أثار تساؤلات حول حيادها واستقلالها بالنظر إلى عدم احترام الأخير للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

أصدرت منظمة Ceartas (محامون أيرلنديون من أجل حقوق الإنسان) تقريراً في عام 2013 يفحص دور النائب العام البحريني في انتهاكات حقوق الإنسان ومدى ملاءمته كعضو في اللجنة التنفيذية للرابطة الدولية للمدّعين العامين. سلّط التقرير الضوء على "نمط من الفشل من جانب النائب العام في ضمان تطبيق الإجراءات القانونية الواجبة والعادلة".[22] وخلُص التقرير إلى أن مكتب النائب العام في البحرين "ليس قادراً على التحقيق في قضايا التعذيب، كما أنه ليس في وضع يسمح له بالتحقيق بنزاهة. بالإضافة إلى ذلك، أظهر مكتب النائب العام أنماطاً من الفشل في استخدام سلطاته القانونية للإشراف على مرافق الاحتجاز التابعة للدولة والتحقيق فيها، الأمر الذي عزز بدوره ثقافة الإفلات من العقاب تجاه التعذيب ".[23]

إن النيابة العامة متورطة في انتهاكات حقوق الإنسان حتى قبل انتفاضة 2011. على سبيل المثال، في أغسطس 2010، اعتقلت السلطات البحرينية 23 شخصاً بزعم أنهم جزء من "شبكة إرهابية"، بما في ذلك الدكتور عبد الجليل السنكيس، وهو أستاذ جامعي وناشط وشخصية معارضة بارزة. وثقت هيومن رايتس ووتش " المخالفات الإجرائية والموضوعية الممنهجة لإجراءات التقاضي السليمة التي ارتكبتها المحاكم الجنائية البحرينية في هذه القضايا"، بما في ذلك الحرمان من الاتصال بمحام، والحق في إعداد دفاع قانوني، وعدم السماح للمحامين بحضور الاستجوابات، من بين انتهاكات أخرى.[24] كما أشارت هيومن رايتس ووتش إلى افتقار الإدعاء العام إلى الحيادية:

> يبدو أن تحقيق النيابة الجنائي كان مركزاً أكثر على الحصول على معلومات عن الآراء السياسية للمدعى عليهم، وصلاتهم بمنظمات بحرينية ودولية، أكثر من السعي لتحصيل معلومات عن موضوع الملاحقة الجنائية. سألت النيابة بعض المدعى عليهم الـ 23 عن آرائهم السياسية، بما في ذلك موضوعات مثل مقاطعة الانتخابات البحرينية البرلمانية (...) والإصلاح الدستوري[25].

بعد اندلاع الانتفاضة، في 22 فبراير 2011، تم الإفراج عن المتهمين الثلاثة والعشرين، مما أدى فعلياً إلى إنهاء الإدعاء.

تم استخدام هذه المحاكمات ذات الدوافع السياسية بانتظام لإسكات المعارضين وترهيب خصوم الحكومة، وقد لعبت النيابة العامة دوراً رئيسياً في ذلك، حيث وجهت اتهامات ضد أفراد مارسوا حقهم في حرية التعبير والتجمع، وقبلت

---

[21] عيّنت حكومة البحرين عدداً من الخبراء القانونيين المستقلين لتقديم المشورة بشأن تنفيذ التوصيات المؤسسية للجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. قدم الفريق الاستشاري القانوني الخارجي توصياته إلى حكومة البحرين في 15 فبراير 2012. يمكن الوصول إلى المستند من خلال الرابط التالي http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1716/external_legal_advisory_ar.pdf

[22] Report of Ceartas (Irish Lawyers for Human Right) on Bahrain's Attorney General, April 2013, p. 10, available at https://www.lrwc.org/ws/wp-content/uploads/2013/05/CEARTAS-Report.April_.2013.pdf

[23] المرجع نفسه، الخلاصة الوافية.

[24] هيومن رايتس ووتش، "لا عدالة في البحرين: المحاكمات غير العادلة أمام المحاكم العسكرية والمدنية"، 28 فبراير 2012، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/report/2012/02/28/256301

[25] المرجع نفسه.

الاعترافات المنتزعة بواسطة التعذيب، وتغاضت عن مزاعم التعذيب وسوء المعاملة. في عام 2015، أبلغت هيومن رايتس ووتش عن 6 حالات أبلغ فيها محتجزون النيابة العامة عن تعذيبهم في مديرية التحقيقات الجنائية، ولم يقتصر الأمر على فشل النيابة العامة في اتخاذ أي إجراء، بل أمرت أيضاً بإعادة اثنين منهم إلى مديرية التحقيقات الجنائية بعد رفضهما الإدلاء باعترافات. وقد انتهت حالة واحدة فقط من هؤلاء بفتح تحقيق.[26] بالإضافة إلى ذلك، كان قد أشار تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق إلى أنه "في بعض الحالات لم تقم النيابة أو القضاء باتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاسبة المسؤولين" مما أسهم في انتشار ثقافة الإفلات من العقاب داخل النظام الأمني في البحرين.[27] لذلك، فإن إشراف مكتب النائب العام على وحدة التحقيق الخاصة يؤثر سلباً على مصداقيتها.

لا يتعلق الأمر باستقلالية وحياد وحدة التحقيق الخاصة فحسب، بل يتعلق أيضاً بفعاليتها. قدمت حكومة البحرين العديد من الإحصائيات حول عمل الوحدة منذ إنشائها. في فبراير 2014، أفاد جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أن وحدة التحقيق الخاصة تلقت 150 شكوى، انتهى 30 منها بمحاكمة 51 رجل أمن وضابط صف، وأنه تمت إدانة تسعة متهمين في سبع قضايا.[28] في يناير 2015، زودت وحدة التحقيق الخاصة منظمة العفو الدولية بإحصائيات أخرى تغطي الفترة الممتدة من إنشاء الوحدة حتى نهاية 2014، حيث قامت وحدة التحقيق الخاصة خلال هذه الفترة بمقاضاة 93 من أفراد الأمن بتهم جنائية في 44 قضية منفصلة.[29] تسعة من القضايا الـ 44 التي تورط فيها 23 من أفراد قوات الأمن تتعلق بالوفاة الناجمة عن التعذيب أو غيره من أشكال العنف، و 35 قضية تورط فيها 70 من أفراد قوات الأمن تتعلق بالاعتداء أو التعذيب أو سوء المعاملة. بحلول نهاية عام 2014، تمت إدانة 15 فرداً من قوات الأمن فقط في المحاكم الجنائية.[30] أما عن الفترة الممتدة من يناير 2015 حتى ديسمبر 2020، فقد استقبلت وحدة التحقيق الخاصة 902 شكوى، حيث تمت إحالة 69 منها إلى المحاكم الجنائية، وفقاً للبيانات الشهرية والفصلية الصادرة عن وحدة التحقيق الخاصة، أي أن نسبة الإحالات إلى المحاكم الجنائية خلال هذه الفترة هي 7.64 في المئة فقط.[31]

عدد التحقيقات في جرائم التعذيب وسوء المعاملة التي أجرتها وحدة التحقيق الخاصة لا يتوافق مع ضخامة الأعداد والحالات التي وثقتها اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق ومن ثم المنظمات المحلية والدولية. علاوة على ذلك، كانت

---

[26] هيومن رايتس ووتش، "هذه دماء من لم يتعاون: استمرار تعذيب وسوء معاملة الموقوفين في البحرين"، نوفمبر 2015، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/report/2015/11/30/283352

[27] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 1698، متوفر على الرابط التالي http://www.bici.org.bh/BICIreportAR.pdf

[28] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 41، متوفر على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/reports/BICI%20Implementation%20report%20ARABIC.pdf

[29] منظمة العفو الدولية، "تجميل شكلي أم تغيير جذري؟ تقييم أداء هيئات الرقابة على حقوق الإنسان في البحرين"، 2016، ص 37، متوفر على الرابط التالي https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1150802016ARABIC.PDF

[30] المرجع نفسه.

[31] تستند هذه الإحصائيات إلى الأرقام الرسمية التي نشرتها وحدة التحقيق الخاصة على حسابها على انستغرام @siu.bah. للمزيد من المعلومات حول عمل وحدة التحقيق الخاصة، راجع تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان "خلل وقصور: مراجعة للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين"، مايو 2021، ص 8-13 والملحق 1 (ص 32-36)، متوفر على الرابط التالي https://bahrainrights.net/?p=13624

النسبة المئوية للقضايا المحالة إلى المحاكم الجنائية منخفضة مقارنة بإجمالي عدد القضايا التي تم التحقيق فيها، والتي انتهى عدد قليل منها بالإدانات، كما سنناقش في التوصية رقم 1722 (أ).

والأهم من ذلك، فشلت وحدة التحقيق الخاصة في الالتزام بمبدأ "مسؤولية الرئيس" على الرغم من أن اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق قد أثبتت بوضوح وجود "ثقافة الإفلات من العقاب". كانت المحاكمات القليلة التي نفذتها وحدة التحقيق الخاصة لضباط ذوي رتب متدنية، ولم يتم تقديم أي مسؤول رفيع المستوى إلى العدالة. شددت المجموعة الاستشارية القانونية الخارجية، التي عيّنتها الحكومة البحرينية لتقديم المشورة بشأن تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق المؤسسية، على أن هيئة الإدعاء المسؤولة عن التحقيق لديها "مسؤولية تحديد المساءلة سواء ذات الطابع الفردي أو فيما يتعلق بالمسائل البنيوية والمؤسسية".[32] في حين أن قدرة وحدة التحقيق الخاصة على معالجة الشق الأول كانت محدودة، إلا أنها فشلت تماماً في معالجة الشق الثاني.

لم يخدم إنشاء وحدة التحقيق الخاصة الغرض المنصوص عليه في توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1716، حيث لم تتمكن من إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب أو تحقيق المساءلة على جميع مستويات المسؤولية في البحرين، كما هو منصوص عليه في تقرير اللجنة. لديها أوجه قصور هيكلية ووظيفية تعوق قدرتها على القيام بهذا الدور. لذلك، فإن هذه التوصية قد نُفذت بشكل جزئي.

1717. اعتبار مكتب المفتش العام في وزارة الداخلية وحدةً منفصلةً مستقلة عن التسلسل الهرمي داخل الوزارة على أن تشمل مهامه تلقي الشكاوى والمظالم مثلما هو الحال في بلدان مختلفة. ويجب أن يكون مكتب المفتش العام قادرًا على استقبال شكاوى الأفراد والمنظمات، وحماية سلامة وخصوصية المشتكين، والقيام بتحقيقات مستقلة، وعلى أن تُكفل لهذا المكتب صلاحية القيام بإجراءات تأديبية وجنائية وفقاً لما نصت عليه اتفاقية مناهضة التعذيب والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وقانون العقوبات البحريني. ويقع على عاتق هذا المكتب أيضاً تبني وتطبيق المعايير المهنية للشرطة، وتنفيذ تدريب قانوني وتوعية لضباط الشرطة.

استجابة لتوصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1717، المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المعدّل بالمرسوم رقم 35 لسنة 2013، أنشأ الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية. كما أصدر وزير الداخلية مدونة سلوك للشرطة في 30 يناير 2012.

تم إنشاء الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية لضمان "الالتزام بقوانين المملكة والمعايير المهنية للعمل الشرطي المنصوص عليها في مدونة سلوك الشرطة، وكذلك باللوائح الإدارية التي تحكم أداء الموظفين المدنيين".[33] ويرأسها الأمين العام

[32] توصيات الفريق الاستشاري القانوني الخارجي إلى حكومة البحرين، 15 فبراير 2012.

[33] للمزيد عن الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية، انظر https://www.ombudsman.bh/about/

ويليه نائبه، وكلاهما يُعين بمرسوم.[34] تتألف الأمانة العامة للتظلمات من أربع إدارات، وهي مسؤولة أمام أمينها العام: إدارة شؤون التظلمات، وإدارة مراقبة مراكز الإصلاح والتوقيف، وإدارة التعاون الدولي والتطوير، وإدارة الموارد البشرية والمالية.[35] أنشأ المرسوم رقم 27 لعام 2012 كياناً آخر داخل وزارة الداخلية هو إدارة التدقيق والتحريات الداخلية، والتي تعمل تحت إشراف الأمانة العامة للتظلمات.[36]

تتمتع إدارة التدقيق والتحريات الداخلية بصلاحية تلقي ومراجعة وفحص الشكاوى المقدمة ضد أفراد قوات الأمن التي تبرر الإجراءات التأديبية.[37] وهي غير ملزمة بإحالة هذه الشكاوى إلى الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية، إلا في حالة الوفاة أو سوء المعاملة الخطير، أو الأعمال التي تؤثر بشكل خطير على ثقة الجمهور في عمل الشرطة، أو بناءً على طلب الأمين العام للتظلمات.[38] أما بالنسبة للأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية، فبالإضافة إلى تلقي ومراجعة وفحص الشكاوى ضد أفراد قوات الأمن ، فإنها مكلفة بإجراء تحقيقات بمبادرتها في الأعمال غير المشروعة التي "تؤدي إلى تأثير سلبي على ثقة الجمهور في موظفي وزارة الداخلية "والقيام بزيارات للسجون ومراكز التوقيف للتأكد من التزامها بالقانون.[39] بعد الانتهاء من تحقيقاتها، إما توجه الأمانة العامة للتظلمات السلطة المختصة في وزارة الداخلية إلى اتخاذ إجراءات تأديبية ضد المخالفين أو تحيل القضية إلى وحدة التحقيق الخاصة إذا كانت القضية تبرر الملاحقة الجنائية.[40]

تفتقر الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية إلى الاستقلالية والحياد لمحاسبة موظفي وزارة الداخلية و"تطبيق المعايير المهنية للشرطة". بينما نصت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق على إنشاء كيان مستقل عن التسلسل الهرمي داخل وزارة الداخلية، تعمل الأمانة العامة للتظلمات تحت إشراف الأخيرة وتقدم تقاريرها إليها، كما لا تمتثل بشكل كامل للمعايير الدولية لعمل مؤسسة التظلمات التي وضعها المعهد الدولي لمكاتب أمناء التظلمات، حيث الأمانة العامة للتظلمات في البحرين عضو له حق التصويت في هذا المعهد.

يتم تعيين أمين عام التظلمات ونائبه بناءً على توصية وزير الداخلية وموافقة رئيس الوزراء، بينما يتم تعيين موظفي الأمانة العامة للتظلمات من قبل أمينها العام "وفقاً للشروط التي يضعها بموافقة وزير الداخلية".[41] كما يتم تحديد عمل إدارة التدقيق والتحريات الداخلية "بقرار من وزير الداخلية".[42] بمعنى آخر، يشرف وزير الداخلية ويوافق على ملاك الهيئة المسؤولة عن مساءلته. علاوة على ذلك، ينص القانون بصيغة غامضة على عزل أمين العام التظلمات ونائبه بمرسوم ملكي بناءً على

---

[34] المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 2، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=173

[35] المرسوم رقم 35 لسنة 2013 القاضي بتعديل المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 2، متوفر على الرابط التالي
https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=11323

[36] المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 4.

[37] المرسوم رقم 35 لسنة 2013 القاضي بتعديل المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المواد 4 و9.

[38] المرسوم رقم 35 لسنة 2013 القاضي بتعديل المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 9 والمرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 11.

[39] المرسوم رقم 35 لسنة 2013 القاضي بتعديل المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 12.

[40] المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 10.

[41] المرجع نفسه، المادة 2.

[42] المرجع نفسه، المادة 4.

اقتراح وزير الداخلية وموافقة رئيس الوزراء بسبب الإخلال في أداء المهام الوظيفية.[43] ولا يوجد نص يوضح أسباب الإخلال بالواجب الوظيفي، وبالتالي الأمر متروك لتقدير وزير الداخلية.

لا تتم عمليات تعيين وفصل موظفي الأمانة العامة للتظلمات بموجب إجراءات واضحة وشفافة، حتى أنها تتم بناءً على موافقة وتوصية وزير الداخلية، الذي من المفترض أن يقوموا بمساءلته. ولا يتضمن تشكيل الأمانة العامة للتظلمات وأنشطتها، وتعيين موظفيها، وإعداد تقاريرها أي مشاركة شعبية أو برلمانية، بما يتعارض مع المعايير الدولية.[44] كما أن ميزانيتها هي جزء من الميزانية الإجمالية لوزارة الداخلية،[45] مما يساهم أيضاً في عدم استقلاليتها.

وفقاً للتقارير السنوية للأمانة العامة للتظلمات، فقد تلقت 2161 شكوى بين يوليو 2013 وأبريل 2020. ومن بين هذه الشكاوى، تمت إحالة 545 شكوى إلى "الجهات المختصة" لمزيد من التحقيق. كانت الإحالات على النحو التالي:

- سبعة إلى النيابة العامة،
- 215 إلى وحدة التحقيق الخاصة،
- 319 إلى النيابة العسكرية (كيان داخلي بوزارة الداخلية)،
- أربعة إلى اللجان التأديبية (كيان داخلي بوزارة الداخلية).

خلال هذه السنوات الثمانية، باشر أمين عام التظلمات 35 تحقيقاً في سوء سلوك الشرطة (28 بين يوليو 2013 وأبريل 2014) ووثق 54 حالة وفاة أثناء الاحتجاز.[46] بشكل عام، تم إحالة 9.94 بالمائة فقط من هذه الشكاوى إلى وحدة التحقيق الخاصة لمحاكمة جنائية محتملة، علماً أن معظمها لم ينته في المحاكم الجنائية، لأن معدل الإحالة من قبل وحدة التحقيق الخاصة إلى المحاكم كان منخفضاً للغاية، كما ناقشنا سابقاً. لم توضّح التقارير السنوية للأمانة العامة للتظلمات الخطوات التي تم اتخاذها لمتابعة القضايا المحالة إلى وحدة التحقيق الخاصة وعدد الحالات التي انتهت فعلياً بالملاحقة القضائية،[47] وكيف ولماذا تم الحكم بـ"عدم الاختصاص" أو "الحفظ لانتفاء الفعل المؤثم" بحق 1001 شكوى، وماذا حدث للشكاوى "قيد التحقيق".

في أكثر من مناسبة، فشلت الأمانة العامة للتظلمات في تنفيذ ولايتها ومحاسبة موظفي وزارة الداخلية، وعلى الأخص في أعقاب اضطرابات سجن جو في مارس 2015. استخدمت قوات الأمن في سجن جو القوة المفرطة وغير المتناسبة ضد النزلاء، مطلقة الغاز المسيل للدموع والخرطوش داخل مباني السجن وملحقة الأذى بالنزلاء بشكل عشوائي. بعد قمع الاضطرابات، واصلت الشرطة في سجن جو إساءة معاملة نزلاء السجن لعدة أشهر كشكل من أشكال العقاب الجماعي، باستخدام أنواع

---

[43] المرجع نفسه، المادة 7.

[44] لمزيد من المعلومات حول امتثال الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية للمعايير الدولية (مبادئ البندقية)، راجع تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان "خلل وقصور: مراجعة للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين"، ص 18-20.

[45] المرسوم رقم 27 لسنة 2012، المادة 16.

[46] التقارير السنوية للأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية متوفرة على الرابط التالي
https://www.ombudsman.bh/periodic-public-reports/

[47] قدمت التقارير الثلاثة الأولى للأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية عدد القضايا "العالقة في المحاكم" وعدد "الإدانات"، اما التقارير الأربعة الأخرى لم تفعل ذلك.

مختلفة من الإيذاء الجسدي والنفسي.[48] إزاء ذلك، أجرت الأمانة العامة للتظلمات مقابلات مع 156 نزيلاً، تقدم 15 منهم بشكاوى رسمية، والتي تمت إحالتها إلى وحدة التحقيق الخاصة.[49] من غير المعروف عدد الشكاوى التي انتهت بالملاحقة القضائية، وعلى الرغم من العدد الكبير من السجناء الذين تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة، باشر أمين عام التظلمات أربعة تحقيقات فقط في ذلك العام.[50] بشكل عام، من غير الواضح كيف تمت محاسبة إدارة السجن على ما جرى. من ناحية أخرى، حُكم على 57 سجيناً بالسجن 15 عاماً إضافية بتهمة "أعمال الفوضى والشغب والتمرد داخل مباني السجن"، بمن فيهم المدافع عن حقوق الإنسان ناجي فتيل، الذي لم يشارك في أعمال الشغب حسبما ورد.[51]

في عام 2015، أبلغت منظمة العفو الدولية عن ما لا يقل عن 10 حالات أخفقت فيها الأمانة العامة للتظلمات في التصرف بسرعة بشأن مزاعم الاختفاء القسري الواردة من عائلات المعتقلين. وزعم بعضهم فيما بعد أنهم تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. في هذه القضايا، "ردت الأمانة على أقارب المحتجزين (...) بعد تأخير كبير، أو أن ردها على شكاواهم جاء عقب السماح لاحقاً للمحتجزين الاتصال بعائلاتهم، أو أنها ردت ولكن دون أن يحول ذلك دون استمرار المعاملة السيئة والحرمان من الرعاية الصحية".[52] في سبع قضايا أخرى، فشلت الأمانة العامة للتظلمات في إبقاء المشتكين على إطلاع بسير التحقيق في شكاواهم، مخالفة بذلك المعايير الدولية.[53]

أظهرت الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية حتى الآن عدم قدرة وعدم استعداد لمساءلة موظفي وزارة الداخلية أو تطبيق المعايير المهنية للشرطة، وفشلت في إثبات الاستقلالية والحياد والفعالية في تنفيذ ولايتها. لقد أخفقت حكومة البحرين في إنشاء مؤسسة تظلمات وفقاً للمعايير الدولية، مما يجعل التوصية رقم 1717 غير منفذة بصدق.

1718 . تعديل المرسوم الخاص بتأسيس جهاز الأمن الوطني لإبقائه جهازاً معنياً بجمع المعلومات الاستخبارية دون إنفاذ القانون أو التوقيف. ويتعين أن يكون لجهاز الأمن الوطني مكتب مفتش عام مُستقل يقوم بنفس مهام مكتب الشكاوى المبين أعلاه بوزارة الداخلية. كما يجب إقرار تشريع ينص على سريان أحكام قانون الإجراءات الجنائية عند توقيف الأشخاص حتى أثناء سريان حالة السلامة الوطنية.

[48] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Inside Jau: Government Brutality in Bahrain's Central Prison", May 2015, pp. 15-20, available at http://www.bahrainrights.org/sites/default/files/file_attach/Inside-Jau.pdf

[49] هيومن رايتس ووتش، "هذه دماء من لم يتعاون: استمرار تعذيب وسوء معاملة الموقوفين في البحرين"، نوفمبر 2015.

[50] التقرير السنوي الثاني للأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية (2014-2015)، متوفر على الرابط التالي https://www.ombudsman.bh/periodic-public-reports/reports/annual-report-2014-2015

[51] Reuters, "Bahrain court sentences 57 men to 15-year terms for prison violence", 25 January 2016, available at https://www.reuters.com/article/bahrain-security-court-idINKCN0V31FE?edition-redirect=in

[52] منظمة العفو الدولية، "تجميل شكلي أم تغيير جذري؟ تقييم أداء هيئات الرقابة على حقوق الإنسان في البحرين"، 2016، ص 25.

[53] نفس المرجع، ص 28.

تم إنشاء جهاز الأمن الوطني، حالياً جهاز المخابرات الوطني،[54] في مايو 2002 بموجب المرسوم رقم 14. نص القانون على ولايته بعبارات غامضة، مانحاً إياه صلاحية "الحفاظ على الأمن الوطني (...) رصد وكشف الأنشطة الضارة بالأمن الوطني للمملكة ومؤسساتها ونظمها، وكل ما يهدد أمن وسلامة الوطن (...) وكذلك وضع الخطط الأمنية اللازمة لمواجهة كافة الظروف العادية والاستثنائية".[55] منح قرار وزير العدل رقم 2 سلطات إنفاذ القانون والتوقيف لجهاز الأمن الوطني عام 2003،[56] وهو ما تم تأكيده بالمرسوم رقم 117 لسنة 2008.[57]

تورط جهاز الأمن الوطني بشدة في انتهاكات حقوق الإنسان عام 2011. كان واحد من أربع أجهزة حكومية مسؤولة بشكل رئيسي عن تنفيذ المرسوم الملكي رقم 18 لعام 2011، الذي أعلن "حالة السلامة الوطنية". أجرى جهاز الأمن الوطني رسمياً 179 عملية اعتقال، بما في ذلك شخصيات بارزة من المعارضة، تنفيذاً لمذكرات توقيف صادرة عن النيابة العسكرية ووفقاً لقانون الإجراءات الجنائية.[58] وفقاً لتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فشلت قوات الأمن، بما في ذلك جهاز الأمن الوطني، في إبراز مذكرات التوقيف ونفذت اعتقالات باستخدام القوة المفرطة وغير الضرورية المصحوبة بـ"سلوك يثير الرعب" وإلحاق أضرار غير ضرورية بالممتلكات.[59] وقامت اللجنة بتوثيق الاعتداء الجسدي والنفسي والجنسي في حجز جهاز الأمن الوطني. كما نسبت اللجنة وفاة عبد الكريم فخراوي، رجل الأعمال والمؤسس المشارك لصحيفة الوسط المستقلة، "إلى التعذيب أثناء احتجازه لدى جهاز الأمن الوطني".[60]

بعد اعتماد توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق من قبل حكومة البحرين، ألغى المرسوم رقم 115 لعام 2011 سلطات إنفاذ القانون لجهاز الأمن الوطني، حيث حصر تفويضه على جمع المعلومات واشترط إحالة القضايا التي تستدعي القبض أو التوقيف إلى وزارة الداخلية.[61] وأنشأ المرسوم رقم 28 لسنة 2012 مكتب المفتش العام ومكتب المعايير المهنية داخل جهاز الأمن الوطني. في حين أن الأول مخوّل بتلقي وفحص والتحقيق في شكاوى سوء المعاملة ضد موظفي جهاز الأمن الوطني،[62] فإن تفويض الأخير يشمل إعداد "مدونة سلوك"[63] وتنفيذ برامج تدريبية لموظفي الجهاز وكذلك تلقي وفحص الشكاوى الداخلية.[64]

---

[54] تم تعديل اسم جهاز الأمن الوطني ليصبح جهاز المخابرات الوطني بموجب الأمر الملكي رقم 30 في يوليو 2020.

[55] مرسوم رقم 14 لسنة 2002، المادة 4، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=1233

[56] قرار وزير العدل رقم 2 لسنة 2003، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=10622

[57] مرسوم رقم 117 لسنة 2008، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=4638

[58] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 154.

[59] المرجع نفسه، الفقرة 1178.

[60] المرجع نفسه، الفقرة 1005.

[61] مرسوم رقم 115 لسنة 2011، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=4635

[62] مرسوم رقم 28 لسنة 2012، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=187

[63] قرار رقم 31 لسنة 2012 بإصدار مدونة قواعد السلوك الوظيفي لمنتسبي جهاز الأمن الوطني، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=9302

[64] مرسوم رقم 28 لسنة 2012، المادة 10.

كان إلغاء سلطة إنفاذ القانون لجهاز الأمن الوطني إحدى توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق القليلة التي اعتبرتها المنظمات المستقلة موضع التنفيذ الكامل. لكن الحكومة تراجعت عن قرارها، حيث نص المرسوم رقم 1 لسنة 2017 على استعادة جهاز الأمن الوطني صلاحياته في التوقيف والتحقيق فيما يتعلق بـ "الجرائم الإرهابية".[65] وصرّح مسؤول حكومي بأن هذا القرار تم اتخاذه لخطورة الجرائم الإرهابية التي تتطلب اتخاذ إجراءات فورية وأن سلطات إنفاذ القانون لجهاز الأمن الوطني مقصورة على هذه الجرائم.[66] ولكن ينبغي النظر في هذا القرار في ظل الغموض النصي وعدم وضوح ما الذي يشكل جريمة إرهابية في القانون البحريني، حيث تم استخدام قانون مكافحة الإرهاب لسحق المعارضة وتجريم حرية التعبير والتجمع. على سبيل المثال، حُكم على المدافع البارز عن حقوق الإنسان عبد الهادي الخواجة، الذي يقضي عقوبة بالسجن المؤبد بموجب أحكام قانون مكافحة الإرهاب، من بين أحكام أخرى من قانون العقوبات البحريني لسنة 1976 والقانون رقم 32 لسنة 2006 بشأن الاجتماعات العامة والمسيرات والتجمعات.[67] من ناحية أخرى، وجد فريق الأمم المتحدة العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي أن اعتقال الخواجة تعسفي في يوليو 2012 بسبب ممارسته للحقوق الأساسية في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وطالب بالإفراج الفوري عنه.[68]

كما هو الحال مع الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية، هناك عدة عوامل تؤثر سلباً على استقلالية مكتب المفتش العام التابع لجهاز الأمن الوطني؛ بشكل رئيسي، ترشيح المفتش العام من قبل رئيس جهاز الأمن الوطني،[69] الذي يمكنه أيضاً أن يوصي بإقالته بحجة غامضة تتمثل في "الإخفاق في أداء الواجبات".[70] بالإضافة إلى ذلك، يرفع المفتش العام تقارير نصف سنوية إلى رئيس جهاز الأمن الوطني، الذي يحيلها إلى رئيس الوزراء.[71] عملياً، يعمل مكتب المفتش العام تحت سيطرة جهاز الأمن الوطني ويرفع تقاريره إليه، مما يثير تساؤلات حول استقلاليته وحياده، وبما أنه لا يُصدر تقارير عامة، فلا يمكن الحكم على فعاليته.

لم يتم تنفيذ هذه التوصية. إن إعادة مهام إنفاذ القانون والاعتقال إلى جهاز الأمن الوطني في مواجهة "الجرائم الإرهابية" يتعارض مع توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1718. بالنظر إلى الاستقلالية المشكوك فيها

---

[65] مرسوم رقم 1 لسنة 2017، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=13161

[66] وكالة أنباء البحرين، 5 يناير 2017، متوفر على الرابط التالي https://www.bna.bh/ArchiveDetails.aspx?archiveId=205056

[67] في مايو 2011، مثل عبد الهادي الخواجة أمام محكمة السلامة الوطنية، وحُكم عليه بالسجن المؤبد في 22 يونيو 2011 بتهمة "تنظيم وإدارة منظمة إرهابية"، و "محاولة قلب الحكومة بالقوة وبالارتباط مع منظمة إرهابية تعمل لصالح دولة أجنبية"، و"جمع أموال لصالح جماعة إرهابية ". تمت مقاضاة الخواجة بموجب المواد 122 (التجسس لدولة أجنبية)، و 148 (محاولة قلب نظام الحكم)، و 160 (الترويج لتغيير الحكومة)، و161 (الحصول على منشورات تحرض على قلب الحكومة)، و 168 (التشهير الذي يؤثر على الأمن العام)، 172 (التحريض على الكراهية الطائفية)، 173 (التحريض على الأعمال الإجرامية)، 216 (إهانة الجيش) من قانون العقوبات البحريني لسنة 1976. كما تمت مقاضاته بموجب المادتين 1 و 6 من القانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، وبموجب المواد 1 و 2 و 3 و 9 و 13 من القانون رقم 32 لسنة 2006 بشأن الاجتماعات العامة والمسيرات والتجمعات. وقد أدين بناء على اعترافات أدلى بها تحت التعذيب، ولم يتم تقديم أي دليل في المحكمة لدعم التهم الموجهة إليه. لمزيد من المعلومات حول قضية الخواجة، انظر جامعة مينيسوتا (مكتبة حقوق الإنسان)، الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي (الرأي رقم 2012/6)، متاح على http://hrlibrary.umn.edu/wgad/6-2012.html

[68] The opinion adopted by the UN Working Group on Arbitrary Detention No. 6/2012, 13 July 2012, accessible at https://digitallibrary.un.org/record/730786?ln=en

[69] مرسوم رقم 28 لسنة 2012، المادة 2.

[70] المرجع نفسه، المادة 5.

[71] المرجع نفسه، المادة 4.

وغياب الوضوح بشأن فعالية مكتب المفتش العام التابع لجهاز الأمن الوطني، فإن المعتقلين غير آمنين في حجز جهاز الأمن الوطني، كما عبرت هيومن رايتس ووتش.[72]

1719 . تبني إجراءات تشريعية تتطلب من النائب العام التحقيق في دعاوى التعذيب والأشكال الأخرى من المعاملة القاسية وغير الإنسانية أو المعاملة أو العقوبة المهينة، والاستعانة بخبراء مستقلين في الطب الشرعي. ويجب أن تضمن هذه الإجراءات سلامة الأشخاص الذين يرفعون مثل هذه الدعاوى. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن يوفر التشريع وسيلة تعويض لأي شخص يدعي تعرضه للانتقام بسبب رفعه دعوى بالتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

في العام 2012، أدخلت حكومة البحرين عدة تعديلات تشريعية على قانون قوات الأمن العام لسنة 1982، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون العقوبات لسنة 1976، استجابة لتوصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1719.

عدّل المرسوم بقانون رقم 49 لسنة 2012 قانون قوات الأمن العام لسنة 1982، باستثناء "الجرائم المتعلقة بحالات الإدعاء بالتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة أو الوفاة المرتبطة بها" من الجرائم العسكرية[73] التي تدخل في اختصاص المحكمة الانضباطية لقوات الأمن العام.[74] وأضافت حكومة البحرين مادة إلى قانون الإجراءات الجنائية، تعطي "النائب العام الصلاحية الحصرية للتحقيق في مزاعم التعذيب وغيره من سوء المعاملة" التي يرتكبها المسؤولون الحكوميون، كما عبّر جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.[75] ونص المرسوم بقانون رقم 53 لسنة 2012 على أن "تباشر النيابة العامة اختصاصها بنظر الإدعاءات المتعلقة بالتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة أو الوفاة المرتبطة بها متى وقعت" وفي الحالات التي تحيلها إليها الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية أو المفتش العام في جهاز الأمن الوطني.[76]

الصياغة المعتمدة في القانون لا تلزم النائب العام بالتحقيق في مزاعم التعذيب وسوء المعاملة ولكنها تمنحه فقط الولاية القضائية على هذه الجرائم. تمت الإشارة إلى هذا القصور القانوني في تقرير وزارة الخارجية الأمريكية إلى لجنة العلاقات

---

[72] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: إعادة سلطات الاعتقال لجهاز مسيء"، 31 يناير 2017، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/news/2017/01/31/299488

[73] قانون رقم 49 لسنة 2012، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=4265

[74] مرسوم بقانون رقم 3 لسنة 1982 بشأن نظام قوات الأمن العام، المادتين 83 و 88، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=5517

[75] تقرير متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ديسمبر 2013، ص 15

[76] المرسوم بقانون رقم 53 لسنة 2012، المادة 2، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=5848

الخارجية بمجلس الشيوخ الأمريكي في عام 2016، حيث أشارت إلى أن القانون "لا يلزم النائب العام بالتحقيق" وأوصت البحرين "بإنجاز المزيد من الإجراءات القانونية لإلزام النائب العام بالتحقيق في جميع مزاعم التعذيب ذات المصداقية ".[77]

علاوة على ذلك، أظهرت النيابة العامة عدم الاستقلالية وعدم الرغبة في التحقيق في قضايا التعذيب وسوء المعاملة ومحاسبة الجناة خلال انتفاضة 2011. ولم تتخذ أي إجراء بشأن الانتهاكات الجسيمة والممنهجة لحقوق الإنسان عندما كان لديها اختصاص للقيام بذلك. تعرض مئات الأشخاص للتعذيب وسوء المعاملة في السجون التي كانت النيابة العامة مفوّضة بتفتيشها، قبل التعديلات القانونية التي تم إجراؤها استجابة لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، بما في ذلك الإطلاع على "دفاتر السجن وعلى أوامر القبض والحبس وأن يأخذوا صوراً منها وأن يتصلوا بأي محبوس ويسمعوا منه أية شكوى يريد أن يبديها لهم"، وفقاً للمادة 63 من قانون الإجراءات الجنائية. كما قد كان فوّض القانون النيابة العامة باتخاذ إجراءات تأديبية ضد أي موظف إنفاذ القانون تقع منه "مخالفة لواجباته أو تقصير في عمله، وذلك لا يمنع من رفع الدعوى الجنائية"،[78] ومع ذلك فقد فشلت النيابة العامة في اتخاذ أي إجراءات جنائية ضد منتهكي حقوق الإنسان.

لا تتمتع النيابة العامة بالمصداقية في التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان لأنها متواطئة فيها. في 31 يوليو 2016، توفي المواطن البحريني حسن جاسم حسن الحايكي، 36 عاماً، في الحجز متأثراً بجروح أصيب بها أثناء التعذيب في مديرية التحقيقات الجنائية، وفقا لأسرته. أبلغ الحايكي النيابة العامة بتعرضه للتعذيب، لكن بدلاً من التحقيق في مزاعمه، أمروا بإعادته إلى مديرية التحقيقات الجنائية، حيث "تعرض لمزيد من أعمال التعذيب".[79] في ذلك الوقت، تلقى مركز البحرين لحقوق الإنسان معلومات تفيد بأن الحايكي تعرض للاعتداء الجنسي في 10 يوليو 2016 من قبل المسؤولين في النيابة العامة، الذين أجبروه على التوقيع على اعتراف. وقد حُرم من الاتصال بمحام أثناء التحقيق على الرغم من طلبه المتكرر بالحصول على الاستشارة القانونية، وعندما توجه محاميه إلى هناك، قيل له زوراً أن الحايكي لم يحضر بعد.[80] عندما ذكر محامي الحايكي أن موكله المتوفى كان لديه جروح وكدمات على جسده، مؤكدة "بما لا يدع مجالاً للشك وجود اشتباه جنائي وراء الوفاة"، اتهمته النيابة العامة بـ"نشر أخبار كاذبة". بعد تحقيق سريع، خلصت وحدة التحقيق الخاصة إلى أن الوفاة كانت لأسباب طبيعية.[81] وبالمثل، تغاضت النيابة العامة عن مزاعم محمد رمضان بالتعذيب، الذي أدين لاحقاً بناءً على اعتراف بالإكراه وحُكم عليه بالإعدام في 29 ديسمبر 2014 على الرغم من أنه أظهر لوكيل النيابة علامات التعذيب على جسده.[82]

---

[77] The US Department of State Report to the US Senate Committee on Foreign Relations, June 2016, available at https://pomed.org/wp-content/uploads/2016/06/State-BICI-Report.pdf

[78] مرسوم بقانون رقم 46 لسنة 2002 بإصدار قانون الإجراءات الجنائية، المادتين 44 و 63، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=5828

[79] Alkarama, a shadow report submitted to the Committee against Torture in the context of the second periodic review of Bahrain, 20 March 2017, pp. 5-6, available at https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CAT/Shared%20Documents/BHR/INT_CAT_CSS_BHR_26960_E.pdf

[80] Bahrain Center for Human Rights, "Suppressing Dissent and Sustaining Impunity: Torture in Bahrain 2015-2016", 2017, p. 5, available at http://bahrainrights.org/sites/default/files/BCHR%20-%20Torture%20Report%202017%20final.pdf

[81] المرجع نفسه، ص 5-7.

[82] للمزيد عن قضية محمد رمضان، انظر تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان "خلل وقصور: مراجعة للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين"، ص 10-11.

في نوفمبر 2012، بعد عام واحد من صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، أشار الأستاذ شريف بسيوني، رئيس اللجنة، إلى عدم كفاية عمل النيابة العامة بخصوص تحقيق المساءلة، قائلاً:

> لم تحقق النيابة العامة حتى الآن في أكثر من 300 قضية تعذيب مزعوم، ينطوي بعضها على حالات وفاة في أثناء الاحتجاز، ولم يتم فتح تحقيقات – ناهيك عن ملاحقات قضائية – من واقع مبدأ مسؤولية القيادة، حتى على مستوى المشرفين المباشرين، فيما يخص من قُتلوا رهن الاحتجاز نتيجة للتعذيب.[83]

قد ساهم إحجام النيابة العامة وعدم الرغبة في معالجة سوء سلوك أفراد الشرطة وجرائمهم في "ثقافة الإفلات من العقاب" المشار إليها في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. وطالما أن القانون لا يلزم النائب العام بالتحقيق في جرائم التعذيب وسوء المعاملة، فإن هذا التعديل القانوني له تأثير ضئيل، حيث كان للنائب العام سلطة التصرف حيال هذه الجرائم مسبقاً.

فيما يتعلق بالعناصر الأخرى للتوصية رقم 1719، أضاف القانون رقم 50 لسنة 2012 أحكاماً جديدة إلى قانون الإجراءات الجنائية تعطي للذين يدعون تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة، والذين ارتُكبت ضدهم أعمال انتقامية بسبب هذا الإدعاء، الحق في التقاضي المدني ضد المتهم إذا كان الانتقام "يشكل جريمة"، ويسري هذا الحكم أثناء حالة السلامة الوطنية.[84] ليس من الواضح ما هي الإجراءات المعمول بها لحماية الذين يدعون تعرضهم للتعذيب من الأعمال الانتقامية ولا سبل الانتصاف المتاحة لهم في حالة حصل الانتقام بسبب إثارة مثل هذه الادعاءات.

قبل التعديلات القانونية في العام 2012، لم يكن قانون العقوبات البحريني قد قدم تعريفاً واضحاً للتعذيب على الرغم من المعاقبة عليه. عدّل القانون رقم 52 لسنة 2012 المادتين 208 و 232 اللتين حددتا تعريفاً للتعذيب لجعل القانون البحريني أكثر انسجاماً مع اتفاقية مناهضة التعذيب، التي صادقت عليها البحرين في عام 1998. وتنص الأحكام الجديدة على عقوبة السجن لكل موظف عام أو شخص مكلف بخدمة عامة "ألحق عمدا ألماً شديداً أو معاناةً شديدةً، سواء جسدياً أو معنوياً، بشخص يحتجزه أو تحت سيطرته بغرض الحصول منه أو من شخص آخر على معلومات أو اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه هو أو شخص آخر، أو تخويفه أو إكراهه هو أو شخص آخر، أو لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز من أي نوع".[85] وتكون العقوبة السجن المؤبد إذا أدى التعذيب إلى الموت. وينص التعديل أيضاً على عقوبة السجن لأي موظف عام يهدد بأي من هذه الأفعال، أو إذا تم ارتكاب هذه الأفعال من قبل طرف آخر بتحريض من الموظف العام، أو بموافقته أو قبوله.[86] ومع ذلك، لم يُحكم على أي مسؤول بالسجن مدى الحياة لقتل معتقل أو استخدام القوة المميتة المفرطة ضد أحد المتظاهرين.

---

[83] هيومن رايتس ووتش، "البحرين – وعود لا تتحقق وحقوق لم تزل تُنتهك"، 22 نوفمبر 2012، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/news/2012/11/22/248096

[84] قانون رقم 50 لسنة 2012، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=4268

[85] قانون رقم 52 لسنة 2012، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=4274

[86] المرجع نفسه.

لم يؤد هذا التعديل القانوني إلى تبني نهج أكثر جدية وشفافية في التعامل مع حالات التعذيب وسوء المعاملة، فهو لم يردع الأجهزة الأمنية عن التورط في هذه الأعمال، ولم ينهي الإفلات من العقاب. بحلول فبراير 2014، كانت "أقسى عقوبة تم تطبيقها" هي السجن لمدة عشر سنوات[87] لاثنين من أفراد الشرطة بتهمة ضرب عيسى إبراهيم صقر حتى الموت في الحجز،[88] والتي تم تخفيفها لاحقاً إلى عامين عند الاستئناف.[89] وبشكل غير مقبول، وجّهت النيابة العامة للجناة تهمة الاعتداء فقط دون نية القتل.

إن منح النيابة العامة الولاية القضائية على قضايا التعذيب وسوء المعاملة دون إلزامها بالتحقيق فيها لا يفي بتوصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1719، لا سيما بالنظر إلى عدم رغبة النيابة العامة الواضح في تنفيذ ولايتها في هذا الصدد، ولا يفي كذلك بالتوصية الافتقار إلى آليات حماية لمن يتقدم بشكاوى ضد الجناة، ولا عدم وجود نص واضح لسبل الانتصاف لمن يتعرضون للانتقام. لذلك، لم يتم تنفيذ هذه التوصية.

1720. إتاحة الفرصة لمراجعة جميع أحكام الإدانة الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية التي لم تأخذ في الاعتبار المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك الاستعانة بمحام استعانة كاملة وفورية وعدم قبول الأدلة التي انتزعت بالإكراه.

أنشأ المرسوم الملكي رقم 18 لسنة 2011، الذي أعلن "حالة السلامة الوطنية"، محاكم عسكرية خاصة من مستويين تسمى محاكم السلامة الوطنية. تتمتع هذه المحاكم بصلاحية التحقيق والفصل في الجرائم التي "أدت إلى حالة السلامة الوطنية" وتلك "المرتكبة خلافاً للأوامر والقرارات الصادرة من السلطة المكلفة بتنفيذ إجراءات السلامة الوطنية"، أي القائد العام لقوة دفاع البحرين، و "أي جرائم أخرى تقرر هذه السلطة إحالتها إليها".[90] كلّف المرسوم الملكي النيابة العسكرية بمباشرة الإجراءات أمام هذه المحاكم، التي تتألف من محكمة ابتدائية ومحكمة استئناف، حيث تم تفويض القائد العام لقوة دفاع البحرين بتعيين ثلاثة قضاة لكل منهما.[91]

اعتبرت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أن المواد التي تم الاستناد عليها لإدانة المتهمين أمام محاكم السلامة الوطنية استخدمت "لمعاقبة المعارضين وردع المعارضة السياسية" وأثارت مخاوف بشأن توافقها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان. كما وجدت اللجنة أنه جرى تطبيقها "لقمع النقد المشروع للحكومة"،[92] وأنه تم استخدام بعض المواد

---

[87] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 21.

[88] تصريح صحفي لوحدة التحقيق الخاصة رقم 17، 12 مارس 2013، متوفر على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/pdf/Press%20Release%20(17).pdf

[89] تصريح صحفي لوحدة التحقيق الخاصة رقم 31، متوفر على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/pdf/Press%20Release%20(31).pdf

[90] المرسوم الملكي رقم 18 لسنة 2011، المادة 7، متوفر على الرابط التالي http://www.alwasatnews.com/elections/page/604927.html

[91] المرجع نفسه، المادتين 8 و 9.

[92] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرات 1279، 1280، 1284.

القانونية كـ "أداة لقمع حرية التجمع ومعاقبة الذين يسعون إلى ممارسة ذلك الحق".[93] قدّرت اللجنة أن 300 شخص أدينوا بموجب هذه المواد،[94] بينما وجدت هيومن رايتس ووتش أن 402 مدعى عليهم أدينوا من قبل محاكم السلامة الوطنية "على خلفية اتهامات يبدو بوضوح أنها سياسية الدوافع"، 116 منهم أدينوا بموجب اتهامات سياسية فقط.[95] حدثت العديد من الانتهاكات الجسيمة للإجراءات القانونية السليمة أثناء الإجراءات أمام محاكم السلامة الوطنية، بما في ذلك عدم إبلاغ المحتجزين بالتهم الموجهة إليهم، وعدم إتاحة وصول حقيقي إلى محام، ومنع المتهمين من الإدلاء بشهاداتهم أمام المحكمة، وقبول تصريحات واعترافات منتزعة بالإكراه، كما هو موثق من قبل اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.[96] وخلصت اللجنة إلى أنه "قد وقعت بالفعل انتهاكات نمطية لقواعد المحاكمة العادلة في مرحلة ما قبل المحاكمات، وأثناء المحاكمات التي حرمت معظم المتهمين من الضمانات الأساسية للمحاكمات العادلة".[97] والأهم من ذلك، أن محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية يتعارض مع حسن سير العدالة.

تم رفع "حالة السلامة الوطنية" في 1 يونيو 2011، لكن محاكم السلامة الوطنية استمرت في الاستماع إلى القضايا التي قد تمت إحالتها إليها، بموجب المادة 13 من المرسوم الملكي رقم 18 لسنة 2011. في 29 يونيو 2011، أصدر الملك أمراً بأن "تُحال إلى المحاكم العادية جميع القضايا والطعون التي لم تفصل فيها محاكم السلامة الوطنية"، وبأنه "يجوز الطعن في الأحكام الصادرة من محكمة السلامة الوطنية الاستئنافية أمام محكمة التمييز [محكمة مدنية]".[98] غير أن المرسوم الملكي رقم 28 لسنة 2011 عدّل المرسوم الملكي رقم 62 لسنة 2011 بالتمييز بين قضايا الجنايات والجنح، حيث نصّ على أن محاكم السلامة الوطنية لا تزال مختصة بالنظر في جميع قضايا الجنايات التي أحيلت إليها وبدأت النظر فيها، وأكدّ على إحالة قضايا الجنح التي لم تفصل فيها محاكم السلامة الوطنية إلى المحاكم العادية.[99] في يناير 2012، شكّل مجلس القضاء الأعلى لجنة قضائية لمراجعة جميع الأحكام الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية استجابة لتوصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1720.[100] تم حل محاكم السلامة الوطنية في أكتوبر 2011.

أفادت اللجنة القضائية أنها راجعت 165 حكماً بالإدانة صادراً عن محاكم السلامة الوطنية، إجمالي عدد المحكومين فيها هو 502 شخص، حيث أحيل منها 135 إلى المحاكم العادية للمراجعة.[101] بلغ عدد القضايا المحالة من النيابة العسكرية إلى النيابة العامة 1622 بعد رفع "حالة السلامة الوطنية"، حيث حفظت منها النيابة العامة 1185 قضية وأسقطت 334 قضية

---

[93] المرجع نفسه، الفقرة 1286.

[94] المرجع نفسه، الفقرة 1289.

[95] هيومن رايتس وواتش، "لا عدالة في البحرين: المحاكمات غير العادلة أمام المحاكم العسكرية والمدنية"، 28 فبراير 2012.

[96] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 1647.

[97] المرجع نفسه، الفقرة 1702.

[98] المرسوم الملكي رقم 62 لسنة 2011، المادتين 1 و 2، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1720/decree_62_2011_ar.pdf

[99] المرسوم الملكي رقم 28 لسنة 2011، المادتين 1 و 2، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1720/decree_28_2011_ar.pdf

[100] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ديسمبر 2013، ص 18.

[101] رسالة من نائب رئيس مجلس القضاء الأعلى رئيس محكمة النقض إلى نائب رئيس مجلس الوزراء بتاريخ 27 فبراير 2012، متوفرة على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1720/letter_supreme_judicial_council_to_dpm_ar.pdf

تتعلق بحرية الرأي والتعبير.[102] على الرغم من إحالة عدد كبير من القضايا من محاكم السلامة الوطنية إلى المحاكم المدنية، فإن عمليات النقل لم تسفر عن محاكمات جديدة. أشارت وزارة الخارجية الأمريكية في تقريرها إلى الكونغرس في 2013 إلى أن القضاة في المحاكم العادية استمروا في "السماح باستخدام سجلات المحاكمة والأدلة المستخدمة في محاكم السلامة الوطنية، بما في ذلك الاعترافات التي يُزعم أنها انتُزعت تحت التعذيب أو الإكراه".[103] علّق رئيس اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق على الأحكام الصادرة عن أعلى محاكم البحرين بتأييد أحكام الإدانة في العديد من القضايا على الرغم من مزاعم التعذيب بأنها "غير سليمة من الناحية القانونية"، مستشهداً بقرار المحكمة بتأييد إدانة شخص وقبول اعترافه لأنه أدلى به قبل أيام من تعرضه للتعذيب.[104]

في قضايا الـ 21 ناشطاً وشخصية بارزة في المعارضة، 14 منهم حوكموا حضورياً أمام محاكم السلامة الوطنية، أيّدت المحاكم المدنية إداناتهم وأحكامهم رغم حرمانهم من حقوقهم الأساسية في مراعاة الأصول القانونية.[105] أيّدت محكمة الاستئناف الجنائية العليا إدانات وأحكام 13 منهم في 4 سبتمبر 2012، وفي 6 يناير 2013، صادقت محكمة التمييز على الحكم.[106] وثقت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بالتفصيل التعذيب والمعاملة السيئة للعديد منهم، واعتبرتهم منظمة العفو الدولية "سجناء رأي يجب الإفراج عنهم فوراً ودون قيد أو شرط".[107] أخفقت النيابة العسكرية في تقديم أي أدلة على أن المتهمين قد استخدموا العنف أو دعوا إليه أثناء احتجاجات 2011.[108] كان دليل الإدانة الرئيسي في القضية المعروضة على محكمة الاستئناف الجنائية العليا (محكمة مدنية) هو "اعترافات اثنين من المتهمين، انتزعت منهما تحت وطأة التعذيب بحسب ما زُعم وشهادات أفراد الشرطة المتورطين في تعذيب المتهمين".[109] وقد حُكم عليهم بتهم تتعلق بحقوقهم في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، بما في ذلك "محاولة قلب نظام الحكم"، وبث "أخبار وشائعات كاذبة ومغرضة"، و "تحريض الناس على الانخراط في المظاهرات"، من بين تهم أخرى. أشارت هيومن رايتس ووتش إلى أنه "لا يمكن وصف أي من هذه الأنشطة بشكل مشروع بأنها أعمال جنائية، حتى إذا كان المدعى عليهم قد ارتكبوها. ولكن القضاة أدانوا كل من المدعى عليهم بناء على ما تم ذكره فقط لا أكثر".[110]

---

[102] نفس المرجع.

[103] The US Department of State Report to Congress entitled "Implementation of Recommendations by the Bahrain Independent Commission of Inquiry", August 2013, p. 3.

[104] هيومن رايتس ووتش، "البحرين – وعود لا تتحقق وحقوق لم تزل تُنتهك"، 22 نوفمبر 2012.

[105] في 22 يونيو 2011، حكمت محكمة السلامة الوطنية على عبد الهادي الخواجة، حسن مشيمع، عبد الوهاب حسين، الدكتور عبد الجليل السنكيس، عبد الجليل المقداد، محمد حبيب المقداد وسعيد ميرزا النوري بالسجن المؤبد. وحكمت على محمد حسن جواد ومحمد علي رضا إسماعيل وعبد الله المحروس وعبد الهادي عبد الله حسن المخوضر بالسجن 15 عاماً. كما حكمت على إبراهيم شريف وصلاح عبد الله الخواجة بالسجن خمس سنوات. وحُكم على الحر يوسف الصميخ بالسجن عامين. في 28 سبتمبر 2011، أيدت محكمة السلامة الوطنية الاستئنافية الإدانات والأحكام الصادرة بحق الأربعة عشر ناشطاً وشخصية بارزة في المعارضة.

[106] Amnesty International, "Jailed Opposition Leader in Critical Condition", available at https://www.amnesty.org.uk/urgent-actions/jailed-opposition-leader-crticial-condition

[107] منظمة العفو الدولية، "إصلاحات عرجاء: خذلان العدالة في تعامل البحرين مع المحتجين"، أبريل 2012، ص 26.

[108] المرجع نفسه، ص 28.

[109] منظمة العفو الدولية، "البحرين: إهمال قضايا الإصلاح وتشديد القمع"، نوفمبر 2012، ص 34، متوفر على الرابط التالي https://www.amnesty.org/download/Documents/24000/mde110622012ar.pdf

[110] هيومن رايتس ووتش، "لا عدالة في البحرين: المحاكمات غير العادلة أمام المحاكم العسكرية والمدنية"، 28 فبراير 2012.

نُفذت هذه التوصية بشكل جزئي. كان الهدف الرئيسي لهذه التوصية هو توفير محاكمة عادلة لمن حرموا من حقوقهم المتعلقة بمراعاة الأصول القانونية. نقل القضايا من محاكم السلامة الوطنية إلى المحاكم المدنية بالاعتماد بشكل كبير على ما خصلُت إليه محاكم السلامة الوطنية دون رفض الأدلة المنتزعة تحت التعذيب أو إسقاط التهم المتعلقة بحرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات لا يفي بالكامل بهذا الهدف.

1722. تقدم اللجنة التوصيات التالية بشأن استخدام القوة، والتوقيف، ومعاملة الأشخاص الموقوفين أو المحبوسين احتياطياً أو المسجونين، والمحاكمات المتعلقة بحرية التعبير أو التجمع أو تكوين جمعيات، وتتمثل هذه التوصيات فيما يأتي:

1722 (أ) القيام بتحقيقات فاعلة وفقًا لمبادئ الردع الفعال والتحقيق في جميع حالات القتل المنسوبة لقوات الأمن الذي يقع خارج إطار القانون أو بشكل تعسفي أو دون محاكمة. وكذلك، التحقيق في جميع دعاوى التعذيب والمعاملة المشابهة من قبل هيئة مستقلة ومحايدة وفقا لمبادئ اسطنبول. ويجب أن يفضي التحقيق في الانتهاكات المزعومة إلى محاكمة الأشخاص المتورطين، بطريقة مباشرة وعلى كل مستويات المسؤولية، مع ضرورة ضمان اتساق العقوبة مع خطورة الجرم.

1722 (ب) تكوين هيئة مستقلة دائمة للتحقيق في كل شكاوى التعذيب أو سوء المعاملة والاستخدام المفرط للقوة أو سوء المعاملة الأخرى التي تمت على أيدي السلطات. ويجب أن يقع على الدولة عبء إثبات اتساق المعاملة مع قواعد منع التعذيب وسوء المعاملة.

تتداخل التوصيات رقم 1716 و 1719 و 1722 (أ) و 1722 (ب) بشكل كبير حيث أنها تدور حول إجراء تحقيقات مستقلة في انتهاكات حقوق الإنسان على يد قوات الأمن، وتحقيق المساءلة، وإنهاء الإفلات من العقاب.

وثقت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق انتهاكات واسعة النطاق من قبل الأجهزة الأمنية البحرينية خلال انتفاضة 2011 ووجدت "أنه كانت هناك ممارسات ممنهجة من سوء المعاملة البدنية والنفسية، والتي وصلت إلى التعذيب في عدة حالات، قِبل عدد كبير من الأشخاص المحتجزين في مراكز التوقيف ".[111] تلقت اللجنة 559 شكوى تتعلق بسوء معاملة أشخاص رهن الاحتجاز في الفترة ما بين 1 يوليو 2011 و 23 نوفمبر 2011.[112] وأثبتت أن العديد من هؤلاء " تم إجبارهم على توقيع اعترافات، أو التسليم بالتهم الجنائية الموجهة ضدهم"، وهذا يندرج ضمن معنى التعذيب على النحو المحدد في اتفاقية مناهضة التعذيب،[113] مستنتجة " أن هذه الأحداث لم تكن لتحدث دون علم الرتب الأعلى في تسلسل القيادة داخل وزارة

[111] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 1238.

[112] المرجع نفسه، الفقرة 1695.

[113] المرجع نفسه، الفقرة 1697.

الداخلية وجهاز الأمن الوطني".[114] رأت اللجنة أن " عدم مساءلة المسؤولين في النظام الأمني قد أدت إلى سيادة ثقافة الإفلات من العقاب، حيث إن مسؤولي الأمن ليس لديهم إلا قليل من الحوافز التي تدفعهم إلى تجنب إساءة معاملة السجناء أو اتخاذ إجراءات لمنع إساءة المعاملة من جانب مسؤولين آخرين".[115]

وقعت 35 حالة وفاة بين 14 فبراير و 15 أبريل 2011 مرتبطة بالانتفاضة. وعزت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق مقتل 19 مدنياً من هؤلاء لقوات الأمن، خمسة منهم نتيجة التعذيب في الحجز.[116] بحلول ديسمبر 2020، أفاد مركز البحرين لحقوق الإنسان عن أكثر من 100 حالة قتل خارج نطاق القانون ووفيات ناجمة عن سوء سلوك من جانب قوات الأمن والاستخدام المفرط للقوة، بما في ذلك 17 طفلاً. من بين أسباب الوفاة: الطلقات المباشرة بالذخيرة الحية، والتعذيب والضرب حتى الموت، والحرمان من الرعاية الطبية الكافية في حجز الشرطة، والاختناق بالغاز المسيل للدموع.[118][117] إلى جانب مئات الشكاوى التي تلقتها اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن سوء المعاملة في حجز قوات الأمن، تلقت وحدة التحقيق الخاصة والأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية أكثر من 3000 شكوى منذ إنشائها حتى نهاية عام 2020،[119] لكن من غير الواضح عدد الشكاوى المتعلقة بالتعذيب منهم. منذ عام 2011، وثقت منظمات حقوقية محلية ودولية عشرات حالات التعذيب وسوء المعاملة. في مقابل ذلك، كانت جهود حكومة البحرين للتحقيق الفعال مع الجناة ومقاضاتهم ومعاقبتهم غير كافية إلى حد كبير.

حتى 5 نوفمبر 2012، حققت وحدة التحقيق الخاصة في 92 حالة وفاة يُزعم أنها مرتبطة بانتفاضة 2011، بما في ذلك الحالات الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، حيث تم إنهاء التحقيقات في 45 قضية "لعدم وجود شبهة جنائية"، وأغلقت قضيتان "لتوافر الدفاع الشرعي المنصوص عليه في قانون العقوبات"، في حين أحيلت 12 قضية إلى المحاكم.[120] أفادت منظمة العفو الدولية أن "معظم أسر الضحايا لم يتم إخبارهم، ولم يتم إعطاؤهم أي تفسير كافٍ لسبب رفض القضايا أو تفاصيل التحقيقات. كما لم يتم إخبارهم بما إذا كان بإمكانهم الطعن في هذه القرارات"، بما يتعارض مع مبادئ اسطنبول بشأن التحقيق والإبلاغ عن التعذيب.[121] في عام 2014، علّق رئيس اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي

---

[114] المرجع نفسه، الفقرة 1179.

[115] المرجع نفسه، الفقرة 1240.

[116] المرجع نفسه، الفقرة 1703.

[117] للاطلاع على القائمة الكاملة بأسماء الذين قتلوا على يد قوات الأمن البحرينية منذ 2011، انظر الملحق 2.

[118] قد سبق نشر هذه القائمة من قبل مركز البحرين لحقوق الإنسان وهي ليست شاملة، كما أشار المركز عند نشرها لأول مرة. القائمة الأصلية متوفرة على الرابط التالي http://www.bahrainrights.org/en/node/3864

[119] انظر الأرقام الواردة في التوصيتين رقم 1716 و 1717.

[120] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، نوفمبر 2012، ص 9.

[121] Amnesty International, "Crackdown and hollow promises ahead of Bahrain Grand Prix", 17 April 2013, available at https://www.amnesty.org/en/latest/news/2013/04/crackdown-and-hollow-promises-ahead-bahrain-grand-prix/

الحقائق على عدم كفاية آلية المساءلة التي اعتمدتها حكومة البحرين قائلاً: إن القضايا المذكورة في التقرير "لم يتم التحقيق فيها بشكل كافٍ، ولم تتم ملاحقتها قضائياً بشكل كافٍ"، وأن "آلية المساءلة ليست مرضية إلى حد كبير".[122]

في قضايا قتل المدنيين المنسوبة إلى قوات الأمن الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، أحالت وحدة التحقيق الخاصة 15 من أفراد قوات الأمن إلى المحاكم الجنائية:

- تمت تبرئة تسعة؛
- حُكم على اثنين بالسجن 10 سنوات، تم تخفيفها إلى سنتين عند الاستئناف؛
- حُكم على أربعة بالسجن سبع سنوات، وخُففت ثلاث أحكام منها إلى ثلاث سنوات وحكم واحد إلى ستة أشهر عند الاستئناف.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن النيابة وجّهت للمتهمين تهمة "الاعتداء" فقط في هذه القضايا، حيث عدّلت المحكمة لاحقاً التهمة إلى القتل في بعضها.[123] على الرغم من أن الشروع في إجراءات جنائية ضد عدد من أفراد قوات الأمن فيما يتعلق بانتفاضة 2011 كان خطوة إلى الأمام، إلا أن هذه العقوبات تتعارض مع خطورة الجريمة، وفي كثير من الحالات، لم يتم تقديم الجناة إلى العدالة. بالإضافة إلى ذلك، لم يواجه أي من كبار المسؤولين من أولئك الذين وجهوا حملة القمع المحاكمة بموجب مبدأ "مسؤولية الرئيس"، الذي يجب على وحدة التحقيق الخاصة احترامه وفقاً للقانون المؤسس لها. حتى يناير 2015، كان 16 فقط من المتهمين يحملون رتبة ملازم أول أو ثاني أو مقدم.[124]

استمر هذا النمط من التساهل مع جرائم الأجهزة الأمنية على مدى السنوات العشر الماضية. في نوفمبر 2013، وجدت المحكمة الجنائية العليا شرطي غير مذنب بقتل صلاح عباس حبيب أحمد موسى، الذي قُتل بالرصاص خلال مظاهرة في عام 2012.[125] مُنع أهل موسى ومحاميهم من الاطلاع على سير التحقيق.[126] في مارس 2016، خففت محكمة الاستئناف البحرينية العليا الأحكام الصادرة بحق ضابط واثنين من رجال الشرطة من السجن لمدة خمس سنوات إلى سنتين لقتل حسن مجيد الشيخ البالغ من العمر 36 عاماً والذي تعرض للتعذيب حتى الموت في 6 نوفمبر 2014 في سجن جو. حيث وُضع الشيخ في الحبس الانفرادي بعد تعرضه للضرب المبرح. وبحسب ما قاله نزلاء السجن، فقد استمر صراخه لعدة ساعات قبل أن ينقل حراس السجن جسده.[127] وبالمثل، تمت تبرئة شرطي من قتل فاضل عباس مسلم مرهون في أبريل 2015، وحُكم عليه بالسجن

[122] Al-Monitor, "Bassiouni: Bahrain's progress limited by 'piecemeal' approach to reforms", 13 June 2014, available at https://www.al-monitor.com/originals/2014/06/cherif-bassiouni-bici-bahrain-uprising-violations.html

[123] للمزيد عن هذه القضايا، انظر الملحق 1.

[124] منظمة العفو الدولية، "تجميل شكلي أم تغيير جذري؟ تقييم أداء هيئات الرقابة على حقوق الإنسان في البحرين"، 2016، ص 39.

[125] تصريح صحفي لوحدة التحقيق الخاصة رقم 35، متوفر على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/pdf/Press%20Release%20(35).pdf

[126] Amnesty International, "Crackdown and hollow promises ahead of Bahrain Grand Prix", 17 April 2013.

[127] Bahrain Center for Human Rights, "Suppressing Dissent and Sustaining Impunity: Torture in Bahrain 2015-2016", 2017, p. 7.

ثلاثة أشهر لإطلاق النار على صادق العصفور، الذي كان مع مرهون، في بطنه.[128] بعد استئناف وحدة التحقيق الخاصة للحكم، أُدين الشرطي بقتل مرهون وحُكم عليه بالسجن ثلاث سنوات في 31 مارس 2016.[129]

أشار تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول البحرين إلى الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في فبراير 2017 إلى انتشار تقارير التعذيب "داخل مرافق الاحتجاز وخارجها، أثناء الاحتجاز وقبله وأثناء جلسات الاستجواب".[130] وفقاً للتقرير، من 2014 إلى يونيو 2016، حُكم على سبعة أشخاص بالإعدام في محاكمات جائرة شابتها مزاعم التعذيب التي لم "تخضع للتحقيق على النحو الواجب".[131] أخفقت وحدة التحقيق الخاصة وغيرها من هيئات حقوق الإنسان التابعة للحكومة البحرينية في معالجة شكاوى التعذيب بشكل فعال "مع تحديد المعتقلين في أغلب الأحيان للهيئة المعنية، وأحياناً لأسماء ورتب ممارسي التعذيب المزعومين ". في عام 2020، أفادت منظمة العفو الدولية أنه "ليس هناك في البحرين في السنوات الأربع الماضية سجل معروف لعملية مقاضاة ناجحة على ممارسة التعذيب الذي استهدف انتزاع "اعتراف"".[132] المحاكمات القليلة التي أسفرت عن إدانات ضد أفراد من قوات الأمن تتعلق في الغالب بوفاة مدنيين على أيدي الشرطة، وليس التعذيب أو سوء المعاملة. خلصت هيومن رايتس ووتش في عام 2015 إلى أنه "لم تُجر وحدة التحقيق الخاصة أي تحقيقات أو محاكمات نتج عنها إدانة أشخاص بارتكاب أعمال تعذيب على علاقة بالاضطرابات السياسية التي شهدتها البحرين".[133]

في 31 يوليو 2020، أيدت محكمة التمييز حكم الإعدام بحق محمد رمضان وحسين علي موسى رغم إدانتهما والحكم عليهما بناء على اعترافات انتزعت تحت التعذيب. كلاهما قدم شكاوى إلى الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية ووحدة التحقيق الخاصة فيما يتعلق بالتعذيب والمعاملة السيئة التي تعرضا لها في مديرية التحقيقات الجنائية. كانت نتيجة تحقيقات وحدة التحقيق الخاصة غير حاسمة، والتي راجعها المجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب في يوليو 2020. وخلُص المجلس إلى أن تحقيق وحدة التحقيق الخاصة في ادعاءات محمد رمضان وحسين موسى بالتعذيب "فشل في تلبية الحد الأدنى من المعايير المهنية والحد الأدنى من المعايير القانونية الدولية التي تخضع لها مملكة البحرين"، وأن هذا التحقيق "غير كاف وبالتالي غير فعال بموجب القانون. بالإضافة إلى ذلك، هناك مخاوف جدية بشأن الاستقلال المؤسسي وحياد وحدة التحقيق

[128] Amnesty International, "Bahrain 2016", 31 May 2016, available at https://www.amnesty.de/jahresbericht/2016/bahrain

[129] منظمة العفو الدولية، "تجميل شكلي أم تغيير جذري؟ تقييم أداء هيئات الرقابة على حقوق الإنسان في البحرين"، 2016، ص 38.

[130] تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول البحرين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، 14 فبراير 2017، الفقرة 22، متوفر على الرابط التالي https://digitallibrary.un.org/record/862307?ln=en

[131] المرجع نفسه، الفقرة 18.

[132] منظمة العفو الدولية، "البحرين 2020"، متوفر على الرابط التالي
https://www.amnesty.org/ar/countries/middle-east-and-north-africa/bahrain/report-bahrain/

[133] هيومن رايتس ووتش، "هذه دماء من لم يتعاون: استمرار تعذيب وسوء معاملة الموقوفين في البحرين"، نوفمبر 2015.

الخاصة والتحقيقات التي تجريها".[134] منذ عام 2017، أعدمت البحرين ستة أفراد، زُعم أن خمسة منهم تعرضوا للتعذيب.[135] وفي الوقت الحالي، هناك 27 شخص ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام، حيث يواجه معظمهم خطر الإعدام الوشيك.[136]

أكدت حكومة البحرين أنها أنشأت وحدة التحقيق الخاصة استجابة لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن المساءلة، لكن الوحدة تفتقر إلى الاستقلالية والفعالية للاضطلاع بهذا التفويض. أكثر من 150 قضية من بين ما يقرب من 200 قضية تتعلق بمزاعم التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، والوفيات في الحجز والقتل غير المشروع التي وثقتها منظمة العفو الدولية، بين 14 فبراير 2011 و30 سبتمبر 2016، لم تُحال إلى المحاكم من قبل وحدة التحقيق الخاصة.[137] لا تمتثل وحدة التحقيق الخاصة للعديد من أحكام بروتوكول اسطنبول، والتي من المفترض أن تكون متوافقة معها.[138] علاوة على ذلك، بالإضافة إلى الأحكام المخففة الصادرة بحق الجناة في القضايا القليلة التي انتهت بإدانات، ذكر تقرير حقوق الإنسان الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية لعام 2013 عن البحرين أنه "ليس واضحاً ما إذا كانت المحاكم قد نفذت أياً من الأحكام وما إذا كان أفراد قوات الأمن في الواقع في السجن بعد صدور الحكم".[139]

إلى جانب وحدة التحقيق الخاصة ضمن مكتب النائب العام، هناك حالياً خمس هيئات رقابة حكومية أخرى تم إنشاؤها لتحقيق الإصلاحات المقترحة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق:

- الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية.[140]
- إدارة التدقيق والتحريات الداخلية في وزارة الداخلية.
- مكتب المفتش العام ضمن جهاز الأمن الوطني.[141]
- مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين.[142]
- المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.

---

[134] Independent expert review of the Special Investigation Unit's investigation into torture allegations of Hussain Moosa and Mohammed Ramadhan, the International Rehabilitation Council of Torture Victims, 1 July 2020, available at https://irct.org/uploads/media/2020_07_01_PUB_IRCT_Statement_MRamadhan_HMoosa_FINAL.pdf

[135] Human Rights Watch, "Bahrain: Joint Letter to Member and Observer States of the United Nations Human Rights Council Delegates", 15 September 2020, available at https://www.hrw.org/news/2020/09/15/bahrain-joint-letter-member-and-observer-states-united-nations-human-rights-council

[136] هيومن رايتس ووتش، "البحرين، أحداث عام 2020"، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/world-report/altqryr-alalmy-2021/country-chapters/377377

[137] منظمة العفو الدولية، "تجميل شكلي أم تغيير جذري؟ تقييم أداء هيئات الرقابة على حقوق الإنسان في البحرين"، 2016، ص 38.

[138] لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع ، انظر تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان "خلل وقصور: مراجعة للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين"، ص 12-13.

[139] The US Department of State, 2013 Country Reports on Human Rights Practices: Bahrain, accessible at https://2009-2017.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2013humanrightsreport/index.htm?year=2013&dlid=220348

[140] للاطلاع على تقييمنا لعمل الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية، انظر التوصية رقم 1717.

[141] انظر التوصية رقم 1718.

[142] انظر التوصية رقم 1722 (د).

المؤسسات الست مكلفة بتلقي شكاوى التعذيب وسوء المعاملة والتصرف حيالها. ومع ذلك، فإن فعاليتها في إنهاء الإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين الحكوميين كانت محدودة، كما ناقشنا سابقاً. أعربت لجنة مناهضة التعذيب، في ملاحظاتها الختامية بشأن التقريرين الدوريين الثاني والثالث للبحرين، عن قلقها "إزاء كبر الهوّة بين الإطارين التشريعي والمؤسسي المعدّلين وبين مدى تنفيذهما فعلياً في الممارسة العملية فيما يتعلق بالالتزامات الناشئة عن الاتفاقية."[143]

يعكس انتشار تقارير التعذيب وسوء المعاملة، على الرغم من الإصلاحات القانونية والمؤسسية التي أعقبت اعتماد توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، عدم استعداد الحكومة للتصدي بصدق لانتهاكات حقوق الإنسان. لم تُحسِّن هذه الإصلاحات بشكل كبير من سوء المعاملة الممنهج في حجز قوات الأمن ولم تحقق إنصافاً للعديد من الضحايا في السنوات العشر الماضية. الافتقار إلى الاستقلالية والفعالية والشفافية في آليات تشكيل هيئات الرقابة، وانخفاض عدد الإدانات في قضايا القتل غير المشروع والملاحقة القضائية في قضايا التعذيب، وعدم مساءلة كبار المسؤولين يجعل توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1722 (أ) و 1722 (ب) غير منفذة بالكامل.

1722 (ج) تنفيذ برنامج موسع للتدريب على قواعد النظام العام، وذلك للعاملين بقوات الأمن العام وجهاز الأمن الوطني وقوة دفاع البحرين بما في ذلك شركات الأمن الخاصة التابعة لها، وفقا لأفضل الممارسات الصادرة عن الأمم المتحدة. ومن أجل ضمان الالتزام المستقبلي بمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، والمبادئ الأساسية، حول استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، كما يجب تدريب قوات الأمن على الحقوق الأساسية للإنسان أثناء التوقيف وسماع الأقوال، وعلى وجه الخصوص ضرورة رفض المشاركة في أي إجراءات قد يشوبها تعذيب أو أي شكل من أشكال سوء المعاملة الأخرى المحظورة.

أصدر وزير الداخلية القرار رقم 14 بشأن مدونة سلوك رجال الشرطة في 30 يناير 2012 والقرار رقم 24 بشأن المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية في 12 فبراير 2014، بناءً على توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1722 (ج).[144] وقد صِيغت هذه القرارات بما يتماشى مع مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين ومبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. أفاد جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق في عام 2013 أنه "تم بالفعل تدريب كافة

[143] لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية بشأن التقريرين الدوريين الثاني والثالث للبحرين، 29 مايو 2017، الفقرة 6، متوفر على الرابط التالي https://digitallibrary.un.org/record/1306835?ln=ar

[144] قرار وزير الداخلية رقم 14 لسنة 2012 بشأن إصدار مدونة سلوك رجال الشرطة، يناير 2012، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=5946

قرار وزير الداخلية رقم 24 لسنة 2014 بشأن إصدار المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية، فبراير 2014، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=6825

الضباط ومنتسبي الشرطة على [مدونة السلوك]" وأنه تم تعميمها على جميع إدارات وزارة الداخلية لتنفيذها وتضمينها في مناهج التدريب والتعليم.[145]

نفذت وزارة الداخلية "برنامج موسع للتدريب" ابتداء من يناير 2012 لموظفيها يغطي مجموعة من الموضوعات: قواعد النظام العام، وتنمية القدرات، وحقوق الإنسان مع التركيز على ضمانات حقوق المتهمين.[146] تم إجراء هذه الدورات التدريبية داخلياً في وزارة الداخلية ومن قبل جهات خارجية. كما استحدثت وزارة الداخلية دورات تدريبية جديدة لأكاديمية الشرطة حول السلوك المناسب من قبل ضباط الشرطة. حتى فبراير 2014، تلقى 5500 من منتسبي وزارة الداخلية "على جميع مستويات المسؤولية، من ضباط وضباط صف وأفراد، تدريباً في جوانب حقوق الإنسان لإنفاذ القانون"، وفقاً لجهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.[147] كما وقّعت وزارة الداخلية اتفاقية مع منظمة دولية لتقديم دورات تدريبية لضباط الشرطة. وبدأ كل من قوة دفاع البحرين وجهاز الأمن الوطني برامج تدريبية مماثلة في مجال حقوق الإنسان.

على الرغم من أن حكومة البحرين قد أجرت التدريب المقترح من قبل اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق لأفراد قواتها الأمنية، إلا أن هذه الدورات التدريبية لم تحدث تغييرات ملموسة في سلوك قوات الأمن، حيث كانت التقارير عن سوء سلوك الشرطة منتشرة خلال العقد الماضي. في عام 2012، وهو العام الذي استحدث فيه جهاز الأمن البحريني البرنامج التدريبي، وثق مركز البحرين لحقوق الإنسان أكثر من 30 حالة وفاة تُعزى إلى الاستخدام المفرط للقوة من قبل الشرطة، منها

- 22 حالة وفاة نتيجة التعرض للغاز المسيل للدموع،
- خمس وفيات نتيجة إطلاق الشرطة الرصاص المباشر بالخرطوش أو الذخيرة الحية أو عبوة الغاز المسيل للدموع،
- ثلاث وفيات من الإصابات نتيجة الضرب أو التعذيب،
- ووفاة واحدة بسبب عدم كفاية الرعاية الصحية في حجز الشرطة.[148]

كانت وفاة يوسف أحمد موالي في 13 يناير 2012 أول حالة وفاة في حجز الشرطة بعد أن وعدت الحكومة البحرينية بالإصلاحات، حيث كان محتجزاً في مديرية التحقيقات الجنائية. أعلنت وزارة الداخلية وفاته بعد أن عثرت الشرطة على جثته طافية في الماء. وحاولت وزارة الداخلية التنصل من مسؤولية وفاته، حيث "أفاد طبيب يعمل لدى الحكومة بأن سبب الوفاة هو الغرق واستبعد وجود آثار عنف". ولكن خلص تقرير تشريح ثان للجثة أجراه اختصاصي مستقل في الطب الشرعي إلى أن "موالي تعرض للتعذيب بالصعق الكهربائي وأنه كان فاقداً الوعي عندما غرق".[149]

---

[145] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ديسمبر 2013، ص 25.

[146] المرجع نفسه، ص 24.

[147] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 48.

[148] انظر الملحق 2.

[149] Al-Jazeera, "Autopsy finds torture behind Bahrain drowning", 18 May 2012, available at https://www.aljazeera.com/features/2012/5/18/autopsy-finds-torture-behind-bahrain-drowning

في 23 مايو 2017، قُتل خمسة واعتقل 286 آخرون في فض اعتصام الدراز السلمي بسبب استخدام الشرطة للقوة المفرطة. ندد خبراء الأمم المتحدة بالعملية، قائلين:

> كي يُعتَبَر شرعيًاً استخدامُ القوى الأمنيّة القوّةَ في التعاطي مع المظاهرات السلميّة، يجب أن يكون ضروريًاً ومناسباً، وأن يهدف إلى حماية الحقّ بالحياة. وقد أشارت التقارير إلى أنّ قوى الأمن استخدمت الغاز المسيّل للدموع، والبنادق المجهّزة بالرصاص الحيّ، والأسلحة الفتّاكة المضادة للأفراد من أجل تفريق مظاهرة سلميّة، ما هو غير ضروريّ وغير مناسب، لا بلّ مفرَط لدرجة تُعتَبَر فيه حالات الوفاة الخمس التي وقعت قتلاً غير مشروع. إنّ الحفاظ على الحياة من مسؤوليّة القوى الأمنيّة، ومن المأساوي أن تؤدي أعمالُها إلى عكس ذلك.[150]

كان هذا أكبر عدد من القتلى في يوم واحد على يد قوات الأمن منذ تنفيذ الدورات التدريبية حول "استخدام القوة لإظهار مزيد من ضبط النفس، وتقليل استخدام الغاز المسيل للدموع والخرطوش، وتحسين الشفافية". أفاد العديد من المعتقلين في ذلك اليوم بالتعرض للتعذيب وسوء المعاملة في حجز الشرطة، وأدين 167 شخصاً في محاكمة جماعية، حيث بلغ معدل الإدانة 97 بالمائة. في وقت سابق، في 26 يناير 2017، قُتل فرد في هذا الاعتصام برصاص قوات الأمن. وتوفي متأثراً بجراحه بعد شهرين في 24 مارس.[151] من ناحية أخرى، لم يُحاسب أحد على الاستخدام المفرط للقوة ضد هؤلاء المتظاهرين السلميين، مما أسفر عن مقتل خمسة وإصابة العشرات.

أحدث مثال على استخدام قوات الأمن البحرينية للقوة غير الضروري وغير المتناسب كان في أبريل 2021، عندما فككت بعنف اعتصاماً سلمياً في سجن جو بعد وفاة السجين عباس مال الله، الذي حُرم من الحصول على الرعاية الصحية الأساسية في الوقت المناسب. استخدمت قوات الأمن "قنابل الصوت وضربت المحتجزين على رؤوسهم، مما أدى إلى إصابة العديد منهم بجروح بالغة". بعد ذلك، تم نقل 33 سجيناً إلى مبنى آخر واحتُجزوا بمعزل عن العالم الخارجي، غير قادرين على الاتصال بأسرهم أو محاميهم.[152]

نفذت حكومة البحرين التوصية رقم 1722 (ج) بشكل جزئي، حيث نفذت تعديلات قانونية لتحسين أداء قوات الأمن وجعلها متماشية مع أفضل ممارسات الأمم المتحدة في هذا الصدد. كما أدخلت برامج تدريبية في مجال حقوق الإنسان للأجهزة الأمنية. ومع ذلك، فإنها لم "تضمن الالتزام المستقبلي" بهذه الممارسات الفضلى. أحد العوامل الأساسية التي تضمن الامتثال هو محاسبة المخالفين، وهو ما لم تفعله حكومة البحرين بشكل جيد حتى الآن.

---

[150] "خبراء الأمم المتحدة، على حكومة البحرين أن تضع حداً لقمعها حقوق الإنسان المتزايد"، 16 يونيو 2017، متوفر على الرابط التالي https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21762&LangID=A

[151] Amnesty International, "New Mass Trial of Protesters in Bahrain", 18 March 2019, available at https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1100022019ENGLISH.pdf

[152] تصريح صحفي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، 30 أبريل 2021، متوفر على الرابط التالي https://news.un.org/ar/story/2021/04/1075352

1722 (د) اتخاذ كل الخطوات الممكنة لتجنب التوقيف بدون إتاحة فرصة الاتصال السريع بمحام أو منع التواصل مع العالم الخارجي.. وفي جميع الأحوال، يجب أن تكون كل عمليات التوقيف خاضعة للمراقبة الفعالة لجهاز مستقل. وعلاوة على ذلك، يجب إطلاع الشخص المقبوض عليه على صورة من أمر القبض، ولا يجوز حجز الشخص وحرمانه من التواصل مع الآخرين. ومن حق الأشخاص الموقوفين الاتصال بمحام والحصول على زيارات أسرية على النحو الوارد بقانون الإجراءات الجنائية البحريني.

1722 (ز) يتعين وجود تسجيل سمعي ومرئي لكل المقابلات الرسمية مع الأشخاص الموقوفين.

استجابة لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1722 (د) و 1722 (ز) الهادفة إلى ضمان حقوق المحتجز ومنع سوء المعاملة في الحجز، أدخلت حكومة البحرين عدة إصلاحات قانونية ومؤسسية.

صدر قرار وزاري بتاريخ 22 ديسمبر 2011 بإدخال إجراءات جديدة تتطلب إبراز مذكرة أمر القبض لأي معتقل، وضمان التواصل الفوري مع محام، والسماح بالزيارات العائلية.[153] تم بموجب القرار الوزاري رقم 13 لسنة 2012 فتح مركز الحبس الاحتياطي في الحوض الجاف لإيداع المحبوسين احتياطياً على ذمة التحقيق أو المحاكمة، ويعمل تحت أمرة إدارة الإصلاح والتأهيل. وقد أُخضع لرقابة هيئات مختلفة، بما في ذلك النيابة العامة.[154]

عدّل القانون رقم 39 لسنة 2014 مواد قانون الإجراءات الجنائية الخاصة بمدة الحبس الاحتياطي. نص القانون على أن مذكرة التوقيف لا تكون سارية المفعول إلا لمدة سبعة أيام بعد تسليم المشتبه به، مانحاً النائب العام سلطة تقديم طلب إلى قاضي المحكمة الصغرى لتمديد الحبس لمدة تصل إلى 15 يوماً أخرى، أو لمدة متتالية تصل في المجموع إلى ما لا يزيد عن 30 يوماً. ويمكن للمحكمة الجنائية الكبرى تمديد الحبس لفترات متتالية لا تزيد كل منها عن 30 يوماً بناءً على طلب النائب العام "إذا اقتضت مصلحة التحقيق ذلك"، وفي جميع الأحوال "يجب ألا تزيد مدة الحبس الاحتياطي عن ستة شهور".[155] على الرغم من أن التعديل حدّ من قدرة النائب العام على تمديد المدة الإجمالية للاحتجاز السابق للمحاكمة من 45 إلى 30 يوماً، إلا أنه لا يزال يسمح للمحكمة بتمديدها إلى ستة أشهر. غير أن مدة الحبس الاحتياطي في القضايا التي تتم مقاضاتها بموجب قانون مكافحة الإرهاب البحريني تشكل مصدر قلق أكبر.

---

[153] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ديسمبر 2013، ص 26.

[154] القرار الوزاري رقم 13 لسنة 2012، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1722d/ministerial_order_13_2012_temporary_detention_centre_ar.pdf

[155] قانون رقم 39 لسنة 2014 القاضي بتعديل المواد 147، 148، 149 من قانون الإجراءات الجنائية، متوفر على الرابط التالي
https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=11843

في نوفمبر 2014، أدخلت الحكومة البحرينية تعديلاً قانونياً آخر، بإنشاء مكتب ادعاء منفصل للجرائم المتعلقة بالإرهاب، "نيابة الجرائم الإرهابية". وبحسب هذا التعديل، يمكن للنيابة العامة احتجاز المشتبه به لفترة أولية مدتها 28 يوماً دون توجيه اتهامات أو إجراء تحقيق، وبعدها يكون أمام النائب العام ثلاثة أيام لاستجواب المشتبه به وتوجيه الاتهامات، أو لمدة تصل إلى ستة أشهر بناءً على قرار النائب العام.[156] وتعرّض هذه الفترة المطولة من الحبس الاحتياطي المحتجزين لخطر التعذيب، حيث تعرض العديد للاختفاء القسري أو الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي والتعذيب خلال هذه الفترة الأولية. وجد الرأي رقم (2020/5) المقدّم من قبل فريق الأمم المتحدة العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي بخصوص البحرين في يونيو 2020 أن حرمان 19 شخصاً من الحرية، الذين اعتقلوا بين عامي 2015 و 2016 وحوكموا في محاكمة جماعية في مايو 2018، تعسفي. حيث تعرض جميع هؤلاء للاختفاء القسري لفترات متفاوتة. واختفى 14 منهم قسرياً لفترات تراوحت بين 20 و 30 يوماً، واحتُجز اثنان منهم بمعزل عن العالم الخارجي، تعرضوا خلالها للتعذيب وحُرموا من الاتصال بمحام. ولم يتم إبراز مذكرة توقيف لأي منهم أو إبلاغه بأسباب الاعتقال.[157]

يُظهر توثيق منظمات حقوقية مستقلة خلال العقد الماضي أن جرائم الاختفاء القسري، والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، والحرمان من الاستعانة بمحام، والتعذيب لانتزاع الاعترافات بحق فئة معينة من المحتجزين ليست أفعالاً فردية في نظام العدالة الجنائية البحريني، بل هي القاعدة. وجد تقرير أعده مركز البحرين لحقوق الإنسان وجمعية شباب البحرين لحقوق الإنسان، والذي يغطي الفترة بين نوفمبر 2014 ويونيو 2015، أن أكثر من 400 شخص تعرضوا للاختفاء القسري خلال فترة التوثيق:

- خمسة وتسعون بالمائة من 241 فرداً اعتقلتهم قوات الأمن على مدى ثمانية أشهر تعرضوا للاختفاء القسري لفترات تتراوح من عدة ساعات إلى شهر واحد، حيث احتجزت السلطات المعتقلين بمعزل عن العالم الخارجي ولم تسمح لهم بالاتصال بأسرهم أو محاميهم. أفاد 75 بالمائة من المعتقلين عن تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة على يد قوات الأمن.
- تم توثيق 200 حالة اختفاء قسري أثناء الاحتجاز لفترات تتراوح من أسبوعين إلى أكثر من شهر، وتحديداً في سجن جو بعد اضطرابات مارس 2015. منعت إدارة سجن جو السجناء من الزيارات والمكالمات أو أي اتصال مع عائلاتهم، حيث تحدث معظمهم عن تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة.[158]

استمرت الاعتقالات المكثفة خلال الأشهر الأربعة الأخيرة من عام 2015، حيث وثقت ثلاث منظمات حقوقية، بينها مركز البحرين لحقوق الإنسان، 421 اعتقالاً يشمل 53 قاصراً. ونُفِّذ أكثر من نصف هذه الاعتقالات من خلال مداهمة المنازل، نادراً ما قُدمت فيها أوامر توقيف أو تفتيش. دخلت قوات الأمن إلى المنازل دون سابق إنذار ولم يعرفوا عن أنفسهم؛ بعضهم

---

[156] مرسوم بقانون رقم 68 لسنة 2014 القاضي بتعديل بعض أحكام القانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=10012

[157] Human Rights Council: Working Group on Arbitrary Detention, Opinion No 5/2020 at its 87th session between 27 April and 1 May 2020, available at https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Detention/Opinions/Session87/A_HRC_WGAD_2020_5_Advance_Edited_Version.pdf

[158] BCHR and BYSHR, "Enforced Disappearances", August 2015, available at http://www.byshr.org/wp-content/EnforcedDisappearances-Report-BCHR-and-BYSHR-August-2015.pdf

يرتدي ملابس مدنية. وتعرض غالبية المعتقلين للإيذاء الجسدي واللفظي أثناء الاعتقال أو بعده، بما في ذلك الضرب بالهراوات والعصي الخشبية والركل واللكم. وتعرض عدد من المعتقلين للاختفاء القسري لفترات تراوحت بين عدة ساعات إلى ثلاثة أسابيع. بالمجمل، كانت 24 بالمائة فقط من الاعتقالات التي أجريت خلال فترة التوثيق متوافقة مع القانون الدولي، أي 319 شخصاً تم احتجازهم بشكل غير قانوني.[159]

في مواجهة هذه الانتهاكات أثبت الأجهزة الرقابية الحكومية عدم فاعليتها. على سبيل المثال، في عام 2018، أصدرت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين، التي تم تعديل ولايتها في عام 2014 لتتماشى مع مبادئ باريس، تقرير تقصي الحقائق بشأن مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان ضد عدد من المدانين في القضية المعروفة ب (1 / ارهاب / 2017). في هذه القضية، حكمت محكمة عسكرية على ستة رجال بالإعدام، خفف الملك أربعة منهم إلى السجن المؤبد، وسبعة إلى سبع سنوات في السجن مع إسقاط جنسيتهم بتهم تتعلق بالإرهاب. كانت هناك مزاعم خطيرة بالاختفاء القسري والتعذيب والاعترافات المنتزعة بالإكراه. في سعيها لدحض هذه الادعاءات، اعتمدت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على تقارير الطب الشرعي المتأخرة لإثبات عدم وجود تعذيب وعلى تواريخ زيارات عائلية متأخرة لشهور للمحتجزين لإثبات عدم وجود اختفاء قسري.[160] المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، مثل الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية ووحدة التحقيق الخاصة، تفتقر إلى الاستقلالية لمعالجة هذه الانتهاكات ومحاسبة الجناة.[161]

في عام 2013، أنشأت حكومة البحرين هيئة رقابية أخرى، وهي مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين تتضمن ولايتها "مراقبة السجون ومراكز التوقيف ومراكز رعاية الأحداث والمحتجزين وغيرها من الأماكن التي من الممكن أن يتم فيها احتجاز الأشخاص". [162]وهي مكلفة بإجراء عمليات تفتيش معلنة وغير معلنة "للتحقق من أوضاع احتجاز النزلاء والمعاملة التي يتلقونها، لضمان عدم تعرضهم للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرام."[163] تعمل مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين كآلية وقائية وطنية على الرغم من أنها ليست كذلك بالمعنى المقصود في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، حيث أن البحرين ليست من الدول الموقعة عليه. إن استقلاليتها وقدرتها على تنفيذ ولايتها موضع تساؤل، حيث تعتمد مالياً على الأمانة العامة للتظلمات في وزارة الداخلية وتعمل تحت رئاستها. كما أن تعيين أعضاء المفوضية يفتقر إلى الشفافية. لا توجد مبادئ توجيهية واضحة حول كيفية ترشيح هؤلاء الأعضاء من قبل الجهات المعنية ولا آلية اختيارهم،

---

[159] BCHR, BIRD, and ADHRB, "From the Ground: Arbitrary and Unlawful Arrest in Bahrain", 10 February 2016, available at https://www.adhrb.org/2016/02/8768/

[160] تقرير المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لتقصي الحقائق بشأن الادعاءات المتعلقة بتعرض عدد من المحكومين في القضية المعروفة ب (1/إرهاب/2017) لجريمتي التعذيب والاختفاء القسري، 2018، متوفر على الرابط التالي
http://www.nihr.org.bh/MediaHandler/GenericHandler/documents/download/nihrt1r_ar.pdf

[161] للمزيد عن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، انظر تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان "خلل وقصور: مراجعة للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين"، ص 22-29.

[162] مرسوم رقم 61 لسنة 2013، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=11494

[163] المرجع نفسه.

بالإضافة إلى تعيينهم بموجب مرسوم ملكي. علاوة على ذلك، لم تعتمد مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين آلية واضحة لحماية الأفراد الذين يتعاملون معها ولا للمتابعة مع السلطات فيما يتعلق بتنفيذ توصياتها.

في حين أجرت مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين ما مجموعه عشرين زيارة منذ العام 2014، بما في ذلك أربع زيارات متابعة، تمت زيارة أماكن احتجاز سيئة السمعة، مثل سجن جو ومديرية التحقيقات الجنائية، مرة واحدة طوال السنوات السبع منذ إنشائها. ولم تُظهر المفوضية جدية ومثابرة في معالجة القضايا الملحة، لا سيما سوء معاملة السجناء السياسيين. لقد فشلت في تحدي رواية الحكومة بشأن التعذيب الممنهج وسوء المعاملة في أماكن الاحتجاز. بشكل عام، تفتقر إلى الاستقلالية والفعالية لضمان حقوق السجناء والمعتقلين.[164]

في ديسمبر 2011، وقعت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مذكرة تفاهم مع وزارة الداخلية البحرينية بعد شهور من الانخراط في حوار مع السلطات. ووفقاً للمذكرة، تمنح حكومة البحرين اللجنة الدولية للصليب الأحمر "إمكانية الوصول إلى جميع المعتقلين الذين احتجزوا على صلة بالاضطرابات". وأجرى الزيارات فريق من خمسة مندوبين من اللجنة الدولية، من بينهم طبيب، حيث أجروا محادثات خاصة مع المحتجزين لتقييم ظروف الاحتجاز والمعاملة. لم تناقش اللجنة الدولية نتائجها وتوصياتها علناً.[165] لذلك، ليس من الواضح إلى أي مدى تعاونت حكومة البحرين مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وإلى أي مدى استجابت لتوصياتها.

أرفقت حكومة البحرين هيئات الرقابة الخارجية هذه بـ"رقابة داخلية"، والتي تتمحور بشكل رئيسي حول "الإجراءات المتبعة لتوقيف الأفراد واحتجازهم وإحالتهم للمحاكمة"، بما في ذلك التسجيل الإلكتروني للتوقيف والاحتجاز وأنظمة مراقبة الشرطة وأدوات الرقابة الأخرى. تبنت الحكومة نظام مراقبة حاسوبي يسمى نظام العدالة الجنائية الموحد - نجم - يتم من خلاله تتبع كل محتجز، ويطلق إنذاراً بشكل أوتوماتيكي بعد مرور 48 ساعة من التوقيف في حالة عدم تقديم سجل يبين إما إطلاق سراح المشتبه به أو تمديد احتجازه بشكل قانوني. وفقاً لجهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، قامت حكومة البحرين بتركيب أجهزة المراقبة السمعية البصرية في جميع غرف التحقيق والاحتجاز، بما في ذلك مديرية التحقيقات الجنائية وجميع مراكز الشرطة البالغ عددها 22 في البحرين. وجهزوا غرفاً غير خاضعة للرقابة "يستطيع فيها المشتبه بهم إجراء أحاديث خاصة مع محاميهم بسرية". كما قام مكتب النائب العام بشراء معدات تسجيل سمعية بصرية لغرف الاستجواب.[166]

لم تُصدر حكومة البحرين أي بيانات أو إحصائيات حول عمل النظام الجنائي الموحد. كم عدد الإنذارات التي أُطلقت شهرياً أو سنوياً؟ ما هي الإجراءات المتبعة في مثل هذه الحالات؟ كم عدد حالات الاختفاء القسري أو الاعتقال التعسفي التي تمكنت من كشفها أو منعها؟ في ضوء هذا النقص في البيانات، لا يمكن تقييم فعاليتها. علاوة على ذلك، فإن وظيفة "نظام

---

[164] للمزيد عن مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين، انظر تقرير مركز البحرين لحقوق الإنسان "خلل وقصور: مراجعة للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين"، ص 14-16.

[165] ICRC, "Bahrain: ICRC begins visits to detainees", 7 February 2012, available at https://www.icrc.org/en/doc/resources/documents/interview/2012/bahrain-detention-interview-2012-02-07.htm

[166] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 27-30.

الإنذار" هذا قد تم الطعن فيها من قبل متخصصين قانونيين. حيث أكدوا أن "المسؤولين يستخدمون بشكل عام هذا النظام لتتبع الأشخاص المطلوبين والمساعدة في ملاحقتهم قضائياً، بدلاً من إجبار المسؤولين على الكشف عن تفاصيل [الاحتجاز] لأفراد عائلاتهم"، ولا يوجد دليل على وجود مثل هذه الإنذارات،[167] مما يثير المزيد من الأسئلة حول هدف هذا النظام ووظيفته.

على الرغم من الدور الحاسم للرصد السمعي البصري في منع سوء المعاملة، إلا أنه كان له تأثير ضئيل على ردع المنتهكين، حيث تحدث الانتهاكات في أجزاء غير خاضعة للرقابة من مرافق التحقيق والاحتجاز. أوصت لجنة مناهضة التعذيب حكومة البحرين في مايو 2017 بأن يتم استجواب المعتقلين "في جميع القضايا وفي جميع أماكن سلب الحرية، حصرياً في غرف استجواب مجهزة لذلك بحيث يمكن إجراء تسجيلات فيديو وعرضها"، حيث أن "غالباً ما تُجرى الاستجوابات التي يُمارس أثناءها سوء المعاملة والتعذيب في نواحٍ أخرى من مرافق [قوات الأمن] تلافياً لتسجيلها ".[168] لم يكن هذا النوع من المراقبة فعالاً تماماً ليس فقط في الحبس الاحتياطي ولكن أيضاً في السجن بعد صدور الحكم. تُظهر شهادات نزلاء سجن جو أن "إساءة معاملة السجناء في السجن تحدث غالباً في الردهات وفي الحمامات، حيث لا توجد كاميرات مراقبة".[169] إلى جانب ذلك، وردت أنباء عن وجود مراكز احتجاز واستجواب غير رسمية بعيداً عن أي رقابة.[170] بشكل عام، ليس من الواضح ما إذا كانت جميع الاستجوابات مسجلة، لأن "عاملين في مجال القانون أفادوا بأن تسجيلات الاستجواب لا يتم استخدامها في إجراءات المحكمة. وعندما يطلب المحامون التسجيلات كدليل، مسؤولو النيابة العامة ووزارة الداخلية لا يشاركونها".[171]

لم يؤد تعدد الأجهزة الرقابية على السجون ومراكز الاحتجاز إلى تحسين أداء الأجهزة الأمنية أو ردع الانتهاكات، ولا حتى الأنظمة المعتمدة. على مدى العقد الماضي، استمر نمط انتهاكات حقوق المعتقلين التي وثقته اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ولم تتغير الممارسات التعسفية التي تتبعها قوات الأمن في تنفيذ الاعتقالات وإجراء التحقيقات في غالبية القضايا الموثقة من قبل المنظمات الحقوقية. وعليه، فإن توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقم 1722 (د) لم تُنفذ، بينما التوصية رقم 1722 (ز) نُفذت بشكل جزئي.

1722 (ه) توصي اللجنة بأن تقيم الحكومة بصورة عاجلة، وأن تطبق بشكل قوي، برنامجًا لاستيعاب أفراد من كافة الطوائف في قوى الأمن.

---

[167] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Shattering the Façade: A Report on Bahrain's Implementation of the BICI Recommendations Four Years on", 2015, p. 24, available at https://usercontent.one/wp/www.adhrb.org/wp-content/uploads/2015/11/Shattering_the_Facade_Web.pdf

[168] لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية بشأن التقريرين الدوريين الثاني والثالث للبحرين، 29 مايو 2017، الفقرة 14.

[169] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Inside Jau: Government Brutality in Bahrain's Central Prison", May 2015, p. 22.

[170] The US Department of State Report to Congress entitled "Implementation of Recommendations by the Bahrain Independent Commission of Inquiry", August 2013.

[171] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Shattering the Façade: A Report on Bahrain's Implementation of the BICI Recommendations Four Years on", 2015, p. 28.

استجابة لهذه التوصية، تبنت وزارة الداخلية خطة لـ "توظيف 500 شخص بحريني من الجنسين ومن كافة الطوائف ومختلف المحافظات للعمل في شرطة خدمة المجتمع"، لتكون هذه الدفعة الأولى تليها دفعات أخرى.[172] وأنشأ القرار الوزاري رقم 5 لسنة 2012 لجنتي اختيار الشرطة المستجدين والمستجدات. ونص القرار على أن تقوم اللجنتان بعملهما وفقاً لمعايير التوظيف الواردة في قانون قوات الأمن العام وكذلك توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.[173] في عام 2012، جندت حكومة البحرين 355 موظفاً جديداً، بينهم 100 من النساء، في معرض تنفيذها لهذه الخطة.[174] تدير حكومة البحرين برنامجاً لشرطة خدمة المجتمع في الأكاديمية الملكية للشرطة، حيث تخرّج منه 577 موظفاً جديداً في يونيو 2012 و 504 في أكتوبر 2015. وذكرت وزارة الخارجية الأمريكية في عام 2016 أن العدد الإجمالي لشرطة خدمة المجتمع الذين تخرجوا من الأكاديمية الملكية للشرطة هو 1500.[175]

جاءت التوصية رقم 1722 (ه) في ضوء ممارسات التوظيف التمييزية في قطاع الأمن البحريني. لا تنشر الحكومة البحرينية أرقاماً تفصيلية عن العمالة في قطاع الأمن. إلا أن العديد من الدراسات والتقارير والوثائق المسربة تشير إلى سياسة استبعاد الشيعة البحرينيين من قوات الأمن، لا سيما في المناصب العليا. في عام 2009، كشفت وثيقة مسربة، حصل عليها مركز البحرين لحقوق الإنسان، أن "جهاز الأمن الوطني يتكون على أساس طائفي"، حيث "لا تتجاوز نسبة المواطنين الشيعة [الذين يشكلون غالبية السكان] العاملين في جهاز الأمن الوطني 4 بالمائة، و إنهم يعملون كمخبرين وفي وظائف منخفضة المستوى".[176] وبالمثل، فإن تمثيل الشيعة في قوة دفاع البحرين "ضئيل جداً، بضعة في المئة على الأكثر"، وفقاً لتخمينات مدروسة،[177] حيث يتم تخصيص المناصب العليا للعائلة المالكة، بينما يتكون باقي الضباط من "فئة أميرية من البحرينيين السنة الذين تم فحصهم بعناية وفقاً لخلفيتهم العائلية وتاريخهم وتوجههم السياسي".[178] على الرغم من أن اندماج المواطنين الشيعة في وزارة الداخلية أفضل من نظرائها في قطاعات الأمن، فإن الشيعة "في الغالب يشغلون مناصب إدارية، ويمثلون حوالي 10 بالمائة".[179]

---

[172] تقرير اللجنة الوطنية المكلفة بمتابعة توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 20 مارس، ص 46.

[173] القرار الوزاري رقم 5 لسنة 2012، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1722e/order_5_2012_interview_committee_ar.pdf

[174] The US Department of State Report to Congress entitled "Implementation of Recommendations by the Bahrain Independent Commission of Inquiry", August 2013, p. 6.

[175] The US Department of State Report to the US Senate Committee on Foreign Relations, June 2016, p. 7.

[176] BCHR, "Dangerous Statistics and Facts about the National Security Apparatus", 8 March 2009, available at http://www.bahrainrights.org/en/node/2784

[177] Brian Doodley , an article for the Huffington Post, "Bahrain's Soldier Sailor Sunni Shia Struggle", 7 February 2014, available at https://www.huffpost.com/entry/bahrains-soldier-sailor-s_b_4745595

[178] Carnegie Endowment for International Peace, "Bahrain's Fragility and Security Sector Procurement", 26 February 2019, available at https://carnegieendowment.org/2019/02/26/bahrain-s-fragility-and-security-sector-procurement-pub-78443

[179] ADHRB, "Sectarian Discrimination and Extremism in Bahrain's Security Forces: Questions for US Policy", November 2017, p. 5, available at https://www.adhrb.org/wp-content/uploads/2017/11/2017.Sectarianization-of-Security-Forces_White-Paper.pdf

لم تستبعد حكومة البحرين الشيعة البحرينيين لصالح أبناء وطنهم السنة فحسب، بل انخرطت أيضاً بشكل كبير في توظيف أفراد سنة مولودين في الخارج في قوات الأمن. في بداية عام 2011، ورد أن الرعايا الأجانب يمثلون 40 بالمائة من موظفي وزارة الداخلية.[180] زاد هذا العدد خلال انتفاضة 2011، حيث ورد أن الحكومة البحرينية جندت خلالها "أكثر من 2500 جندي سابق من باكستان للخدمة في كل من شرطة مكافحة الشغب التابعة لوزارة الداخلية والحرس الوطني".[181] يشكل الباكستانيون ما لا يقل عن 18 بالمائة من سلاح الجو الملكي البحريني وثلث قوات الشرطة.[182] وفقاً لوثيقة مسربة، كان 499 ضابط شرطة أردني على كشوف رواتب وزارة الداخلية في عام 2014.[183] شكّل الرعايا الأجانب نسبة أكبر في جهاز الأمن الوطني، بنسبة 64 بالمائة، معظمهم من الجنسيات الآسيوية، وفقاً للوثيقة المسربة في عام 2009.[184]

إن عدم وجود تمثيل كافٍ للشيعة، على الرغم من كونهم الطائفة الأكبر في المجتمع البحريني، في الأجهزة الأمنية يفاقم من استيائهم، إلى جانب التهميش السياسي والاقتصادي وقلة التمثيل في المناصب العليا في القطاع العام بشكل عام، لا سيما أنه يتم استهدافهم بشكل غير متناسب من قبل قوات الأمن، حيث أفادت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أن جميع الشكاوى الـ 559 المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة التي تلقتها، باستثناء تسعة، كانت من المسلمين الشيعة. كما قالت منظمة حقوق الإنسان أولاً:

> كثير من السكان المحليين لا ينظرون إلى الشرطة على أنها حامية لأمنهم أو حقوقهم، ولكن كأدوات للقمع لا يفهمون في كثير من الأحيان ثقافتهم أو سياقهم. (...) قسم كبير غير راضٍ من البلاد بالكاد ممثل في قواته الأمنية، مما يساهم في المظالم الأوسع بشأن نقص فرص العمل للشيعة في الحكومة والاضطرابات السياسية.[185]

بالإضافة إلى ذلك، يرى الكثيرون هذه السياسة على أنها محاولة لتغيير التوازن الديموغرافي بين مواطني الدولة، حيث تم منح العديد من الأفراد المولودين في الخارج الذين تم تجنيدهم في قوات الأمن "التجنيس العاجل" ومزايا أخرى، مثل الإسكان.[186]

إن تجنيد المزيد من الشيعة في شرطة خدمة المجتمع لا يصحح هذا الوضع، خاصة وأن شرطة خدمة المجتمع "تم تهميشها، ومساهمتها تقتصر على المواقع غير المهمة والأحداث العادية للغاية".[187] أعلن وزير الداخلية في عام 2011 عن استحداث وظائف جديدة في "خفر السواحل، وإدارة المرور، وإدارة الجنسية وشؤون الجوازات والإقامة، والدفاع المدني (إدارة الإطفاء)".[188] كما علّقت بحرين ووتش، "خلق وظائف في [هذه] الإدارات لن يحقق روح التوصية، لأن هذه الإدارات ليست

---

[180] المرجع نفسه، ص 6.

[181] المرجع نفسه.

[182] المرجع نفسه.

[183] المرجع نفسه.

[184] BCHR, "Dangerous Statistics and Facts about the National Security Apparatus", 8 March 2009.

[185] Human Rights First, "How to Bring Stability to Bahrain: Blueprint for US Government Policy", February 2015, pp. 7-9, available at https://www.humanrightsfirst.org/sites/default/files/How-to-Bring-Stabiliy-to-Bahrain.pdf

[186] ADHRB, "Sectarian Discrimination and Extremism in Bahrain's Security Forces: Questions for US Policy", November 2017, p. 6.

[187] Project on Middle East Democracy, "One Year Later: Assessing Bahrain's Implementation of the BICI Report", November 2012, pp. 14-15.

[188] المرجع نفسه.

نشطة في مواجهة المظاهرات ولا تقوم بعمل الشرطة".[189] لا يوجد دليل على أن الحكومة البحرينية قد اتخذت المزيد من الخطوات لدمج الشيعة في جميع أفرع قوات الأمن الأخرى. علاوة على ذلك، ذكرت وزارة الخارجية الأمريكية في عام 2016 أن "الشيعة البحرينيين كانوا من بين أولئك الذين تم دمجهم في شرطة خدمة المجتمع وطلاب الشرطة، ولكن ليس بأعداد كبيرة".[190]

لا يمكن معالجة النقص الصارخ في تمثيل شيعة البحرين في قوات الأمن وسياسة التهميش المتعمدة من خلال المبادرة الهزيلة لوزارة الداخلية. لا يوجد دليل على أن حكومة البحرين قد أوقفت سياسة التوظيف التمييزية في قطاع الأمن، لا سيما في الهيئات والمناصب الحساسة. ولذلك، فإن التوصية رقم 1722 (هـ) لم تُنفذ.

1722 (و) تدريب الجهاز القضائي وأعضاء النيابة العامة على ضرورة أن تكون وظائفهم عاملاً مساهماً في منع التعذيب وسوء المعاملة واستئصالهما.

في نوفمبر 2012، أفاد جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أن "ثلثي أعضاء السلطة القضائية تلقوا (...) تدريب مكثف في الموضوعات ذات الأهمية الخاصة، لا سيما حماية حقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية، والمعايير الدولية والإقليمية للعدالة الجنائية وحقوق الإنسان".[191] وقّعت حكومة البحرين اتفاقية مع المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية في إيطاليا، بهدف تقديم المساعدة الفنية والدورات التدريبية لأعضاء السلطة القضائية في مجال حماية حقوق الإنسان. وبموجب هذا الاتفاق، عُقدت ثلاث دورات تدريبية في عام 2012، شارك فيها 60 قاضياً وعضواً من النيابة العامة.[192] تعاونت مبادرة سيادة القانون لنقابة المحامين الأمريكية مع حكومة البحرين من خلال توفير فريق من الخبراء القانونيين لتقديم توصيات حول تعزيز قدرات النظام القضائي في البحرين وتطوير وحدة التحقيق الخاصة. كما قدمت تدريباً في مجال التفتيش على مراكز الاحتجاز والسجون للقضاة وأعضاء النيابة العامة، ووضعت برامج تدريبية لمحامي الدفاع في مجال حماية حقوق المتهمين والمهارات اللازمة لضمان تلك الحقوق.[193]

بحلول فبراير 2014، كان 101 من أعضاء النيابة العامة والقضاة قد خضعوا للتدريب في مجال حقوق الإنسان من إجمالي 220 تقريباً، وتم إرسال 42 قاضياً وعضواً في النيابة العامة إلى ندوات تدريبية في الخارج. دعت حكومة البحرين العديد من الخبراء الدوليين والمنظمات غير الحكومية لتدريب أفراد الجهاز القضائي داخل البحرين، بما في ذلك جمعية مناهضة التعذيب وخبراء من ألمانيا والمغرب ومصر ومدعين عامين في المحاكم الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ورواندا. كما أدارت

---

[189] المرجع نفسه.

[190] The US Department of State Report to the US Senate Committee on Foreign Relations, June 2016, p. 7.

[191] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، نوفمبر 2012، ص 34.

[192] المرجع نفسه.

[193] المرجع نفسه، ص 34-37.

النيابة العامة برنامجاً تدريبياً، حيث قام أعضائها بزيارة مؤسسات قانونية وحقوقية في الخارج، والتقوا بخبراء قانونيين كجزء من البرنامج.[194]

على الرغم من هذا التدريب المكثف في مجال حقوق الإنسان للعاملين في القضاء والنيابة العامة في البحرين، استمرت المحاكمات الجائرة. على مدى العقد الماضي، لعب القضاء دوراً بارزاً في حملة القمع التي أعقبت انتفاضة 2011. تمت محاكمة مئات الأشخاص بتهم الشغب والتجمع غير القانوني ونشر أخبار كاذبة والتحريض على كراهية النظام والجرائم المتعلقة بالإرهاب في محاكمات لم تلتزم بالحد الأدنى من المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. من ناحية أخرى، فشلت المنظومة القضائية في إنصاف العشرات من عائلات وضحايا انتهاكات قوات الأمن لحقوق الإنسان من خلال تبرئة العديد من مرتكبي التعذيب والقتل خارج نطاق القانون وإصدار أحكام مخففة بحق قلة من الذين تمت إدانتهم بما يتعارض مع خطورة جرائمهم. بعد عام واحد من إصدار تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، علّق رئيسها، " لا يمكنك القول بتحقق العدالة حين تكون عقوبة المطالبة بتحويل البحرين إلى جمهورية هي السجن المؤبد، بينما يعاقب الضابط الذي أطلق النار مراراً على رجل أعزل من مسافة قريبة بالسجن لمدة 7 أعوام فقط"،[195] في إشارة إلى قضية هاني عبد العزيز جمعة.

قضية ائتلاف 14 فبراير هي واحدة من قضايا عديدة أدانت فيها المحاكم الجنائية البحرينية أشخاصاً لممارستهم حقوقهم الأساسية في محاكمة جماعية. في 29 سبتمبر 2013، أدين خمسون شخصاً في محاكمة جماعية بتهمة إنشاء والانضمام إلى مجموعة بهدف تغيير الدستور. تتكون الأدلة المقدمة في المحكمة لإثبات التهم الموجهة إلى المتهمين من اعترافات أدلى بها عشرة متهمين، وشهادات ضابطي تحقيق، وعدد من التسجيلات والصور التي تُظهر بعض المتهمين ينظمون ويشاركون في المظاهرات ويدعون عبر وسائل التواصل الاجتماعي للمشاركة فيها، وكذلك إجراء مقابلات في وسائل الإعلام لشرح مهمة الائتلاف. بينما كان أساس الإدانات بتهمة التجسس لصالح إيران وحضور معسكرات تدريب في إيران والعراق هو حضور مؤتمر في طهران عام 2013 وجواز سفر أحد المتهمين الذي أظهر السفر إلى العراق عام 2013 إلى جانب اعترافات عدد من المتهمين. "ورغم هذا الافتقار البيّن للأدلة على أي نشاط إجرامي حقيقي، حكمت المحكمة على 16 من المدعى عليهم بالسجن ١٥ عاماً، وعلى 4 مدعى عليهم بالسجن 10 أعوام، وعلى المدعى عليهم الثالثين المتبقين بالسجن خمسة أعوام".[196]

ومن الأمثلة الأخرى قضية الشيخ علي سلمان، الأمين العام لجمعية الوفاق وهي الحزب السياسي المعارض الرئيسي في البحرين، والذي يقضي عقوبة بالسجن المؤبد في سجن جو. في محاكمته الأولى، حُكم عليه في 16 يونيو 2015 بالسجن لمدة عامين بتهمة "التحريض العلني على كراهية وازدراء طائفة من الناس مما سيؤدي إلى الإخلال بالنظام العام" و "إهانة وزارة الداخلية علانية"، وحُكم بالسجن لعامين أخريين بتهمة "التحريض العلني للآخرين على عصيان القانون". اعتبرت محاكمته غير عادلة من قبل العديد من منظمات حقوق الإنسان الدولية، واعتُبر احتجازه تعسفياً في رأي قدمه فريق الأمم المتحدة

[194] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 51-53.

[195] هيومن رايتس ووتش، "البحرين – وعود لا تتحقق وحقوق لم تزل تُنتهك"، 22 نوفمبر 2012.

[196] هيومن رايتس ووتش، "تجريم المعارضة وترسيخ الإفلات من العقاب: استمرار إخفاقات نظام القضاء البحريني منذ صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق"، 2014، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/report/2014/05/28/256557

العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي في سبتمبر 2015.[197] وأفادت منظمة العفو الدولية، التي حضر مراقبوها المحاكمة، أن

> محامو [الشيخ علي سلمان] قد اشتكوا للمحكمة من أن الأدلة المستخدمة ضده تتكون من مقتطفات من خطاباته مأخوذة من سياقها، وطلبوا من القاضي تشغيل تسجيلات الخطب كاملة أمام المحكمة. رفض القاضي هذا الطلب مراراً وتكراراً، وكذلك طلبات المحامين باستدعاء شهود الدفاع للإدلاء بشهاداتهم في المحكمة. تدخل القاضي بشكل تعسفي في استجواب فريق الدفاع لشهود رئيسيين، بمن فيهم الضابط الذي أجرى التحقيق مع الشيخ علي سلمان، من خلال الاعتراض على أسئلتهم أو إعادة صياغتها. خلال جلسة المحاكمة الأخيرة، سمح القاضي للادعاء بتقديم مرافعة إضافية خطية لكنه علّق الجلسة بعد بضع دقائق دون السماح لمحامي الدفاع بتقديم مستندات أخرى كدليل.[198]

وأثناء قضاء عقوبته الأولى، حُكم عليه في محاكمة ثانية بالسجن المؤبد في 4 نوفمبر 2018 بتهم "تجسس ملفقة"، وصفتها منظمة العفو الدولية بأنها "استهزاء بالعدالة".[199]

عدم وجود ضمانات المحاكمة العادلة مشكلة منهجية في نظام العدالة الجنائية في البحرين. في فبراير 2014، قدمت مجموعة من 97 محامياً مذكرة إلى نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء، أبرزت فيها عدة معوقات تمنعهم من الدفاع عن موكليهم:

- لا توجد معلومات حول مكان وجود المشتبه بهم المحتجزين لأسابيع أحياناً.
- غالباً ما يتلقى المحامون إشعاراً باستجواب موكليهم خارج ساعات الدوام وقبل ساعات قليلة فقط من الاستجواب.
- تتجاهل النيابة العامة وبعض القضاة الأدلة والادعاءات المتعلقة بالتعذيب ويقبلون بها في الإجراءات الجنائية.
- في عدة قضايا، يرفض القاضي طلب المحامين بإدراج تعرّف المتهمين على الأشخاص الذين مارسوا عليهم التعذيب داخل قاعة المحكمة في محضر الجلسة، ويرفض تكليف النيابة العامة بالتحقيق في المسألة.
- في كثير من الحالات، يطلب القاضي طرد المتهمين من قاعة المحكمة بعد تعرّفهم على الشخص الذي قام بتعذيبهم أو الإساءة إليهم.[200]

في قضية محمد رمضان وحسين علي موسى، اللذين يواجهان خطر الإعدام الوشيك، أوصت وحدة التحقيق الخاصة، على الرغم من نتائج تحقيقاتها غير الحاسمة في شكاوى التعذيب، المحاكم "بإعادة النظر في الأحكام الصادرة بحق موسى ورمضان في ضوء تقرير طبي كشف عنه حديثاً طبيب بوزارة الداخلية لم يكن متاحاً خلال المحاكمة الأولية"، في تقرير

---

[197] The opinion adopted by the UN Working Group on Arbitrary Detention No. 23/2015, 17 September 2015, accessible at https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Detention/Opinions2015AUV/Opinion%202015%2023_Bahrain_Salman_AUV.pdf

[198] Amnesty International, "Opposition Leader's Sentence Reduced Again", 13 April 2017, available at https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1160682017ENGLISH.pdf

[199] Amnesty International, "Bahrain: Opposition leader Sheikh Ali Salman unlawfully convicted", 4 November 2018, available at https://www.amnesty.org/en/latest/news/2018/11/bahrain-opposition-leader-sheikh-ali-salman-unlawfully-convicted/

[200] هيومن رايتس ووتش، "هذه دماء من لم يتعاون: استمرار تعذيب وسوء معاملة الموقوفين في البحرين"، نوفمبر 2015.

بتاريخ 18 مارس 2018. وخلصت وحدة التحقيق الخاصة إلى أن هناك "اشتباه في جريمة التعذيب (...) والتي نُفذت بهدف إجبارهم على الاعتراف بارتكاب الجريمة المتهمين بها".[201] ومع ذلك، أيدت محكمة التمييز أحكام الإعدام الصادرة بحقهما في 31 يوليو 2020. أعربت لجنة مناهضة التعذيب في مايو 2017 عن قلقها إزاء "استخدام الاعترافات القسرية كأدلة في المحاكم على نطاق واسع، وإزاء عدم وجود معلومات عن أي قضايا قُوضي فيها المسؤولون وعُوقبوا على انتزاع الاعترافات (...) والانتشار الواسع لقبول القضاة الاعترافات القسرية (...) ورفض القضاة أن يراعوا في المحكمة ما قد يُظهره المدعى عليه من آثار تعذيب واضحة على جسده".[202]

تثير هذه الانتهاكات لأصول الإجراءات القانونية وانتهاكات معايير المحاكمة العادلة تساؤلات حول استقلالية النظام القضائي. أظهرت محاكمات السجناء السياسيين في السنوات العشر الماضية أن القضاء البحريني لم يكن محايداً. كما أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عن هذا القلق في نوفمبر 2018، حيث أشارت إلى أن "السلطة القضائية ليست، في الممارسة العملية، مستقلة ولا محايدة تماماً"، مضيفة أن اللجنة قلقة "لكون القضاة يُعينون بأمر ملكي، ولكون العديد منهم يعملون بعقود عمل قابلة للتجديد تتراوح مدتها بين سنة وثلاث سنوات، وهو وضع يضر بالأمن الوظيفي".[203]

التوصية رقم 1722 (و) مُنفذة جزئياً. على الرغم من أن حكومة البحرين قد أجرت برامج تدريبية للسلطة القضائية، إلا أن هذه البرامج لم تحقق الأثر الإيجابي المنشود.

1722 (ح) إلغاء أوتخفيف كل الأحكام الصادرة بالإدانة على الأشخاص المتهمين بجرائم تتعلق بحرية التعبير السياسي والتي لا تتضمن تحريض على العنف، وإسقاط التهم التي لم يتم البت فيها ضدهم.

في 24 ديسمبر 2011، أعلن النائب العام أنه سيتم إسقاط جميع التهم المتعلقة بحرية التعبير، فتم إسقاطها في 334 قضية قيد النظر، بحسب تقرير اللجنة الوطنية. في 2 يناير 2012، أعلن مجلس القضاء الأعلى أن جميع الأحكام الصادرة بالإدانة المتعلقة بحرية التعبير ستُراجع من قبل لجنة من قضاة مدنيين بهدف تخفيف الأحكام.[204] كما أدخلت حكومة البحرين

[201] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: أحكام بالإعدام رغم مزاعم التعذيب"، 9 مارس 2020، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/news/2020/03/09/339220

[202] لجنة مناهضة التعذيب، الملاحظات الختامية بشأن التقريرين الدوريين الثاني والثالث للبحرين، 29 مايو 2017، الفقرة 16.

[203] الملاحظات الختامية بشأن التقرير الأولي للبحرين للجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، 15 نوفمبر 2018، الفقرة 45، متوفر على الرابط التالي https://digitallibrary.un.org/record/1653458?ln=en

[204] تقرير اللجنة الوطنية المكلفة بمتابعة توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 20 مارس 2012، ص 51.

القانون رقم 51 لسنة 2012، الذي عدّل المادتين 168 و 169 من قانون العقوبات البحريني، وأضاف المادة 69 (مكرر)، وألغى المادتين 134 (مكرر) و 174.[206][205]

زعمت وحدة متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق في تقرير فبراير 2014 أن حكومة البحرين تعمل على "تعزيز حرية التعبير". ولكن في الواقع، تصاعدت الاعتداءات على الحريات منذ صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. بعد عام 2011، نفذت حكومة البحرين حملة ممنهجة ضد المعارضين، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، وسُجن عشرات الأفراد بسبب ممارستهم حقوقهم الأساسية، مثل حرية التعبير أو التجمع السلمي. المواد القانونية المعدَّلة ليست سوى جزء من نظام قانوني يعاقب الأصوات المعارضة، حتى أنها فضفاضة، مما يسهل استخدامها في محاكمة من يعبر عن رأيه بشكل سلمي. علاوة على ذلك، على مدى السنوات العشر الماضية، أدخلت الحكومة البحرينية عدة قوانين تقييدية جديدة.

تعاقب المادة 168 على نشر "أخبار كاذبة" من شأنها الإخلال بالأمن العام. نص التعديل على أنه يشترط بالأخبار الكاذبة لكي تخضع للعقوبات الجنائية " أن تكون تحريضاً على العنف، أو من شأنها أن تحرض على العنف، وعلى أن يكون بينها وبين حدوث ذلك العنف أو احتمالية حدوثه رابط مباشر". في قضية الـ 21 ناشطاً وشخصية معارضة بارزة، بررت محكمة الاستئناف العليا قرارها بتأييد عقوبة السجن مدى الحياة ضد سبعة منهم بتهم تتعلق بالإرهاب واستخدام القوة للإطاحة بالحكومة بالقول إنه "لا يشترط في القوة في الحالة الماثلة أن تكون عسكرية" لأنه "يتحقق الإرهاب بكافة وسائل الضغط الأدبي"،[207] على الرغم من فشل الادعاء في تقديم دليل في المحاكمة على أن المتهمين استخدموا العنف أو دعوا إليه. يؤكد هذا الاستدلال القضائي أن تعديل هذه المادة لا يحمي من يعبر عن رأيه بطريقة سلمية. والأهم من ذلك، أن مصطلح "الإضرار بالأمن الوطني" غامض وغير محدد وقد استخدمته حكومة البحرين لسحق المعارضة.

تنص المادة 69 (مكرر) على أنه " تُفسر القيود الواردة على الحق في التعبير في هذا القانون أو في أي قانون آخر في الإطار الضروري اللازم لمجتمع ديمقراطي". هذا التعديل القانوني لا معنى له مع عشرات الأحكام القانونية في قانون العقوبات البحريني التي تقيّد ممارسة الحق في حرية التعبير:

- تعاقب المادة 133 بالسجن لمدة تصل إلى 10 سنوات على النشر المتعمد في زمن الحرب لأخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة لإلحاق الضرر بالاستعدادات العسكرية.
- تعاقب المادة 134 على إذاعة أخبار كاذبة أو مغرضة في الخارج بما ينال من الثقة المالية في الدولة وينال من هيبتها أو مركزها.

---

[205] قانون رقم 51 لسنة 2012، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=4271

[206] تعاقب المواد الملغاة على حضور المؤتمرات في الخارج دون إذن حكومي لمناقشة الوضع الاجتماعي أو السياسي أو الاقتصادي في البحرين بما يضعف الثقة المالية في البلاد أو ينال من هيبتها وكذلك إنتاج الصور المصممة للإساءة إلى سمعة البلاد أو حيازتها أو استيرادها أو تصديرها.

[207] هيومن رايتس ووتش، "تجريم المعارضة وترسيخ الإفلات من العقاب: استمرار إخفاقات نظام القضاء البحريني منذ صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق"، 2014.

- تجرم المادة 160 الدعوة إلى "قلب أو تغيير النظام السياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي للدولة بالقوة أو التهديد أو أي وسيلة أخرى غير مشروعة".
- تنص المادة 161 على معاقبة أي شخص "حاز بالذات أو بالواسطة أو أحرز محرراً أو مطبوعاً يتضمن تحبيذاً أو ترويجاً " للمنصوص عليه في المادة 160.
- تنص المادة 165 على معاقبة "من حرض بإحدى طرق العلانية على كراهية نظام الحكم أو الازدراء به".
- تجرم المادتان 166 و 167 الدعوة إلى استقالة أمير البلاد أو رئيس الوزراء أو الوزير أو نائبه باللجوء إلى "العنف أو التهديد أو بأي وسيلة أخرى غير مشروعة".
- تعاقب المادة 214 كل من أساء إلى أمير البلاد والشعار الوطني.
- تعرّض المادة 215 لعقوبة السجن أي شخص "أهان علناً دولة أجنبية أو منظمة دولية لها مقر في دولة البحرين أو رئيسها أو ممثلها لدى الدولة" و "علمها أو شعارها الرسمي".
- تنص المادة 216 على عقوبة السجن لأي شخص "أهان بإحدى طرق العلانية المجلس الوطني أو غيره من الهيئات النظامية أو الجيش أو المحاكم أو السلطات أو المصالح العامة".
- تعرّض المادة 222 لعقوبة السجن أي شخص "أهان بالإشارة أو بالقول أو بالكتابة أو بأي طريقة أخرى موظفاً أو مكلفاً بخدمة عامة أثناء أو بسبب تأدية وظيفته أو خدمته".[208]

وتجدر الإشارة إلى أن مصطلح "وسيلة غير مشروعة" يمثل إشكالية لأنه يمكن أن يكون مشاركة في تجمعات سلمية غير مصرح بها أو الانضمام إلى مجموعات سياسية سلمية غير مرخصة.

استمرت الحكومة البحرينية بالاحتكام إلى هذه المواد القانونية في ملاحقة المعارضين. تم الاستناد على المواد 133 و 134 و 215 و 216 في مقاضاة المدافع البارز عن حقوق الإنسان نبيل رجب، الذي يدخل ويخرج من السجن منذ العام 2012، في قضيتين منفصلتين،حُكم عليه فيهما بالسجن لمدة سبع سنوات. اتُهم رجب بنشر أخبار كاذبة في الخارج وحُكم عليه بالسجن لمدة عامين في 10 يوليو 2017، على خلفية مقابلات تلفزيونية أجراها في عامي 2015 و 2016، كما اتُهم ببث إشاعات كاذبة في زمن الحرب وإهانة السلطات الحاكمة وإهانة دولة أجنبية، بسبب تغريدات على تويتر في مارس 2015 أشار فيها إلى التعذيب في السجون البحرينية وانتقد الحملة العسكرية التي تقودها السعودية في اليمن، حيث حُكم عليه في هذه القضية بالسجن لمدة خمس سنوات في 21 فبراير 2018. اعتبر فريق الأمم المتحدة العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي أن المواد القانونية التي استندت عليها حكومة البحرين في مقاضاة رجب " غامضة ومفرطة في العمومية لدرجة أنها قد تؤدي، كما في القضية الحالية، إلى فرض عقوبات على الأفراد الذين فقط مارسوا حقوقهم بموجب القانون الدولي".[209] وأشار فريق الأمم المتحدة إلى أن "هناك افتراضاً قوياً بأن حرمان رجب من الحرية يشكل أيضاً انتهاكاً للقانون الدولي لأسباب تتعلق بالتمييز على أساس

[208] قانون العقوبات البحريني لسنة 1976، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/Media/Publications/Download/017.pdf

[209] The opinion adopted by the UN Working Group on Arbitrary Detention No. 13/2018, 13 August 2018, para. 29, accessible at https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Detention/Opinions/Session81/A_HRC_WGAD_2018_13.pdf

الآراء السياسية أو غيرها".[210] خُلص الفريق إلى أن احتجاز رجب تعسفي ويندرج ضمن الفئتين الثانية والخامسة من الاحتجاز التعسفي.[211]

في 2014، صادق الملك على القانون رقم 1 لسنة 2014، الذي عدّل المادة 214 من قانون العقوبات. نص التعديل على المعاقبة على "إهانة الملك" بالسجن لمدة تصل إلى سبع سنوات وغرامة تصل إلى 10000 دينار (26500 دولار).[212] عام قبل ذلك، وثق مركز البحرين لحقوق الإنسان 30 قضية حوكم فيها أفراد بتهمة "إهانة الملك"، بما في ذلك المدافعيَن عن حقوق الإنسان حسين جواد، على خلفية خطاب ألقاه في نوفمبر 2013، وزينب الخواجة، لتمزيق صورة الملك. حيث حُكم على تسعة أشخاص على الأقل بالسجن لمدة عام، بينما حُكم على زينب الخواجة بالسجن ثلاث سنوات في ديسمبر 2014.[213]

استمرت حملة القمع ضد المنتقدين السلميين بلا توقف على مدى العقد الماضي، بما في ذلك الاستدعاء وحظر السفر والسجن والمضايقات. بين ديسمبر 2014 ويوليو 2015، اعتقلت حكومة البحرين وحاكمت ثلاثة أمناء عامين لأحزاب سياسية معارضة. بالإضافة إلى اعتقال الشيخ علي سلمان، الأمين العام لجمعية الوفاق، في 28 ديسمبر 2014، الذي يقضي حالياً عقوبة بالسجن المؤبد،[214] اعتقلت السلطات إبراهيم شريف، الأمين العام السابق لجمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)، وكذلك فاضل عباس الأمين العام لجمعية التجمع الوطني الديمقراطي الوحدوي (الوحدوي). شريف هو واحد من الـ 21 ناشطاً وشخصية معارضة بارزة، والذي اعتقل في 2011 وأفرج عنه في يونيو 2015. أعيد اعتقاله بعد 19 يوماً فقط ووجهت إليه تهمة "التحريض على العنف" و "الترويج للإطاحة بالحكومة" بسبب خطاب ألقاه. تم القبض على فاضل عباس في 26 مارس 2015 بسبب تصريح نشره الوحدوي على تويتر وصف فيه تورط البحرين في الحرب على اليمن بأنه غير دستوري. وحُكم على شريف بالسجن لمدة عام، بينما حُكم على عباس بالسجن خمس سنوات بتهمة "نشر معلومات كاذبة من شأنها الإضرار بالعمليات العسكرية للبحرين وحلفائها".[215]

في مايو 2017، مُنع إبراهيم شريف وثلاث شخصيات معارضة أخرى هم: الناشط عبد النبي العكري، وعضو جمعية وعد فريدة غلام، والأمين العام السابق لجمعية وعد راضي الموسوي، من مغادرة البلاد دون أي توضيحات.[216] وحُكم على

---

[210] المرجع نفسه، الفقرة 34.

[211] الفئة الثانية: إذا كان الحرمان من الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تضمنها المواد 7 و 13 و 14 و 18 و 19 و 20 و 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواد 12 و 18 و 19 و 21 و 22 و 25 و 26 و 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الفئة الخامسة: عندما يشكل الحرمان من الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد، أو الأصل القومي أو العرقي أو الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو الوضع الاقتصادي، أو الآراء السياسية أو غيرها، أو الجنس، أو التوجه الجنسي، أو الإعاقة، أو أي وضع آخر يهدف أو يمكن أن يؤدي إلى تجاهل المساواة بين البشر.

[212] قانون رقم 1 لسنة 2014، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=6803

[213] BCHR, "Limited Freedom of Expression in Bahrain: Arrested for Insulting the King", 2013, available at http://bahrainrights.org/sites/default/files/Insulting%20the%20King%2C%20Test%20.pdf

[214] انظر التوصية رقم 1722 (و).

[215] ADHRB, "September Champions for Justice: Bahrain's Imprisoned Politicians", 9 September 2015, available at https://www.adhrb.org/2015/09/september-champions-for-justice-bahrains-imprisoned-politicians/

[216] Bahrain Mirror, "Bahraini Authorities Ban 4 Activists from Travelling", 9 May 2017, available at http://www.bahrainmirror.com/en/news/38439.html

شريف مرة أخرى بالسجن ستة أشهر وغرامة قدرها 500 دينار بتهمة تتعلق بالتعبير في مارس 2019، حيث حُكم عليه بتهمة "الإهانة العلنية" للرئيس السوداني بموجب المادة 215 من قانون العقوبات البحريني.[217]

تمت مقاضاة الشيخ ميثم السلمان، وهو ناشط سلام وقيادي حول حوار الأديان يحظى باحترام على الصعيد الدولي والحائز على جائزة "داعية السلام" من مجتمعات الأديان المتحدة من أجل العدالة عام 2015، لدى عودته إلى البحرين من الخارج، حيث تم اعتقاله في مطار البحرين الدولي واتُهم في أغسطس 2015 بـ "التحريض على كراهية النظام" بموجب المادة 165 من قانون العقوبات البحريني، بسبب تغريدات تدعو إلى محاربة التمييز والتطرف في البحرين.[218] في يناير 2016، اتهمت النيابة العامة السلمان بـ "التحريض على كراهية نظام الحكم والتعبير عن وجهات نظره بشأن محاكمة جارية بقصد تغيير الرأي العام"، بموجب المادة 165 أيضاً، على خلفية خطاب ألقاه في 27 ديسمبر 2015 ينتقد فيه محاكمة أمين عام جمعية الوفاق، الشيخ علي سلمان، ويشكك في قانونية اعتقاله.[219]

بين يونيو وسبتمبر 2016، تلقى 24 شخصاً، بينهم مدافعون عن حقوق الإنسان وسجناء رأي سابقون ومحام وصحفي، حظر سفر بشكل رسمي أو مُنعوا من السفر إلى الخارج للمشاركة في فعاليات حقوقية. نضال السلمان، وهي مدافعة عن حقوق الإنسان والرئيسة الحالية لمركز البحرين لحقوق الإنسان، كانت من بين أولئك الذين مُنعوا من السفر. تم توقيفها في مطار البحرين الدولي في 29 أغسطس 2016 ومنعت من السفر إلى جنيف للمشاركة في اجتماعات المناصرة السابقة لجلسة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في سبتمبر.[220] تم رفع حظر السفر بعد ثلاث سنوات في عام 2019.

هذه القضايا هي من بين العشرات التي عاقبت فيها السلطات أشخاصاً لممارستهم حقهم في حرية التعبير. لم تكتف الحكومة البحرينية بعدم إسقاط التهم المتعلقة بالتعبير السياسي، بل كثّفت من حملتها القمعية ضد منتقدي الحكومة ومن يعترضون على سياساتها، وآخرها كان ضد العقيد المتقاعد محمد الزياني، الذي حُكم عليه بالسجن لمدة عامين بتهمة "إهانة القضاء"، على خلفية منشور على إنستغرام يتحدث فيه عن الفساد في القضاء.[221] وبناء عليه، فإن التوصية رقم 1722 (ح) لم تُنفذ.

---

[217] Amnesty International, "Bahrain: Opposition leader sentenced for "publicly insulting" Sudanese president", 13 March 2019, available at https://www.amnesty.org/en/latest/news/2019/03/bahrain-opposition-leader-sentenced-for-publicly-insulting-sudanese-president/

[218] Columbia University Global Freedom of Expression, "Arrest of Inter-Faith Activist and Columbia Global Freedom of Expression Expert Maytham Al-Salman", 10 August 2015, available at https://globalfreedomofexpression.columbia.edu/updates/2015/08/arrest-of-inter-faith-activist-and-columbia-global-freedom-of-expression-expert-maytham-al-salman/

[219] Columbia University Global Freedom of Expression, "Bahrain: An Analysis of the Legitimacy of Charges against Sheikh Maytham al-Salman", 10 February 2016, available at https://globalfreedomofexpression.columbia.edu/wp-content/uploads/2016/02/Sheikh-Maytham-Al-Salman-Legal-Statement.pdf

[220] Amnesty International, "Bahrain: End heightened crackdown on peaceful critics", 1 September 2016, available at https://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1147492016ENGLISH.pdf

[221] Bahrain Mirror, "Court Sentences Colonel al-Zayani to Two Years in Jail over Charge of Insulting Judiciary", 8 July 2021, available at https://bahrainmirror.com/en/news/59910.html

1722 (ط) تخفيف أحكام الإعدام التي صدرت في قضايا القتل المرتبطة بأحداث فبراير ومارس المُنصرمين إعمالاً لحكم المادة ٦ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن إلغاء عقوبة الإعدام والمخاوف المتعلقة بعدالة المحاكمات التي تقوم بها محكمة السلامة الوطنية.

حُكم على خمسة أشخاص بالإعدام من قبل محاكم السلامة الوطنية بعد إدانتهم بقتل أفراد من الشرطة خلال احتجاجات عام 2011. حُكم على علي حسن السنكيس، وقاسم حسن مطر، وسعيد عبد الجليل سعيد، وعبد العزيز عبد الرضا بالإعدام في أبريل 2011 بزعم قتل ضابطي شرطة. في 22 مايو 2011، تم تخفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق مطر وسعيد إلى السجن المؤبد عند الاستئناف، بينما تم تأييد الحكم على السنكيس وعبد الرضا على الرغم من أن محامي السابق قدم أدلة على إصابته بكسر في ساقه خلال وقت ارتكاب الجريمة المزعومة. شابت المحاكمة مزاعم التعذيب، وكان الدليل الوحيد ضدهم هو الاعترافات.[222] ألغت محكمة التمييز حكم الإعدام الصادر بحق السنكيس وعبد الرضا في 9 يناير 2012. كلاهما يقضي حالياً عقوبة بالسجن مدى الحياة في سجن جو.[223]

حُكم على علي يوسف عبد الوهاب الطويل بالإعدام من قبل محاكم السلامة الوطنية في 29 سبتمبر 2011 بزعم دهس شرطي في 15 مارس 2011. أيدت محكمة الاستئناف الحكم في 23 يناير 2013. تعرّض الطويل لانتهاكات عديدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب، والاعتراف بالإكراه، والحرمان من الاتصال بمحام، والحبس الانفرادي المطوّل.[224] خففت محكمة التمييز حكم الإعدام الصادر بحق الطويل إلى السجن المؤبد في 8 أكتوبر 2015.[225]

على الرغم من أن حكومة البحرين نفذت هذه التوصية بالكامل من خلال تخفيف أحكام الإعدام الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية، إلا أنها لم تحقق في مزاعم المتهمين بالتعرض للتعذيب، ولم تمتنع المحاكم المدنية عن الاعتماد على استنتاجات المحاكم العسكرية في إثبات التهمة، وخاصة الاعترافات بالإكراه. علاوة على ذلك، على مدى السنوات اللاحقة، زادت الحكومة البحرينية بشكل كبير من استخدام عقوبة الإعدام ووسعت نطاقها. على سبيل المثال، يعاقب المرسوم بقانون رقم 20 لسنة 2013 بالإعدام أو بالسجن المؤبد إحداث تفجير ينجم عنه موت إو إصابة شخص، بينما كان "حكماً بالسجن" قبل التعديل.[226] كما أن هناك مجموعة واسعة من الجرائم يُعاقب عليها بالإعدام، حتى جرائم لا صلة لها بالقتل، مثل الاتجار بالمخدرات.

---

[222] BCHR, "Two protesters were sentenced to death and five given life imprisonment", 15 June 2011, available at http://bahrainrights.org/en/node/3983

[223] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Shattering the Façade: A Report on Bahrain's Implementation of the BICI Recommendations Four Years on", 2015, p. 31.

[224] BCHR, "Bahrain: Court upholds death sentence based on coerced confessions", 10 February 2013, available at https://bahrainrights.net/?p=5268

[225] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Shattering the Façade: A Report on Bahrain's Implementation of the BICI Recommendations Four Years on", 2015, p. 31.

[226] مرسوم بقانون رقم 20 لسنة 2013 القاضي بتعديل أحكام القانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=11438

رفعت حكومة البحرين تعليقها الاختياري لعقوبة الإعدام في يناير 2017. في يوليو 2021، وجدت Reprieve ومعهد البحرين للحقوق والديمقراطية أن "معدلات الإعدام في البحرين ارتفعت بنسبة 20 بالمائة منذ 2011. وبين عامي 2011 و 2020، نُفذت ست عمليات إعدام على الأقل [زُعم أنهم جميعاً تعرضوا للتعذيب]، مقارنة بخمس عمليات إعدام في العقد السابق. ارتفعت أحكام الإعدام في البحرين بأكثر من 600 بالمائة في العقد الماضي. بين عامي 2011 و 2020، حكمت البحرين على ما لا يقل عن 51 شخصاً بالإعدام [65 بالمائة زعموا أنهم تعرضوا للتعذيب]. كما أن "عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام والذين يواجهون الإعدام الوشيك في البحرين قد زاد بنسبة 2500 بالمائة خلال العقد الماضي من شخص واحد في نهاية عام 2010 إلى 26 شخصاً على الأقل في عام 2021".[227]

1722 (ي) تعويض عائلات الضحايا المتوفين بما يتلاءم مع جسامة الضرر.

1722 (ك) تعويض كل ضحايا التعذيب وسوء المعاملة والحبس الانفرادي.

هناك ثلاث آليات لمعالجة التوصيات 1722 (ي) و (ك): الصندوق الوطني لتعويض المتضررين، ومحاكم خاصة لنظر دعاوى التعويضات، ومكتب التسوية المدنية.

المرسوم رقم 30 لسنة 2011 أنشأ الصندوق الوطني لتعويض المتضررين برعاية وزير حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية.[228] تم إنشاء هذه الآلية بما يتماشى مع المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي.[229] يمنح القانون ضحايا أحداث العنف التي وقعت في فبراير ومارس 2011 وما تلاها، الذين أصيبوا بأضرار مادية أو معنوية أو جسدية، الحق في المطالبة بالتعويض.[230] ونص القانون على أنه "يشترط لصرف المساعدة للتعويض صدور حكم جنائي نهائي من المحكمة المختصة بإدانة مرتكب الفعل".[231]

أكدّ المرسوم رقم 13 لسنة 2012 بشأن تنظيم الصندوق الوطني لتعويض المتضررين على ضرورة الحصول على "حكم قضائي نهائي" بحق الجناة قبل تقديم طلب التعويض.[232] يحدّ هذا الحكم القانوني بشكل كبير من عدد المستحقين

---

[227] Reprieve and BIRD, "From uprising to executions: the death penalty in Bahrain, ten years on from the Arab Spring", July 2021, p. 3, available at https://birdbh.org/wp-content/uploads/2021/07/Reprieve_BahrainDeathPenalty_24.06.2021_25.pdf

[228] مرسوم رقم 30 لسنة 2011، المادة 1، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1722j/decree_30_2011_national_fund_ar.pdf

[229] المرجع نفسه، المادة 2.

[230] المرجع نفسه، المادة 3.

[231] المرجع نفسه.

[232] مرسوم رقم 13 لسنة 2012، المادة 7، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1722j/decree_13_2012_regulation_national_fund_ar.pdf

للتعويضات، بالإضافة إلى عدم توافقه مع المبادئ المتفق عليها دولياً في هذا الصدد، والتي من المفترض أنه صيّغ وفقاً لها. تنص المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي صراحةً على أنه "يعتبر الشخص ضحية بصرف النظر عما إذا كان قد تم التعرف على مرتكب الانتهاك أو اعتقاله أو مقاضاته أو إدانته أم لا، وبصرف النظر عن العلاقة الأسرية بين مرتكب الانتهاك والضحية".[233] علاوة على ذلك، فإن عدد أحكام الإدانة في جرائم القتل غير المشروع من قبل قوات الأمن منخفض للغاية مقارنة بإجمالي عدد الوفيات المنسوبة إلى قوات الأمن منذ عام 2011، ولا توجد أحكام إدانة ناجحة في قضايا التعذيب.[234]

تم إنشاء آليتين أخريين "لتسريع الوصول إلى التعويض"، حيث أنشأ مجلس القضاء الأعلى في فبراير 2012 محاكم تعويض خاصة، والتي تم إنشاؤها من أجل "تسريع عملية حسم دعاوى التعويض". كما أطلق وزير العدل مبادرة التسوية المدنية، والتي بموجبها يمكن للمتقدمين "تسوية دعاواهم بطريقة رضائية". تم إنشاء مكتب التسوية المدنية لتلقي الطلبات من عائلات الضحايا المتوفين، والذين يعانون من إصابات جسدية، وأي حالة أخرى تحددها وزارة العدل.[235] وخصصت الحكومة البحرينية ميزانية إجمالية قدرها 26 مليون دولار أمريكي للتسويات المالية. في فبراير 2014، أفادت وحدة متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أن مكتب التسوية المدنية تلقى 48 طلباً من عائلات المتوفين في المرحلة الأولى، حيث تم تعويض 39 حالة بإجمالي 6.2 مليون دولار أمريكي. كما تلقت 421 طلباً في المرحلة الثانية من ضحايا تعرضوا لإصابات جسدية، من بين هؤلاء تم تقييم 193 من قبل الطبيب الشرعي، دون ذكر المزيد من التفاصيل.[236]

آليات التعويض هذه تفتقر إلى الشفافية. من غير الواضح مدى فعالية المحاكم الخاصة بدعاوى التعويضات، وعدد الضحايا الذين تمكنوا من الحصول على تعويضات من خلالها، ولا يوجد "دليل على أن هذه الآلية المتخصصة قد أدت إلى محاكمات إضافية أو معدل أعلى للمردود المالي من صندوق التعويضات".[237] أما بالنسبة إلى مكتب التسوية المدنية، فقد وردت تقارير عن رفض العائلات قبول تعويض منه "بسبب الشروط التي وضعتها الحكومة لقبول التسويات، مثل الموافقة على عدم متابعة دعاوى قضائية إضافية".[238] بالإضافة إلى ذلك، ليس من الواضح مدى كفاءة صرف الأموال في المرحلة الثانية وعدد الضحايا الذين حصلوا على تعويضات. كم من هؤلاء الأشخاص طالبوا بالتعويض عن التعذيب أو سوء المعاملة أثناء الاحتجاز؟ كيف تم التعامل مع حالات التعذيب وسوء المعاملة، التي لم يتم التحقيق فيها من قبل السلطات أو التي تم التحقيق فيها ولكن لم تنتهي بالمقاضاة؟ ماذا عن حالات التعذيب وسوء المعاملة في الآونة الأخيرة؟

---

[233] المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي (قرار الجمعية العامة رقم 147/60 بتاريخ 16 ديسمبر 2005)، المبدأ الخامس، متوفر على الرابط التالي http://hrlibrary.umn.edu/arabic/BPGRRRVGVIHRLS.pdf

[234] انظر التوصيات 1716 و 1717 و 1719 و 1722 (أ) و (ب).

[235] بيان وزير العدل بخصوص مبادرة التسوية المدتية، متوفر على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1722j/announcement_minister_justice_settlement_ar.pdf

[236] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 19.

[237] Project on Middle East Democracy, "One Year Later: Assessing Bahrain's Implementation of the BICI Report", November 2012, p. 18.

[238] The US Department of State Report to the US Senate Committee on Foreign Relations, June 2016, p. 9.

تم تنفيذ التوصيتين 1722 (ي) و (ك) جزئياً. بالإضافة إلى العيوب في آليات التعويض، فسّرت حكومة البحرين توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق "بتعويض الضحايا" بشكل ضيق وركزت على التعويض المادي على الرغم من أن المرسوم رقم 13 لسنة 2012 ينص على أن اللجنة التي تدير الصندوق الوطني لتعويض المتضررين قد تقرر وسائل غير مالية للتعويض، مثل "ضمان عدم التكرار". ومع ذلك، لم يتم التطرق إلى هذه الوسائل في أي تقارير حكومية. بموجب القانون الدولي، تركّز سبل الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بشكل أكبر على الجوانب غير المادية، مثل "الوصول إلى العدالة على أساس المساواة وعلى نحو فعال"، "التعويض وإعادة التأهيل والترضية وضمانات عدم التكرار"، الرد، بما في ذلك استرداد الحرية والتمتع بحقوق الإنسان، "اتخاذ تدابير لوقف الانتهاكات المستمرة"، "فرض عقوبات قضائية وإدارية على الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات"، و "تعزيز استقلال السلطة القضائية"، من بين أمور أخرى. جهود الإصلاح التي تبذلها حكومة البحرين متخلفة في جميع هذه المجالات.

1723. وتقدم اللجنة التوصيات التالية فيما يتعلق بإنهاء خدمات الموظفين في القطاعين العام والخاص، وفصل الطلاب وإنهاء بعثاتهم الدراسية:

1723 (أ) اتخاذ ما يلزم نحو ضمان ألا يكون من بين الموظفين المفصولين حالياً من صدر قرار فصله بسبب ممارسته حقه في حرية التعبير وحق إبداء الرأي والتجمع وتكوين جمعيات.

1723 (ب) استخدام الحكومة كل صلاحياتها لضمان عدم معاملة الشركات الخاصة وأصحاب العمل الآخرين الذين قاموا بفصل موظفين لعدم حضورهم للعمل في وقت المظاهرات بطريقة أقل مما عاملت به الحكومة موظفيها في الخدمة المدنية.

دعت النقابات العمالية، ولا سيما الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين، الذي يمثل أكثر من 70 نقابة عمالية في البحرين و جمعية المعلمين البحرينية، إلى عدد من الإضرابات خلال انتفاضة 2011 احتجاجاً على استخدام الحكومة المفرط للقوة ضد المتظاهرين السلميين من جهة، والدعوة إلى تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للعمال من جهة أخرى. رداً على ذلك، قامت الحكومة بحملة مضايقة وقمع ضد النقابيين. وقد أدت المشاركة في هذه الإضرابات ودعم التظاهرات إلى سجن قيادات نقابية، وفصل ومحاكمة آلاف العمال، غالبيتهم من النقابيين، وحظر اتحاد جمعية المعلمين البحرينية في أبريل 2011.[239]

وثقت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أكثر من 4500 فصل من القطاعين العام والخاص. ادّعت العديد من المؤسسات الحكومية وشركات القطاع الخاص المتورطة في عمليات الفصل أن العديد منها كانت على أساس التغيب عن العمل، لكن اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أشارت إلى أنه " كان الدافع إليها في حقيقة الأمر الانتقام من الموظفين

[239] مركز البحرين لحقوق الإنسان، "النقابات العمالية في البحرين: قيود وانتهاكات ومحاولات قولبة واختراق"، 1 مايو 2021، متوفر على الرابط التالي https://bahrainrights.net/?p=13592&lang=ar

الذين اشتبه في ضلوعهم في المظاهرات".[240] كما أفادت اللجنة أنها تلقت أدلة من روايات تشير إلى أن "مسؤولين حكوميين صدر منهم تشجيع مباشر للشركات على فصل الموظفين الذين اشتبه في أنهم ضالعون في أحداث فبراير ومارس 2011".[241] ودحضت اللجنة حجة التغيب عن العمل، حيث أن "عددا كبيراً من الموظفين فصل من العمل لفترات غياب أقصر من تلك التي يعتبرها رب العمل مستوجبة للمعاقبة".[242] لم تكن عمليات الفصل غير قانونية فحسب، بل كانت تمييزية أيضاً، حيث أشارت اللجنة إلى أن الموظفين الشيعة "غالباً ما يلقون معاملة مختلفة عن تلك التي يتلقاها من يماثلهم في الموقع الوظيفي من موظفين من غير الشيعة، مما يخلق قرينة مقبولة على أن كثيراً منهم تعرض لتمييز في المعاملة".[243]

لم تقتصر الانتهاكات على الفصل، بل شملت أيضاً توجيه تهم جنائية ضد قادة النقابات. في سبتمبر 2011، حُكم على مهدي أبو ديب، رئيس جمعية المعلمين البحرينية، بالسجن عشر سنوات من قبل محاكم السلامة الوطنية بتهمة "استغلال منصبه في نقابة المعلمين للدعوة إلى إضراب المعلمين، ووقف العملية التعليمية والتحريض على كراهية النظام، ومحاولة قلب نظام الحكم بالقوة، وامتلاك كتيبات ونشر قصص ومعلومات ملفقة". وحُكم على نائبه جليلة السلمان بالسجن ثلاث سنوات. خففت محكمة استئناف مدنية عقوبتهما إلى خمس سنوات وستة أشهر في أكتوبر 2012. تعرض كلاهما للتعذيب وسوء المعاملة في الحجز.[244] رولا الصفار، رئيسة جمعية التمريض البحرينية، اعتقلت لمدة خمسة أشهر في عام 2011، تعرضت خلالها للتعذيب وسوء المعاملة وأفرج عنها في 21 أغسطس 2011. أدانت محاكم السلامة الوطنية الصفار وحكمت عليها بالسجن لمدة 15 عاماً بتهمة "التحريض على قلب نظام الحكم البحريني ونشر معلومات كاذبة والمشاركة في تجمع عام غير قانوني". وقد ألغت محكمة مدنية إدانتها في يونيو 2012.[245] وبدأت الحكومة أيضاً في ملاحقات قضائية ضد قادة في شركة طيران الخليج، ودي إتش إل، وجارمكو، وبابكو، من بين آخرين، "بقصد واضح لتقويض النقابات".[246]

في 15 يونيو 2011، قدم عدد من مندوبي العمال شكوى بموجب المادة 26 من دستور منظمة العمل الدولية ضد حكومة البحرين بشأن عدم احترامها لاتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة) لسنة 1958 (رقم 111)، والتي تم التصديق عليها من قبل البحرين في عام 2000.[247] وجاء في الشكوى أن الفصل في أعقاب انتفاضة 2011 استند إلى آراء العمال السياسية

[240] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 1450.

[241] نفس المرجع، الفقرة 1446.

[242] نفس المرجع، الفقرة 1449.

[243] نفس المرجع، الفقرة 1453.

[244] Global Coalition to Protect Education from Attack, "Education Under Attack 2014 – Bahrain", 27 February 2014, available at https://www.refworld.org/docid/55505d0611.html

[245] Human Rights First, "Stories from Bahrain's Crackdown: Dr. Rula al-Saffar", 7 April 2014, available at https://www.humanrightsfirst.org/blog/stories-bahrains-crackdown-dr-rula-al-saffar

[246] ITUC, "Universal Periodic Review – Bahrain", 17 November 2011, available at https://lib.ohchr.org/HRBodies/UPR/Documents/session13/BH/JS1_UPR_BHR_S13_2012_JointSubmision1_E.pdf

[247] Complaint concerning the non-observance by Bahrain of the Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111), made by delegates to the 100th Session (2011) of the International Labor Conference under article 26 of the ILO Constitution, available at https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_176474.pdf

ومعتقداتهم وانتمائهم النقابي. في مارس 2012، وقّعت حكومة البحرين والاتحاد العام لنقابات عمال البحرين وغرفة تجارة وصناعة البحرين اتفاقية ثلاثية بشأن القضايا المثارة في إطار الشكوى، كما وقّعت اتفاقية ثلاثية تكميلية في مارس 2014.[248]

قد ساعدت اللجنة الثلاثية التي شُكلت لتسوية حالات التسريح على إعادة أو تعويض غالبية العمال المفصولين. ومع ذلك، في سبتمبر 2018، كانت 55 قضية لا تزال معلقة، كما أن الاتحاد الدولي لنقابات العمال، وهو أكبر اتحاد نقابي في العالم يمثل 200 مليون عامل في 163 دولة،[249] والاتحاد العام لنقابات عمال البحرين أكدّا أن هناك مخالفات في تنفيذ الاتفاقية الثلاثية.[250] أُعيد بعض العمال إلى مناصب أدنى من تلك التي كانوا يشغلونها قبل الفصل، وتم فصل بعضهم تعسفياً بعد فترة وجيزة من إعادتهم إلى مناصبهم. قبِل آخرون التقاعد المبكر تحت الضغط أو لم يتلقوا تعويضات مناسبة لخسارة دخلهم خلال فترة الفصل وانتهاكات أخرى للاتفاقية الثلاثية. كما أفاد الاتحاد الدولي لنقابات العمال والاتحاد العام لنقابات عمال البحرين أنه بعد توقيع الاتفاقية الثلاثية لعام 2014، حدثت 17 حالة فصل جديدة لنفس الأسباب التي أدت إلى الفصل في عام 2011، أي الآراء السياسية والمعتقدات والانتماء النقابي.[251]

توسعت جهود حكومة البحرين لقمع المعارضة والسيطرة عليها لتشمل مكان العمل. قامت الحكومة بتعديل قانون النقابات العمالية، حيث يقيّد المرسوم بقانون رقم 35 لسنة 2011 حرية تكوين الجمعيات بشكل أكبر، ويمنح وزير العمل سلطة اختيار النقابة التي تمثل العمال في المحافل الدولية، ويحظر "على من تثبت مسؤوليتهم عن وقوع المخالفات التي دعت إلى حل المنظمة النقابية العمالية أو مجلس إدارتها" من ترشيح أنفسهم لعضوية مجلس إدارة أي نقابة عمالية إلا بعد خمس سنوات من الحل؛ استهدفت المادة الأخيرة قادة النقابات الذين تم سجنهم في عام 2011.[252] وقد مهّد هذا التعديل أيضاً الطريق لظهور نقابات جديدة أكثر تصالحاً مع الحكومة.

كان الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين هو الاتحاد العمالي الوحيد في البحرين حتى يوليو 2012، عندما تم إنشاء اتحاد نقابي جديد، وهو الاتحاد الحر لنقابات عمال البحرين الذي استقطب آلاف العمال منذ ذلك الحين. زعم الاتحاد الحر لنقابات عمال البحرين الجديد أن الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين أصبح "سياسياً للغاية" و "لم يعد مرتبطاً بالعمل" واعتبر الإضراب الذي دعا إليه في مارس 2011 غير قانوني على الرغم من أن اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق قد أثبتت أنه كان "في الحدود التي يجيزها القانون".[253] شكّك الكثيرون في إنشاء الاتحاد الحر لنقابات عمال البحرين، واعتبر الخبراء أن تأسيسه محاولة "لتقسيم الحركة النقابية".[254] أثار ظهور الاتحاد الحر لنقابات عمال البحرين في أعقاب انتفاضة 2011، الذي شجب الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين وجعل هدفه الأساسي هو إبعاد العمال عن النضال الشعبي،

---

[248] Follow-up to the conclusions of the Committee on the Application of Standards, International Labor Conference 108th session, 2019, available at https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:13100:0::NO::P13100_COMMENT_ID,P11110_COUNTRY_ID,P11110_COUNTRY_NAME,P11110_COMMENT_YEAR:3962139,103396,Bahrain,2018

[249] للمزيد عن الاتحاد الدولي لنقابات العمال، انظر https://www.ituc-csi.org/about-us

[250] Follow-up to the conclusions of the Committee on the Application of Standards, International Labor Conference 108th session, 2019.

[251] نفس المرجع.

[252] مرسوم بقانون رقم 35 لسنة 2011، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=5378

[253] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 1448.

[254] BBC, "New Bahrain trade federation splits union movement", 17 November 2012, available at https://www.bbc.com/news/world-middle-east-20324436

تساؤلات حول الغرض من إنشائه وعلاقته بالحكومة، لا سيما أن عدة نقابات تمثل عمال شركات كبرى لها ارتباطات مع الحكومة انضمت إلى الأخير.[255]

بشكل عام، لم تتخذ حكومة البحرين أي خطوات تجاه معالجة التمييز في مكان العمل على أساس الرأي السياسي أو ممارسة حرية التعبير. يعتبر قانون العمل البحريني للقطاع الخاص لسنة 2012 أن الفصل من العمل يكون تعسفياً إذا كان بسبب "الجنس، أو اللون، أو الدين، أو المعتقد، أو الحالة الاجتماعية، أو المسؤوليات العائلية، أو حمل المرأة العاملة أو ولادتها، أو إرضاعها لطفلها" أو العضوية النقابية.[256] ومع ذلك، لا توجد صياغة صريحة تحظر التمييز على أساس الرأي أو التعبير السياسي ولا توجد آليات حماية قوية في هذا الصدد، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن التمييز (في الاستخدام والمهنة) لسنة 1958 (رقم 111).[257] إلى جانب ذلك، فإن التقارير المتعلقة بالقضايا التي لم يتم حلها، وتخفيض الرتب، وإجبار بعض الموظفين على توقيع تعهدات بالولاء للحكومة أو الضغط عليهم للاستقالة المبكرة، والفصل التعسفي، وغيرها من الانتهاكات تجعل التوصيات رقم 1723 (أ) و (ب) منفذة جزئياً.

1723 (ج) إعادة كل الطلاب المفصولين الذين لم يتم اتهامهم جنائياً بارتكاب عمل من أعمال العنف إلى وضعهم السابق، مع ضرورة إيجاد آلية تسمح للطلاب الذين فصلوا لأسباب مشروعة أن يتقدموا بطلب لإعادتهم إلى الجامعة بعد انقضاء فترة معقولة، واعتماد معايير واضحة وعادلة للإجراءات التأديبية ضد الطلاب وضمان أن تطبق هذه المعايير بطريقة منصفة ومحايدة.

أدت مظاهرة في جامعة البحرين في 13 مارس 2011، شارك فيها ما يقرب من 400-500 طالب، إلى فصل 481 طالباً من كل من جامعة البحرين وبوليتكنك البحرين، وإيقاف 50 طالباً، وتوجيه "إنذار نهائي" لـ 12 طالباً، كما تم إلغاء منح 97 طالباً.[258] أشارت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق إلى أن فصل الطلاب البحرينيين كان "ذا طبيعةٍ خاصةٍ إذ تسبب في حرمان الطلاب من التعليم في مملكة البحرين بصفة نهائية".[259] وفقاً للجنة، فإن الجامعتين "غالباً ما اتخذتا إجراءاتٍ تعسفيةٍ غير واضحةٍ" بخصوص هذه القرارات،[260] وخلُصت إلى أن هذه الإجراءات التأديبية "يشوبها التمييز ضد الطلاب الذين شاركوا في أحداث فبراير ومارس 2011، وهذا يُمثل تعدياً على حقهم في حرية التعبير والتجمع".[261]

---

[255] مركز البحرين لحقوق الإنسان، "النقابات العمالية في البحرين: قيود وانتهاكات ومحاولات قولبة واختراق"، 1 مايو 2021.

[256] قانون رقم 36 لسنة 2012 بإصدار قانون العمل في القطاع الأهلي، المادة 104، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=3976

[257] اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن التمييز (في الاستخدام والمهنة) لسنة 1958 (رقم 111)، متوفرة على الرابط التالي https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/EmploymentAndOccupation.aspx

[258] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرتين 1463 و 1652.

[259] المرجع نفسه، 1494.

[260] المرجع نفسه، الفقرة 1497.

[261] المرجع نفسه، الفقرة 1498.

في تقرير فبراير 2014، ذكر جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أنه تمت إعادة 419 طالباً وكذلك جميع المنح الدراسية الملغاة والبالغ عددها 97 من قبل وزارة التربية والتعليم. أعادت الجامعتان قبول جميع الطلاب المفصولين، بما في ذلك 59 طالباً متهمين بارتكاب "أفعال جنائية"، حيث أعلنت حكومة البحرين أنه "يستمر فقط فصل الطلاب الذين تمت إدانتهم في محاكم مدنية بجرائم عنف"، لكن العدد الإجمالي لهؤلاء لم يتم الكشف عنه ولا ما هي إجراءات إعادة القبول بالنسبة لهم.[262] كما أفاد جهاز المتابعة أن جامعة البحرين أعدت مشروع تعديل لوائح الجامعة، وذلك بالاعتماد على المشورة الفنية لنقابة المحامين الأمريكية، وأن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ستراجعه بعد ذلك.[263] ليس من الواضح ما إذا كانت جامعة البحرين قد اعتمدت التعديلات، لأن الحكومة لم تقم بالإبلاغ عن ذلك.

كما قامت جامعة البحرين بفصل ما لا يقل عن 100 من أعضاء هيئة التدريس والإداريين بين أبريل وأغسطس 2011. واحتجزت قوات الأمن واستجوبت 15 أستاذاً من ثلاث جامعات، وذلك بسبب "المشاركة في مسيرات غير قانونية"، و "ترديد شعارات مناهضة للحكومة"، و "مخالفة واجباتهم".[264] قُبض على ما لا يقل عن 78 طالباً، وحوكم العديد منهم أمام محاكم السلامة الوطنية بتهمة "التحريض على قلب نظام الحكم" و "التجمع غير القانوني" و "بث أخبار كاذبة".[265] كانت هناك تقارير عديدة عن إجبار الطلاب الذين أعيد قبولهم على توقيع تعهدات بالولاء للحكومة. كما استمر الطلاب والأساتذة وموظفو الجامعة في الإبلاغ عن المضايقات والترهيب لدعم المظاهرات المؤيدة للديمقراطية، حتى بعد إعادتهم.[266]

لم تبذل وزارة التربية والتعليم أي جهد جاد لتطوير آليات لمنع تكرار ما حدث وحماية حق الطلاب وأعضاء هيئة التدريس في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع. كما أدخلت أحكاماً قانونية أكثر تقييداً. القرار رقم 1 لسنة 2011 القاضي بتعديل القرار رقم 1 لسنة 2006 بإصدار لائحة أعضاء هيئة التدريس في جامعة البحرين، يضيف خمسة بنود لمسؤوليات أعضاء هيئة التدريس، بما في ذلك الامتناع عن

- "ممارسة أي نشاط سياسي أو طائفي"،
- "الدعوة إلى أي تنظيم داخل الجامعة أو المشاركة فيه أو الاشتراك بأي نشاط فيه مساس بأمن الدولة والمجتمع"،
- "الاشتراك في مظاهرات داخل الجامعة أو مظاهرات خارج الجامعة غير مرخصة، وتضر بسمعة البحرين في الداخل والخارج وتضر بسمعته الأكاديمية"،
- "القيام بأي عمل فيه مساس بالثوابت الوطنية وهيبة الدولة أو الجامعة أو فيه مساس بالمجتمع البحريني أو فيه مساس بهيبة عضو هيئة التدريس نفسه سواء كان ذلك داخل الجامعة أو خارجها".[267]

---

[262] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 12.

[263] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، يونيو 2012، ص 34، متوفر على الرابط التالي http://www.biciunit.bh/reports/BICI%20Follow%20Up%20Unit%20Arabic%20Report%20-%20June%202012.pdf

[264] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: يجب إعادة الطلاب وأعضاء الهيئة الأكاديمية المُبعدين"، 14 سبتمبر 2011، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/news/2011/09/24/244079

[265] BCHR, "Bahrain Students: Expelled, detained, and prosecuted for expressing their views, as the country starts the National Dialogue", 7 August 2011, available at https://bahrainrights.net/?p=3996

[266] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: يجب إعادة الطلاب وأعضاء الهيئة الأكاديمية المُبعدين"، 14 سبتمبر 2011.

[267] قرار رقم 1 لسنة 2011 القاضي بتعديل بعض أحكام لائحة اعضاء هيئة التدريس في جامعة البحرين الصادرة بالقرار رقم 1 لسنة 2006، المادة 2، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=9034

يتبنى القرار مصطلحات غامضة وغير محددة بوضوح مما يسمح باستخدامه لإسكات الانتقاد والمعارضة. كما يعدّل القرار المادة 44 من القرار رقم 1 لسنة 2006 بإصدار لائحة أعضاء هيئة التدريس في جامعة البحرين، بخفض عدد أعضاء اللجان التأديبية من ستة إلى اثنين بالإضافة إلى الرئيس،[268] ولكن لا يوجد شيء في القانون يضمن المعاملة العادلة.

تنص توصية اليونسكو بشأن أوضاع هيئات التدريس في التعليم العالي، التي اعتمدها المؤتمر العام لليونسكو في دورته التاسعة والعشرين، بوضوح على ما يلي:

> ينبغي أن يتمتع أعضاء هيئة التدريس في التعليم العالي، شأنهم شأن سائر الجماعات والأفراد، بالحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية المعترف بها على الصعيد الدولي، والتي تسري على جميع المواطنين. وبالتالي ينبغي أن يتمتع جميع أعضاء هيئات التدريس في التعليم العالي بحرية الفكر والوجدان والدين والتعبير والاشتراك في الاجتماعات والجمعيات وكذلك بالحق في الحرية وفي الأمان على أشخاصهم وفي حرية التنقل. ولا ينبغي أن يكون هناك أي عائق أمام ممارستهم لحقوقهم المدنية كمواطنين، بما فيها حقهم في الإسهام في التحول الاجتماعي من خلال التعبير الحر عن آرائهم في سياسات الدولة والسياسات التي تؤثر على التعليم العالي. ولا يجوز أن تفرض عليهم أي عقوبات لمجرد ممارستهم لهذه الحقوق.[269]

لا شيء يبرر تقييد الحقوق المدنية والسياسية لأعضاء هيئة التدريس في التعليم العالي في البحرين. يعد التعديل القانوني الذي تم تقديمه في عام 2011 انتهاكاً واضحاً لحقوق أعضاء هيئة التدريس وحرياتهم وخرقاً للمعايير الدولية.

وبالمثل، لا تتوفر أي معلومات حول تعديل لائحة المخالفات المسلكية لطلبة جامعة البحرين، والتي بموجبها تقيّد وزارة التعليم بشدة حقوق الطلاب في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع. وتنص المادة الثانية على أن "الدعوة لمعارضة المؤسسات الشرعية أو الإخلال بقيم الوحدة الوطنية"، و "الدعوة إلى أي تجمع داخل الجامعة أو المشاركة فيه دون إذن مسبق من الجهات المختصة في الجامعة"، و "الاعتصام داخل المباني الجامعية، أو الاشتراك في مظاهرات بدون الحصول على ترخيص مسبق"، من بين أمور أخرى، يعرض الطلاب لعقوبات تأديبية. تخضع العقوبات لتقدير لجان الانضباط دون ضمانات بالمعاملة العادلة.[270] ينص القرار رقم 46 لسنة 2013، الصادر عن رئيس مجلس أمناء بوليتكنك البحرين، على لائحة مخالفات مسلكية لطلبة بوليتكنك البحرين مطابقة تقريباً لتلك الخاصة بجامعة البحرين، مع نفس القيود.[271]

على الرغم من أن وزارة التربية والتعليم أعادت غالبية طلاب جامعة البحرين وبوليتكنك البحرين، إلا أنه من غير الواضح ما هي الإجراءات الوقائية التي تم اتخاذها لضمان معاملة الطلاب وأعضاء هيئة التدريس معاملة عادلة وحيادية عند

---

[268] المرجع نفسه، المادة 1.

[269] توصية اليونسكو بشأن أوضاع هيئات التدريس في التعليم العالي التي اعتمدها المؤتمر العام لليونسكو في دورته التاسعة والعشرين، 12 نوفمبر 1997، الفقرة 26، متوفر على الرابط التالي https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000113234.page=83

[270] القرار رقم 4 لسنة 2006 بإصدار لائحة المخالفات المسلكية لطلبة جامعة البحرين، المواد 2، 3، 8-12، متوفر على الرابط التالي http://offline.uob.edu.bh/images/Arabic/AboutUOB/4-2-conductviolations.pdf

[271] قرار رقم 46 لسنة 2013 بإصدار لائحة المخالفات المسلكية لطلبة بوليتكنك البحرين، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=6799

ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية. اللوائح الحالية لا تستجيب لهذا المطلب. وبناءً عليه، نُفّذت التوصية رقم 1723 (ج) جزئياً.

1723 (د) متابعة بيان جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة بشأن قيام الحكومة بإعادة بناء بعض المنشآت الدينية وفقا للنظم الإدارية على نفقة الدولة. وترحب اللجنة بقيام الحكومة بالنظر في تلك المسألة في أقرب وقت ممكن.

حددت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق 30 منشأة دينية شيعية تم هدمها من قبل الحكومة البحرينية في الفترة ما بين 1 مارس و 11 مايو 2011. وذكرت أن الأوامر الإدارية لهدم هذه المباني استندت إلى مخالفة الاشتراطات الإدارية. ومع ذلك، أثار توقيت الهدم قلق اللجنة، حيث "من الطبيعي أن يُنظر إليه باعتباره عقاباً جماعياً من شأنه أن يؤجج التوتر بين الحكومة والمواطنين الشيعة".[272] تعهدت حكومة البحرين بإعادة بناء جميع المباني الثلاثين، وخصصت 7،948،790 دولاراً أمريكياً لبرنامج إعادة الإعمار، وفقاً لجهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. ورد في تقرير الأخير أنه حتى فبراير 2014، تمت إعادة بناء عشرة من المنشآت الدينية المهدمة، وكان العمل جارياً على بناء 17، في حين كانت إجراءات تصحيح وضع وموقع الثلاثة المتبقية جارية. كان من المفترض أن يكتمل برنامج إعادة البناء مع نهاية العام 2014.[273]

في عام 2016، أفادت وزارة الخارجية الأمريكية أنه "تم إعادة بناء 22 مسجداً بالكامل، ويبدو أن أربعة منها لديها هياكل كاملة مع مرافق، ولكنها لم تكن مفتوحة، وكان أحدها لديه هيكل شبه مكتمل، لكن جداراً حول الموقع يشير إلى استمرار البناء"، بينما لم يتم إعادة بناء ثلاثة.[274] من بين المنشآت الـ 22 التي أُعيد بناؤها بالكامل، أُعيد بناء سبعة من قبل المجتمع الشيعي في المناطق التي تواجدوا عليها،[275] وليس من قبل حكومة البحرين، التي لم تسدد المبالغ المستحقة للمجتمع كما أفادت التقارير.[276] كما نقلت حكومة البحرين ثلاثة مساجد من مواقعها الأصلية "بسبب قربها من الطرق الرئيسية"، مما أزعج المجتمع الشيعي.[277] في عام 2018، أعلنت حكومة البحرين الانتهاء من إعادة بناء 27 منشأة دينية حددتها اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. من ناحية أخرى، أفادت جمعية الوفاق في أبريل 2019 أن "11 مسجداً شيعياً من أصل 30 مسجداً تم تدميرها أو إتلافها في عام 2011 لم يتم ترميمها أو إعادة بنائها، تم تحويل بعضها إلى حدائق عامة أو إزالتها بالكامل".[278]

---

[272] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 1334.

[273] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 17-18.

[274] The US Department of State Report to the US Senate Committee on Foreign Relations, June 2016, p. 11.

[275] US Department of State Annual Report on International Religious Freedom, 2015, available at https://2009-2017.state.gov/j/drl/rls/irf/religiousfreedom/index.htm#wrapper

[276] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Shattering the Façade: A Report on Bahrain's Implementation of the BICI Recommendations Four Years on", 2015, p. 37.

[277] US Department of State Annual Report on International Religious Freedom, 2015.

[278] US Department of State Annual Report on International Religious Freedom, 2019, available at https://www.state.gov/wp-content/uploads/2020/06/BAHRAIN-2019-INTERNATIONAL-RELIGIOUS-FREEDOM-REPORT.pdf

نُفذت هذه التوصية جزئياً. على الرغم من أن اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أوصت بأن تعيد الحكومة البحرينية بناء "بعض المنشآت الدينية المهدمة وفقاً للنظم الإدارية"، فقد تعهدت الحكومة بإعادة بنائها جميعاً، وهو تعهد لم يتم الوفاء به. حتى الآن، هناك ثلاثة مساجد على الأقل تم تحديدها في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق لم يتم إعادة بنائها، بالإضافة إلى التقارير التي تفيد بأن الحكومة البحرينية نقلت ثلاثة مساجد من مواقعها الأصلية ولم تعوض المجتمع الشيعي عن إعادة بناء سبعة منشآت أخرى.

1724. تقدم اللجنة التوصيات التالية فيما يتعلق بقضايا التحريض الإعلامي:

1724 (أ) النظر في تخفيف الرقابة على وسائل الإعلام والسماح للمعارضة باستخدام أكبر للبث التلفزيوني والإذاعي والإعلام المقروء. إن استمرار رفض منح صوت مسموع بصورة كافية لمجموعات المعارضة في الإعلام الوطني يحمل في طياته مخاطر تقود إلى زيادة الاستقطاب والانقسام السياسي والإثني (العِرقي).

نص تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق أن جميع البث الإذاعي والتلفزيوني في البحرين يخضع لسيطرة الدولة من قبل هيئة إذاعة وتلفزيون البحرين، بما في ذلك وكالة أنباء البحرين، وأن ستة من أصل سبع صحف يومية هي موالية للحكومة، كما أنه "من الجلي أن وسائل الإعلام البحرينية كانت منحازة إلى حكومة البحرين".[279] ووجدت اللجنة أن "حكومة البحرين مارست الرقابة على وسائل الإعلام المحلية وأن هذه الرقابة تزايدت رداً على أحداث فبراير ومارس 2011."[280] وخلُصت إلى أن "استمرار التقاعس في إعطاء جماعات المعارضة مجالاً كافياً في وسائل الإعلام الوطنية ينّذر بمزيد من مخاطر الانقسام السياسي والعرقي في البحرين. وعدم السماح باستخدام وسائل الإعلام الرئيسية في البلاد يخلق شيئاً من الإحباط داخل جماعات المعارضة ويسفر عن لجوء هذه الجماعات إلى وسائل الإعلام الأخرى مثل وسائل الإعلام الاجتماعية".[281]

إزاء ذلك، تعهدت حكومة البحرين بتنفيذ برنامج إصلاح لوسائل الإعلام "يهدف إلى إيجاد سلطة إشرافية شفافة وعصرية للإشراف على الإعلام تسمح بازدهار حرية التعبير".[282] تم تكليف هيئة شؤون الإعلام، التي أُغلقت في عام 2016، بوضع استراتيجية وطنية لوسائل الإعلام بالتشاور مع فريق من خبراء إعلام فرنسيين، كما وقعت عقود تدريب مع وسائل اعلام دولية. في يونيو 2013، أنشأت حكومة البحرين الهيئة العليا للإعلام والاتصال بموجب المرسوم رقم 47 لسنة 2013، وهي مسؤولة عن "رسم السياسة العامة للإعلام والاتصال بمملكة البحرين ومتابعة تنفيذها".[283]

---

[279] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرات 1588، 1589، 1640.

[280] المرجع نفسه، الفقرة 1633.

[281] المرجع نفسه، الفقرة 1640.

[282] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 54-55.

[283] مرسوم رقم 47 لسنة 2013، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=11383

بعد مرور عشر سنوات، لم تُحسِّن الخطوات التي اتخذتها حكومة البحرين من الرقابة ولم تسمح للمعارضة بوصول أكبر إلى وسائل الإعلام الرئيسية. بين فبراير 2011 ونهاية 2020، وثقت رابطة الصحافة البحرينية أكثر من 1700 انتهاك للحريات الإعلامية وحرية التعبير في المجالين العام والافتراضي في البحرين. في عام 2020، كان هناك 111 انتهاكاً للحريات الإعلامية، بما في ذلك "51 إجراءً قضائياً أو إحالة إلى النيابة العامة، و 25 حالة اعتقال و 12 حالة استدعاء إلى الاستجواب، بالإضافة إلى 23 حالة تضمنت انتهاكات أخرى، تشمل التهديدات وحجب المواقع والتسريح من العمل واستحداث تشريعات مصيّقة على الحريات".[284] استهدفت هذه الإجراءات المحامين والصحفيين والمدونين والمواطنين العاديين لتعبيرهم عن آرائهم حول القضايا المحلية والإقليمية. بعد وفاة رئيس الوزراء البحريني الأسبق في نوفمبر 2020، تم اعتقال عشرة أشخاص بتهمة "نشر عبارات مسيئة ومخالفة للقانون بعد وفاة الشيخ خليفة بن سلمان آل خليفة".[285]

صنفت منظمة فريدوم هاوس البحرين على أنها "غير حرة"، حيث سجلت 11 و 12 في التقرير السنوي للحرية في العالم في عامي 2020 و 2021 على التوالي.[286] سلّط تقرير 2021 حول البحرين الضوء على عدة قضايا:

> يتم تشجيع الرقابة الذاتية من خلال قانون الصحافة الغامض الصياغة، والذي يسمح للدولة بسجن الصحفيين لانتقادهم الملك أو الإسلام أو لتهديدهم للأمن الوطني. يتطلب مرسوم لسنة 2016 من الصحف التقدم بطلب للحصول على ترخيص لمدة عام واحد قابل للتجديد للنشر عبر الإنترنت. وتحظر الحكومة بشكل انتقائي المحتوى على الإنترنت، بما في ذلك مواقع المعارضة والمحتوى الذي ينتقد الدين أو يسلط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان.[287]

كما ترفض حكومة البحرين بشكل تعسفي تجديد أوراق اعتماد الصحفيين البحرينيين العاملين مع وسائل الإعلام الأجنبية. بحلول نهاية عام 2020، لا يزال ستة صحفيين خلف القضبان.[288]

قانون الصحافة لسنة 2002، الذي لا يزال ساري المفعول حتى وقت كتابة هذا التقرير، مقيّد بشدة لحرية التعبير والرأي. يتم التذرع بالمادتين 19 و 20 باستمرار لإغلاق وسائل الإعلام لنشرها مواد إعلامية "تتضمن المساس بنظام الحكم في الدولة أو دينها الرسمي أو الإخلال بالآداب العامة أو التعرض للأديان تعرضاً من شأنه تكدير السلم العام". ويمنع القانون أية مطبوعات تصدر في الخارج من دخول البلاد بحجة الحفاظ على "النظام العام أو الآداب أو الأديان أو لاعتبارات أخرى تتعلق بالصالح العام". كما تُستخدم المواد 68 و 69 و 70 لسحق المعارضة من خلال تجريم انتقاد الملك، والتحريض على قلب نظام

---

[284] رابطة الصحافة البحرينية، "البحرين 2020: حرية تحت الحجر"، 2020، متوفر على الرابط التالي https://bahrainpa.org/wp-content/uploads/2021/04/BPA_2020R_Ar.pdf

[285] المرجع نفسه، ص 21.

[286] الحرية في العالم هو تقرير عالمي سنوي عن الحقوق السياسية والحريات المدنية، ويتألف من تصنيفات عددية ونصوص وصفية لكل بلد ومجموعة مختارة من الأقاليم. يحدد مجموع النتيجة الإجمالية الممنوحة للحقوق السياسية والنتيجة الإجمالية الممنوحة للحريات المدنية حالة الدولة المعنية إذا ما كانت حرة أو حرة جزئياً أو غير حرة. يتم احتساب النتيجة النهائية من 100.

[287] Freedom House, "Freedom in the World 2021", available at https://freedomhouse.org/country/bahrain/freedom-world/2021

[288] المرجع نفسه.

الحكم، وإهانة الهيئات الحكومية.[289] تعمل حكومة البحرين على قانون جديد للصحافة، وصفته رابطة الصحافة البحرينية بأنه "جريمة في حق البحرين والصحافيين".[290]

الهيئة العليا للإعلام والاتصال، التي تم إنشاؤها لتحرير وسائل الإعلام في البحرين وتخفيف الرقابة، استحدثت المزيد من اللوائح التقييدية بدلاً من معالجة تلك الموجودة بالفعل. في ديسمبر 2015، أصدر نائب رئيس الهيئة قراراً بمزيد من الرقابة على المحتوى الإعلامي. يضع القرار رقم 1 لسنة 2015 معايير جديدة على جميع وسائل الإعلام أن تعمل بموجبها، بما في ذلك "احترام نظام الحكم في مملكة البحرين"، و "الامتناع عن بث ونشر أي معلومات أو أخبار أو غيرها من المواد التي من شأنها أن تؤدي إلى تعكير صفو علاقات المملكة مع الدول الأخرى،" و"عدم الإساءة الشخصية لقادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي" والدول الصديقة الأخرى، و "عدم توظيف أو دعم، بشكل مباشر أو غير مباشر في الداخل والخارج، لأي شخص أو أي وسيلة إعلامية ممن له توجهات تسيء إلى المملكة أو أية دولة من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي" أو الدول الصديقة الأخرى.[291] ووفقاً لهذا القرار، فإن انتهاك أي من هذه المعايير قد يؤدي إلى إغلاق الوسيلة الإعلامية.[292] وتجدر الإشارة إلى أن أعضاء الهيئة العليا للإعلام والاتصال يتم تعيينهم بموجب مرسوم ملكي، ويرأسها حالياً أحد أفراد العائلة المالكة.[293]

بشكل عام، تفرض حكومة البحرين رقابة صارمة على المحتوى الإعلامي، وتحجب المواقع الإلكترونية بانتظام دون إحالة القضايا إلى المحكمة. في عام 2011، أفادت منظمة مراسلون بلا حدود أن هيئة شؤون الإعلام حجبت وأغلقت أكثر من 1000 موقع إلكتروني، بما في ذلك مواقع حقوقية ومدونات ومنتديات على الإنترنت.[294] في عام 2013، أشار تقرير فريدوم هاوس، الحرية على الإنترنت، إلى أن "39 بالمائة من جميع المواقع التي ورد أنها محجوبة في البحرين مرتبطة بالسياسة".[295] كما أمرت هيئة تنظيم الاتصالات في البحرين جميع شركات الاتصالات بتشغيل نظام مركزي تديره هيئة تنظيم الاتصالات لحجب المواقع الإلكترونية في عام 2016.[296] وفي عام 2019، هددت إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية في وزارة الداخلية باتخاذ إجراءات قانونية ضد الأشخاص الذين يتابعون ويعممون منشورات "حسابات تحريضية تروج الفتنة" .

وجد التقرير الأخير لمؤسسة فريدوم هاوس حول الحرية على الإنترنت حول البحرين ما يلي:

---

[289] مرسوم بقانون رقم 47 لسنة 2002 بشأن تنظيم الصحافة والطباعة والنشر، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=5831

[290] رابطة الصحافة البحرينية، " مشروع قانون الصحافة الجديد "جريمة" في حق البحرين والصحافيين وعلى الحكومة إيقافه"، 8 نوفمبر 2019، متوفر على الرابط التالي https://bahrainpa.org/?p=1515

[291] قرار رقم 1 لسنة 2015، المادة 1، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=12053

[292] المرجع نفسه، المادة 2.

[293] أمر ملكي رقم 29 لسنة 2013، متوفر على الرابط التالي https://www.legalaffairs.gov.bh/AdvancedSearchDetails.aspx?id=11373

[294] Reporters Without Borders, "Internet Enemies 2011: Countries Under Surveillance – Bahrain", 2011, accessible at https://www.refworld.org/docid/4d82268a21.html

[295] Freedom House, "Freedom on the Net 2013 –Bahrain", 2013, accessible at https://www.refworld.org/publisher,FREEHOU,,BHR,52663b015,0.html

[296] Freedom House, "Freedom on the Net 2020 – Bahrain", available at https://freedomhouse.org/country/bahrain/freedom-net/2020#footnoteref6_q1oltqj

- المحتوى الذي يُنظر إليه على أنه ينتقد الحكومة تتم إزالته بانتظام من المواقع الإلكترونية، وتمارس السلطات الضغط على المستخدمين من خلال الاعتقالات والاستجوابات لإجبارهم على إزالة المحتوى.
- لا تتسم عملية صنع القرار والسياسات الحكومية وراء حجب المواقع بالشفافية.
- يمارس مستخدمو الإنترنت درجة عالية من الرقابة الذاتية.
- أصبحت الرقابة الذاتية على موقع تويتر حادة، حيث عبر المستخدمون عن خوفهم المتزايد من مواجهة المحاكمة في معرض مناقشتهم لأي شيء بخلاف الرياضة، وموضوعات أسلوب الحياة، والآراء السياسية بما يتماشى مع وجهات نظر الحكومة.
- تعمل السلطات الحكومية والمتصيدون المؤيدون للحكومة بفعالية للتلاعب بمشهد المعلومات عبر الإنترنت في البحرين.
- وسائل الإعلام التي تعمل من خارج البحرين هي الوحيدة التي يمكنها التحدث عن السياسة المحلية بحرية، والعديد من المواقع الأجنبية المستقلة تخضع للحجب داخل البحرين.
- يبدو أن القيود المفروضة على المحتوى على الإنترنت غير متناسبة وغير متسقة، مما يؤدي إلى عدم التوازن في الآراء على الإنترنت.[297]

من جديد، تثير هذه النتائج تساؤلات حول الغرض من إنشاء الهيئة العليا للإعلام والاتصال ومدى استقلالها وفعاليتها في الاضطلاع بمهمتها "بتحرير وسائل الإعلام وتخفيف الرقابة".

أما بالنسبة لوسائل الإعلام الرئيسية، فقد أوقفت الحكومة البحرينية الصحيفة المستقلة الوحيدة، الوسط، في يونيو 2017 إلى أجل غير مسمى. جاء قرار التعليق بعد أن نشرت صحيفة الوسط مقال رأي في 4 يونيو يدعم انتفاضة ربيعية في المغرب. التعليق الحالي إلى أجل غير مسمى هو الرابع بالنسبة للصحيفة منذ تأسيسها في عام 2002.[298] في فبراير 2015، تم إغلاق قناة العرب بشكل دائم بعد ساعات من إجراء مقابلة مع أحد أعضاء جمعية الوفاق، خليل المرزوق.[299] وكانت جمعية الوفاق، حزب المعارضة الرئيسي في البلاد، قد طلبت قبل حلّها عدة مرات رسمياً فتح قناة فضائية، وظل طلبها دون إجابة.[300] في الوقت الحالي، لا تملك المعارضة وسيلة إعلامية رئيسية في البحرين ولا تُعطى مجال كافي في وسائل الإعلام الموجودة.

لم تُنفذ هذه التوصية. على مدى العقد الماضي، لم تعالج الحكومة البحرينية الرقابة المفرطة على وسائل الإعلام ولم تقم بإصلاح الإطار القانوني والمؤسسي للإعلام. على العكس من ذلك، أدخلت قوانين وأنظمة أكثر تقييداً وحاولت بشكل منهجي تهميش المعارضة.[301]

---

[297] نفس المرجع.

[298] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: إغلاق الصحيفة المستقلة الوحيدة"، 18 يونيو 2017، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/news/2017/06/18/305167

[299] The US Department of State Report to the US Senate Committee on Foreign Relations, June 2016, p. 11.

[300] رابطة الصحافة البحرينية، "تجربة قناة "العرب" على ضوء واقع الإعلام التلفزيوني في البحرين"، متوفر على الرابط التالي https://bahrainpa.org/?p=372

[301] لمعرفة المزيد عن حرية التعبير في البحرين ، انظر التوصية 1722 (ح).

1724 (ب) وضع معايير مهنية للإعلام والأشكال الأخرى للمطبوعات تتضمن مدونة سلوك وآلية للتنفيذ بهدف المحافظة على المعايير المهنية والأخلاقية حتى يمكن تجنب إثارة الكراهية والعنف وعدم التسامح، دون الإخلال بالحقوق المحمية دوليا لحرية التعبير.

1724 (ج) اتخاذ إجراءات مناسبة بما في ذلك الإجراءات التشريعية للحيلولة دون التحريض على العنف والكراهية والطائفية والأشكال الأخرى من التحريض والتي تؤدي إلى خرق حقوق الإنسان المحمية دولياً، بصرف النظر عن عما إذا كان المصدر خاصاً أو عاماً.

وجدت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بعد معاينة مجموعة مختارة من المواد الإعلامية من التلفزيون الوطني والإذاعة ووسائل الإعلام المطبوعة أنها تضمنت "لغة مهينة وتغطية تحريضية للأحداث، وقد يكون بعضها قد انطوى على التشهير".[302] ووجدت أن السلطات حاولت "تقييد حرية التعبير والرأي لدى الصحفيين والمصورين والمدونين وغيرهم من الإعلاميين البحرينيين"، و "كان هناك اتجاه في وسائل الإعلام البحرينية يقوم على تلويث سمعة المحتجين، سواء أثناء أحداث فبراير ومارس 2011 وبعدها".[303] كما تم استهداف الصحفيين المعارضين والمؤيدين للحكومة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.[304]

استجابة لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق لمعالجة قضايا التحريض الإعلامي، أنشأت حكومة البحرين الهيئة العليا للإعلام والاتصال، المسؤولة عن "ضمان حرية الرأي والتعبير والالتزام بالقانون، في ضوء استقلالية وحيادية جميع وسائل الإعلام والاتصال والالتزام بالموضوعية والتعددية في الآراء والأفكار".[305] ولها صلاحية مراقبة وحظر "أي مضمون يحرض على الكراهية" وتلقي الشكاوى في هذا الصدد.[306] بالإضافة إلى ذلك، أصدرت جمعية الصحفيين البحرينية المدعومة من الحكومة ميثاقاً للصحافة في يناير 2012، ووضعت هيئة شؤون الإعلام خطة إصلاح وسائل الإعلام بالتشاور مع خبراء إعلام فرنسيين.[307] في يناير 2013، شكل مجلس الوزراء لجنة لمكافحة الكراهية والطائفية مفوّضة باقتراح واعتماد سياسات وبرامج للتصدي لخطاب الكراهية.[308]

---

[302] تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرة 1629.

[303] المرجع نفسه، الفقرتان 1634 و 1635.

[304] المرجع نفسه، الفقرة 1638.

[305] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، ديسمبر 2013، ص 50.

[306] اللجنة الوطنية المكلفة بمتابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، التنفيذ والخطوات المتخذة، متوفر على الرابط التالي http://www.biciactions.bh/wps/portal/BICI/%21ut/p/c5/jc67DsIwDAXQT_IN6SMZI6jcLBDxLF1QhqqKRFuEEN9PwsR/dl3/d3/L2dJQSEvUUt3QS9ZQnZ3LzZfT0FISUdHRzBHT0Q5OTBJUFA/indexaece.html?WCM_GLOBAL_CONTEXT=/wps/wcm/connect/egov+arabic+library/bici/progress+and+actions+taken/action1724b

[307] المرجع نفسه.

[308] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فبراير 2014، ص 55.

يحظر ميثاق الصحافة "الانحياز إلى الدعوات العنصرية أو التي تنطوي على ازدراء الأديان أو كراهيتها أو التي تروج للتمييز أو الاحتقار لرأي أو معتقد طائفة من طوائف المجتمع".[309] ومع ذلك، فإن وسائل الإعلام الرئيسية في البحرين تسمح بالهجمات والازدراء والتشهير بالشخصيات المناهضة للحكومة. كانت هناك هجمات منهجية واتهامات بالخيانة للمعارضين، بما في ذلك المدافعين عن حقوق الإنسان، فضلاً عن التنميط السلبي للمعارضة في وسائل الإعلام خلال السنوات العشر الماضية. في حين كانت حكومة البحرين حريصة على ملاحقة منتقديها، فقد غضت الطرف عن أولئك الذين يشوهون صورة المعارضة ويحرضون على الكراهية تجاه المعارضين. فإعادة نشر تقرير حقوقي دولي ينتقد البحرين يثير اتهامات بالخيانة في الصحف البحرينية.[310] وشن حملة تشهير ضد المشاركين في فعاليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان يمر بلا رادع.[311] كما لا تؤدي الدعوة إلى تطهير المجتمع من أعضاء الجمعيات السياسية المنحلّة إلى تحقيقات أو فصل من العمل،[312] ولا حتى مهاجمة الشيعة العرب ووصفهم بأنهم عملاء لدولة أجنبية،[313] ولا الترويج للتمييز ضد طائفة وازدراء ثقافتهم ومعتقداتهم.[314]

يحتوي الخطاب الإعلامي في البحرين على قدر كبير من التحريض على كراهية المعارضة واتهامات بالخيانة.[315] ونظراً لوجود علاقة وثيقة بين الهويات الدينية والسياسية في البحرين، يوجد الكثير من التعليقات المعادية للشيعة في الإعلام الرسمي.[316] بشكل عام، لا يعكس المشهد الإعلامي سوى سياسة الحكومة التمييزية ضد المواطنين الشيعة. في عام 2021، أشار تقرير فريدوم هاوس إلى أن "رجال الدين وقادة المجتمع الشيعة غالباً ما يواجهون المضايقات والاستجواب والملاحقة القضائية والسجن".[317] في أغسطس 2016، أعرب خبراء الأمم المتحدة عن قلقهم بشأن "الممارسات المنهجية التي تتبعها السلطات في البحرين ضد السكان الشيعة". وذكروا أن "الموجة المكثفة من الاعتقالات والاحتجاز والاستدعاء والاستجواب وتوجيه التهم

---

[309] جمعية الصحفيين البحرينية، "ميثاق الشرف الصحفي"، متوفر على الرابط التالي https://www.bahrainijournalists.org/References_and_documents/Meethaq

[310] صحيفة البلاد المحلية، 5 مايو 2016، متوفر على الرابط التالي https://www.albiladpress.com/news/2016/2760/columns/400249.html

[311] صحيفة الوطن المحلية، 23 سبتمبر 2012، متوفر على الرابط التالي https://alwatannews.net/article/29441/%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86-%D8%AA%D9%83%D8%B4%D9%81-%D9%82%D8%A7%D8%A6%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D9%8A%D9%86-%D8%A8%D8%AA%D8%B4%D9%88%D9%8A%D9%87-%D8%B3%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%AC%D9%86%D9%8A%D9%81

[312] صحيفة البلاد المحلية، 23 مايو 2018، متوفر على الرابط التالي https://www.albiladpress.com/news/2018/3508/columns/499077.html

[313] صحيفة الوطن المحلية، 22 مايو 2018، متوفر على الرابط التالي https://alwatannews.net/article/773141/Opinion/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A5%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D9%86-%D9%88%D9%82%D9%88%D8%AF%D9%87%D8%A7-%D8%B4%D9%8A%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8

[314] صحيفة الوطن المحلية، 22 أبريل 2018، متوفر على الرابط التالي https://alwatannews.net/article/769122

[315] صحيفة الأيام المحلية، 22 يناير 2016، متوفر على الرابط التالي https://www.alayam.com/Article/courts-article/401840/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D8%B6-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%B1%D9%8A%D8%B1.html

[316] The US Department of State 2015 International Religious Freedom Report, accessible at https://2009-2017.state.gov/j/drl/rls/irf/2015/nea/256261.htm

[317] Freedom House, "Freedom in the World 2021".

الجنائية ضد العديد من رجال الدين والمنشدين الشيعة والمدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السلميين لها تأثير مخيف على حقوق الإنسان الأساسية"، مؤكدين أنه "من الواضح أن الشيعة يتم استهدافهم على أساس دينهم".[318]

يجرّم قانون العقوبات البحريني تحريض الآخرين على "بغض طائفة من الناس أو الإزدراء بها".[319] ولكن حكومة البحرين كانت انتقائية في تطبيق مثل هذه الأحكام، واستخدمتها بشكل أساسي لسحق المعارضة. أشار تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق إلى ازدواجية المعايير التي اعتمدتها حكومة البحرين في التعامل مع التحريض الديني، مستشهدة بقضية صحفي بحريني وجده القضاء غير مذنب لإدلائه بتعليقات معادية للشيعة، لأنها كانت "ذات طابع سياسي"، فيما لا يزال العديد من شخصيات المعارضة مسجونين بتهم تتعلق بالتحريض.[320] في قضية المحامي عبد الله الشملاوي، أدين بتهمتي "التحريض على بغض طائفة من الناس" و "إساءة استخدام أجهزة الاتصال" في يونيو 2020. حيث نشأت التهمة الثانية عن تعليق غير صحيح على وسائل التواصل الاجتماعي في 2018، علماً أنه تم استجوابه في ذلك الوقت من قبل النيابة العامة، ولم يواجه أي تهم. وورد أن أشخاص آخرين نشروا نفس المعلومات الخاطئة لم يتم توجيه أي تهم إليهم، مما يشير إلى "وجود تصميم واضح لمعاقبة الشملاوي بأي ذريعة ممكنة".[321] تشير البيانات منذ عام 2011 بوضوح إلى أن الأحكام القانونية المتعلقة بالتحريض يتم التذرع بها بشكل غير متناسب ضد معارضي الحكومة، مما يؤدي إلى إفراغها من محتواها.

إن التوصية رقم 1724 (ب) مُنفذة جزئياً. لم تكن الإجراءات التي اتخذتها حكومة البحرين كافية للحد من التحريض على الكراهية في وسائل الإعلام البحرينية التي استمرت في استخدام الخطاب التحريضي والطائفي. كما كانت الحكومة انتقائية في تطبيق القيود القانونية، مستغلة القانون لتقويض حرية التعبير وإسكات الأصوات الناقدة. في حين اتخذت الحكومة بعض الخطوات لمكافحة التحريض على الكراهية على مستوى وسائل الإعلام، إلا أنها لم تتخذ خطوات ذات مغزى على مستويات أخرى على النحو الذي أوصت به اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. لا يمكن تحديد عمل لجنة "مكافحة الكراهية" التي شكلتها الحكومة لعدم وجود تقارير عنها. وتجدر الإشارة إلى أنه في مايو 2021، أعلن الملك عن إعداد "مشروع قانون جديد وشامل لمكافحة خطاب الكراهية والتطرف وازدراء الأديان"،[322] ولكن حتى الآن لم يتم اتخاذ أي إجراءات تشريعية بهذا الصدد. وعليه، فإن التوصية رقم 1724 (ج) لم تُنفذ.

---

[318] OHCHR, "UN rights experts urge Bahrain to end the persecution of Shias", 16 August 2016, available at https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=20375

[319] قانون العقوبات البحريني لسنة 1976، المادتين 172 و 309.

[320] The US Department of State Report to the US Senate Committee on Foreign Relations, June 2016, p. 13.

[321] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: مقاضاة محامين بتهم تتعلق بحرية التعبير"، 9 سبتمبر 2020، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/news/2020/09/09/376279

[322] صحيفة الأيام المحلية، 3 مايو 2021، متوفر على الرابط التالي https://www.alayam.com/alayam/first/905765/News.html

1725. وتوصي اللجنة بما يلي فيما يتعلق بالفهم الأفضل واحترام حقوق الإنسان بما في ذلك احترام التنوع العرقي:

1725 (أ) وضع برامج تعليمية وتربوية في المراحل الابتدائية والثانوية والجامعية لتشجيع التسامح الديني والسياسي والأشكال الأخرى من التسامح، علاوة على تعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون.

شكلت وزارة التربية والتعليم لجنة حقوقية لمتابعة تنفيذ هذه التوصية، ووقّعت مذكرة تفاهم مدتها خمس سنوات مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والتي بموجبها تقدم الأخيرة المساعدة التقنية لتطوير مناهج جديدة لتعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون والتسامح ومراجعة حالة المناهج الحالية. تم استحداث مواد إلزامية جديدة حول حقوق الإنسان والمواطنة في المدارس وكذلك في جامعة البحرين. وبحسب جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، نظمت الوزارة أكثر من 400 محاضرة ونشاط بين عامي 2011 و 2014 لتعزيز حقوق الإنسان والوحدة والتسامح. كما قامت بتنفيذ برنامج وطني للمصالحة الاجتماعية.[323]

على الرغم من أن حكومة البحرين قد عملت على دمج مبادئ حقوق الإنسان في المناهج الدراسية، إلا أنها لم تعالج قضايا مهمة في محتوى التعليم. أولاً، الفقه السني المالكي هو الفقه الوحيد الذي يُدرس في المدارس البحرينية. التعليم الإسلامي إلزامي في البحرين، وتفرض حكومة البحرين تدريس الفقه المالكي في كل من المدارس العامة والخاصة، دون مراعاة المدارس الفكرية السنية الأخرى والفقه الشيعي الجعفري، على الرغم من أن الشيعة يشكلون غالبية السكان.[324] إن فرض تعليم فقه واحد على الجميع لا يساعد في تعزيز التسامح الديني أو الشمولية، كما أنه يتعارض مع القانون الدولي، الذي ينص على أن الدول يجب أن تحترم "حرية الوالدين أو الأوصياء عند وجودهم في (...) تأمين تربية الأولاد دينياً وخلقياً وفقاً لقناعاتهم الخاصة".[325]

ثانياً، يعتبر تعليم المواطنة، وهو أيضاً إلزامي، إشكالياً، حيث يكون "الولاء للأمة غالباً مرادفاً للولاء للحاكم" و "المواطنون الصالحون" هم الموالون للقيادة السياسية.[326] اقترن هذا بالتقارير التي تفيد بأن الحكومة البحرينية تبنت "مواد تربوية متحيزة تشوه سمعة أولئك المنخرطين في نشاط حقوق الإنسان"، حيث طُلب من الطلاب إبداء آرائهم حول "أعمال

---

[323] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، نوفمبر 2014، ص 59-61.

[324] منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، "البحرين: التعليم بالتمييز لا بالتميز"، 24 يناير 2021، متوفر على الرابط التالي https://salam-dhr.org/wp-content/uploads/2021/01/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D9%86_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%85_%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%8A%D9%8A%D8%B2_%D9%84%D8%A7_%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%8A%D9%91%D8%B2_2.pdf

[325] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 13، متوفر على الرابط التالي https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/cescr.aspx

[326] The Carnegie Papers, "A Review of Citizenship Education in Arab Nations", May 2013, p. 20, available at https://carnegieendowment.org/files/education_for_citizenship.pdf

التخريب والأنشطة الإجرامية التي ارتكبت ضد المملكة في عام 2011"، مما يشير إلى محاولة من جانب الحكومة لاستغلال التعليم كأداة لتجريم المعارضة وتشويه سمعتها.[327] هذا النوع من التلقين السياسي ومحاولات نبذ المعارضة لا يتماشى مع روح هذه التوصية. علاوة على ذلك، هناك إغفال لتاريخ البحارنة (الشيعة) الذين عاشوا في ما يُعرف اليوم بالبحرين قبل عام 1783 في الكتب المدرسية، مما يشير إلى مزيد من التهميش لهم.[328]

يعتبر إدخال التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية خطوة إلى الأمام. ومع ذلك، لم تتخذ حكومة البحرين تدابير جادة لمعالجة قضايا تمييزية أخرى في نظام التعليم لتحفيز التسامح السياسي والديني. يعد اعتماد محتوى تعليمي أكثر شمولاً يعكس المجتمع البحريني أمراً أساسياً لتنفيذ هذه التوصية بالكامل. في الوقت الحالي، تم تنفيذ هذه التوصية جزئياً.

1725 (ب) وبصفة عامة، توصي اللجنة حكومة البحرين بضرورة إعداد برنامج للمصالحة الوطنية يتناول مظالم المجموعات التي تعتقد أنها تعاني من الحرمان من المساواة في الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بغية أن تعم الفائدة منها على كافة طوائف الشعب البحريني.

أعدّت وزارة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية خطة وطنية للمصالحة الاجتماعية والاقتصادية. اشتمل المكون الاجتماعي للخطة على "أنشطة وبرامج اجتماعية وثقافية تهدف إلى تعزيز التعايش السلمي"، حيث خصصت الوزارة 318000 دولار أمريكي إلى 20 برنامجاً تنموياً في مجال التلاحم الوطني. كما أقامت ورش عمل تثقيفية للأطفال وبرامج تأهيلية وثقافية وصحية. بينما ركز الشق الاقتصادي من الخطة على تحسين مستويات المعيشة من خلال زيادة الرواتب، وتعزيز برامج الرعاية الاجتماعية القائمة، وتقديم المنح المالية.[329]

على المستوى السياسي، منذ العام 2011، كانت هناك ثلاث جولات من الحوار الوطني بقيادة الدولة. عُقد الحوار الوطني الأول في 2 يوليو 2011، وضم 300 ممثل من مختلف شرائح المجتمع البحريني. كانت المعارضة السياسية ممثلة بـ 35 مقعداً فقط. بعد أسبوعين، أعلنت الوفاق انسحابها، مبينة أن "المجتمع كان ناقص التمثيل إلى حد كبير ومهمش في الحوار". نتج عن الحوار الأول تعديلات دستورية خجولة لم تلبِ مطالب المعارضة. بدأت الجولة الثانية في أوائل عام 2013 وكانت أكثر توازناً من حيث التمثيل. في مايو 2013، علّقت المعارضة مشاركتها في الحوار بعد مداهمات لمنزل الشيخ عيسى قاسم من قبل قوات الأمن، وهو أبرز رجل دين شيعي في البلاد، ومرة أخرى في سبتمبر 2013 بعد اعتقال نائب أمين عام الوفاق بتهم تتعلق

---

[327] BCHR, "Education in Bahrain: Discrimination and NO Place for Freedom of Expression", 23 January 2021, available at https://bahrainrights.net/?p=13343

[328] BCHR, BIRD, and ADHRB, "Shattering the Façade: A Report on Bahrain's Implementation of the BICI Recommendations Four Years on", 2015, p. 42.

[329] الخطة الوطنية للمصالحة الاجتماعية والاقتصادية، متوفرة على الرابط التالي
http://www.biciactions.bh/wps/themes/html/BICI/pdf/1725b/national_reconciliation_plan_ar.pdf

بالإرهاب.[330] الجولة الثانية من الحوار الوطني كانت غير ناجحة، كما كانت الجولة الثالثة. خلال عام 2014، كانت هناك محاولات لاستئناف الحوار، وانتهت بإعلان ولي العهد عن إطار عمل من خمس نقاط لهيكلة حوار إضافي في سبتمبر يغطي إعادة تحديد الدوائر الانتخابية إلى جانب الإصلاحات التشريعية والتنفيذية والقضائية والأمنية. في نهاية المطاف، قاطعت المعارضة انتخابات نوفمبر 2014، ولم يتم إجراء المزيد من جولات الحوار الوطني.[331]

بينما كانت حكومة البحرين تدعو إلى جولات الحوار الوطني هذه، كانت تنفذ في الوقت نفسه حملة واسعة النطاق ضد المتظاهرين والنشطاء وقادة المعارضة. خلال هذه السنوات الثلاث، أدخلت الحكومة قوانين أكثر تقييداً، وحاكمت المزيد من المنتقدين، وسجنت المزيد من المتظاهرين، وقتلت قواتها الأمنية العشرات بشكل غير قانوني، كما ناقشنا سابقاً. والأهم من ذلك، أن قادة الانتفاضة المؤيدة للديمقراطية وسجناء الرأي الآخرين كانوا لا يزالون خلف القضبان وما زالوا حتى اليوم. لا تستجيب الإجراءات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي اتخذتها الحكومة البحرينية لمتطلبات المصالحة الوطنية المنصوص عليها في هذه التوصية. في حين دعت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق إلى معالجة المظالم التي أدت إلى انتفاضة 2011، وأهمها التمييز وانعدام التمثيل السياسي، نفذت حكومة البحرين إصلاحات ضحلة وصعّدت من قمعها.

في يونيو 2014، أشار رئيس اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق إلى عدم تحرك حكومة البحرين لمعالجة هذه المظالم، وسلّط الضوء على وجهة نظره حول بعض الأسباب وراء انتفاضة 2011:

> هناك قضايا اجتماعية واقتصادية أساسية للغاية تتعلق بالسكان الشيعة تحتاج إلى معالجة، ولم تتم معالجتها. (...) مستوى التعليم والخدمات العامة الأخرى داخل هذه المجتمعات ليست ملائمة بما يكفي. عندما يكون لديك أشخاص ليس لديهم أمل في رؤية أنفسهم كمواطنين متساويين، بحيث يتمتعون بفرص متساوية في بلد معين، ويعيشون في الغالب في مناطق فقيرة اقتصادياً وعالية الكثافة السكانية، فإنهم ينفجرون.[332]

منذ صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، لم تتصدى الحكومة البحرينية للممارسات التمييزية ضد الشيعة، بل لقد تم تكثيفها. التهميش المنهجي في الفضاء السياسي والتوظيف وسياسات الإسكان ونظام التعليم والإعلام مستمر بلا هوادة.

في أكتوبر 2015، كتب عدد من المقررين الخاصين للأمم المتحدة إلى حكومة البحرين للتعبير عن قلقهم بشأن "الأنماط المزعومة للتمييز المتواصل ضد المواطنين الشيعة (خاصة البحارنة والعجم)، والمستمرة منذ عام 2011 والتي تقوّض حقوقهم في الحرية في مجال الدين والتعبير والثقافة". وأشار خبراء الأمم المتحدة إلى الأشكال المختلفة للتمييز الذي يُمارس ضد الشيعة، بما في ذلك "تدمير أماكن العبادة وغيرها من العلامات على وجود المواطنين الشيعة في البلاد، وتهميشهم في الروايات

---

[330] Al-Jazeera Center for Studies, "Bahrain's National Dialogue Faces a Stalemate", 10 October 2013, available at https://studies.aljazeera.net/en/reports/2013/10/201310109103632193 5.html

[331] The Arab Gulf States Institute in Washington, "Prospects for National Reconciliation in Bahrain: Is It Realistic?", 2015, available at https://agsiw.org/wp-content/uploads/2015/04/Moritz_Bahrain.pdf

[332] Al-Monitor, "Bassiouni: Bahrain's progress limited by 'piecemeal' approach to reforms", 13 June 2014.

التاريخية، والمعلومات المضللة بشأن دينهم وهويتهم الثقافية من خلال النظام التعليمي والإعلام، وكذلك العنف".[333] كما سلّط الخبراء الضوء على حرمان العديد من الشيعة العجم من الجنسية البحرينية، مستشهدين بتقرير صدر في العام 2008 الذي قدّر أن 2000 أسرة من معدومي الجنسية تقيم في البحرين محرومة من برامج الرعاية الاجتماعية. خلال السنوات العشر الماضية، حُرم مئات آخرون من جنسيتهم بشكل تعسفي. في عام 2014، أدخلت حكومة البحرين تعديلاً قانونياً يخوّل وزير الداخلية تجريد الجنسية من أي شخص "يساعد أو يشارك في خدمة دولة معادية" أو "يتسبب في إلحاق الضرر بمصالح المملكة أو يتصرف بطريقة تتعارض مع واجبه في الولاء لها". تم استخدام هذا التعديل الغامض الصياغة ضد منتقدي الحكومة؛ 232 في عام 2018 وحده.[334] في عام 2019، أعاد الملك جنسية المئات.[335] هذه الممارسات لا تفسح المجال لأية مصالحة وطنية، ولا الحملة المكثفة ضد المعارضة السياسية منذ عام 2016.

في 3 يونيو 2012، رفعت وزارة العدل دعوى قضائية ضد جمعية العمل الإسلامي (أمل)، وهي حزب سياسي معارض، تم حلّها لاحقاً بحجة عدم "عقد مؤتمر عام لأكثر من أربع سنوات" و "اتخاذ قراراتها بالرجوع إلى سلطة دينية تدعو علانية إلى العنف وتحرض على الكراهية".[336] كما أمرت محكمة بحرينية بحلّ جمعية الوفاق وأمرت بإغلاق جميع مكاتبها في جميع أنحاء البلاد في 14 يونيو 2016. القرار الذي أثار إدانة محلية ودولية. أعربت وزارة الخارجية الأمريكية عن قلقها وحثت البحرين على إعادة النظر في قرارها. في العام التالي، قامت السلطات بحلّ آخر حزب سياسي رئيسي للمعارضة في البلاد، جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)، في 31 مايو 2017، متهمة إياه بـ"الدعوة إلى العنف ودعم الإرهاب والتحريض على ارتكاب الجرائم". وقد وصفت منظمة العفو الدولية هذه المزاعم بأنها "لا أساس لها من الصحة وعبثية".[337] في يونيو 2016، سُحبت جنسية الشيخ عيسى قاسم، وفي يوليو 2017، حكم عليه بالسجن لمدة عام مع وقف التنفيذ بتهمة "غسيل الأموال وجمع الأموال بشكل غير قانوني".[338] في يونيو 2018، منعت حكومة البحرين أعضاء أحزاب المعارضة المنحلّة من الترشح للانتخابات قبل الانتخابات البرلمانية في نوفمبر.[339] إن المضايقة والملاحقة القضائية والسجن لعشرات الشخصيات المعارضة والمنشقين[340] وحظر الأحزاب السياسية المعارضة قد بدد أي أمل في حوار هادف ومصالحة وطنية.

بناءً على كل ما ورد في هذا التقرير، لم يتم تنفيذ هذه التوصية.

---

[333] OHCHR, accessible at https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=13962

[334] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: تجريد المئات من الجنسية"، 27 يوليو 2018، متوفر على الرابط التالي https://www.hrw.org/ar/news/2018/07/27/320959

[335] Reuters, "Bahrain king reinstates nationality to 551 citizens tried in courts", 21 April 2019, available at https://www.reuters.com/article/us-bahrain-security-idUSKCN1RX0HW

[336] هيومن رايتس ووتش، "البحرين: أحداث عام 2012"، متوفر على الرابط التالي
https://www.hrw.org/ar/world-report/2013/country-chapters/259917

[337] مركز البحرين لحقوق الإنسان، "البحرين: عشر سنوات من القمع وتجاهل المجتمع الدولي"، 14 فبراير 2021، متوفر على الرابط التالي
https://bahrainrights.net/?p=13364&lang=ar

[338] المرجع نفسه.

[339] Middle East Eye, "Bahrain bans members of dissolved parties from running in election", 12 June 2018, available at https://www.middleeasteye.net/news/bahrain-bans-members-dissolved-parties-running-election

[340] انظر التوصية 1722 (ح).

الخاتمة

بعد عشر سنوات من صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، لا تزال البحرين عالقة في الاضطرابات. إن العدالة والإنصاف والمصالحة الوطنية الموعودة مع التنفيذ الكامل لتوصيات اللجنة لم يتم التوصل إليها بعد. بينما كانت حكومة البحرين تروّج للمجتمع الدولي تنفيذها الكامل لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فقد كثّفت سياساتها القمعية، مما أدى إلى تعميق الانقسام المجتمعي وترسيخ الظلم.

وجد مركز البحرين لحقوق الإنسان أن حكومة البحرين قد نفذت بالكامل توصية واحدة، بينما نفذت جزئياً 17 توصية ولم تتخذ خطوات ذات مغزى نحو ثماني توصيات. لقد خدشت الإصلاحات التي قامت بها الحكومة السطح فقط، ولم تُحدث تغييرات ملموسة. لم تُحسن الإصلاحات المتخذة من أداء الأجهزة الأمنية ولم تُنهي الإفلات من العقاب. لا يزال استقلال القضاء والنيابة موضع تساؤل، ولا تزال الممارسات التمييزية قائمة. والأهم من ذلك، أن هذه الإصلاحات لم تغير الموقف العام تجاه المعارضة ولا النهج تجاه المنشقين. وقد أعرب مفوضان سابقان في اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق عن وجهة النظر هذه، قائلين إن "النظام ككل يرى المعارضة أكثر خطورة من الإجرام الرسمي"، و "لا يوجد ما يشير إلى ابتعاده عن هذا الموقف".[341]

لم يتبع الإصلاحات القانونية والمؤسسية تنفيذ صادق على أرض الواقع، حيث توجد فجوة بين الإطار القانوني الرسمي والتنفيذ العملي فيما يتعلق بالعديد من القضايا التي تم تناولها في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. إلى جانب ذلك، تمت صياغة العديد من التعديلات القانونية بشكل غير واضح، مما يسمح بالاستغلال السياسي. هذه الفجوة أكثر وضوحاً فيما يتعلق بالتعديلات المؤسسية. لقد أثبتت هيئات الرقابة التي تم إنشاؤها عدم فعاليتها بشكل صارخ في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها قوات الأمن وتحقيق المساءلة. يمكن أن يُعزى عدم قدرتها على تنفيذ ولايتها بشكل رئيسي إلى عدم الاستقلال. تم تصميم هيئات حقوق الإنسان الحكومية بثغرات تسمح للسيطرة الحكومية وتمنعها من أن تكون مستقلة تماماً، دون مشاركة ذات مغزى من المجتمع المدني أو البرلمان. على مدى العقد الماضي، لم تكن حكومة البحرين جادة في إنهاء الإفلات من العقاب، لا سيما على أعلى مستويات الحكومة. والجدير بالذكر أنها لا تزال تتعامل مع حالات التعذيب كأفعال فردية وليست ممارسة منهجية، على النحو الذي حددته اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، مما يؤثر سلباً على قدرتها على معالجة المشكلة.

لا يزال نظام العدالة الجنائية في البحرين يتعامل بشكل غير مبرر مع المعارضة على أنها تهديد لـ "الأمن الوطني". لم تعترف حكومة البحرين بعد بشرعية التعبير عن المعارضة والحق في الانتقاد السلمي للهيئات والمسؤولين الحكوميين. علاوة على

[341] BBC, "Bahrain's justice system under scrutiny", 30 January 2013, available at https://www.bbc.com/news/world-middle-east-21188144

ذلك، خلقت الحكومة جواً من الترهيب، ليس فقط من خلال مضايقة المعارضين ومحاكمتهم وسجنهم، ولكن أيضاً من خلال السماح لوسائل الإعلام السائدة، والتي تسيطر عليها الحكومة، بتشهيرهم ونبذهم. ونظراً للعلاقة بين الهويات السياسية والدينية في البحرين، غالباً ما تتضمن مهاجمة المعارضة خطاباً طائفياً تتسامح معه الحكومة، مما يعمّق الانقسامات الطائفية ويعيق المصالحة الوطنية طويلة الأمد.

قبل كل شيء، لم تتم معالجة التهميش السياسي والاقتصادي والثقافي والاجتماعي الذي أشعل شرارة انتفاضة 2011. على العكس من ذلك، فقد تم استهداف الأشخاص الذين يحتجون بشكل سلمي على هذا الظلم ويدعمون التغيير بشكل منهجي، كما تم إغلاق الفضاء المدني والسياسي للتعبير عن هذا الاحتجاج. حقيقة أن الحكومة نفذت بالكامل توصية واحدة فقط خلال عقد من الزمن تثير التساؤل عما إذا كانت ستنفذ هذه التوصيات على الإطلاق. تعتبر معالجة القضايا التي أثيرت في التقرير شرطاً أساسياً لتحقيق الاستقرار على المدى الطويل في البحرين، ولكن أحداث العقد الماضي تشير حتى الآن إلى الافتقار إلى الإرادة السياسية من جانب الحكومة للمضي قدماً.

ملحق 1

يحتوي هذا الجدول على إجراءات المساءلة التي اتخذتها حكومة البحرين فيما يتعلق بقضايا قتل المدنيين المذكورة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق والمنسوبة إلى قوات الأمن خلال انتفاضة 2011.

الاسم	تاريخ الوفاة	سبب الوفاة	إجراءات المساءلة
عيسى عبد الحسن علي حسين و علي أحمد عبد الله المؤمن	17 فبراير 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	وُجّهت إلى فردين من قوات الأمن تهمة الاعتداء. عدّلت المحكمة التهم إلى القتل، وفي النهاية برأت المتهمَين.[342]
هاني عبد العزيز جمعة	19 مارس 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	وُجّهت إلى فرد من قوات الأمن تهمة الاعتداء. عدّلت المحكمة التهمة إلى القتل في بداية المحاكمة ثم أعادت تهمة الاعتداء وحكمت عليه بالسجن سبع سنوات. خُفف الحكم إلى ستة أشهر عند الاستئناف.[343]
فاضل سلمان علي سلمان متروك	15 فبراير 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	وُجّهت إلى فردين من قوات الأمن تهمة الاعتداء. وخُلصت المحكمة إلى أن المتهمَين تصرفوا في إطار الدفاع المشروع عن النفس.[344]
علي عيسى ابراهيم الصقر و زكريا راشد العشيري	9 أبريل 2011	التعذيب في الحجز	تمت إحالة خمسة من أفراد قوات الأمن إلى المحكمة. ووُجّهت إلى اثنين منهم تهمة الاعتداء، حيث حُكم عليهما بالسجن لمدة 10 سنوات فيما يتعلق بوفاة صقر، تم تخفيفها إلى عامين عند الاستئناف، وتمت تبرئتهما من التهم المتعلقة بالعشيري[345].
عبد الكريم علي حسن فخراوي	11 أبريل 2011	التعذيب في الحجز	اتُهم فردان من قوات الأمن بالاعتداء وحُكم عليهما بالسجن سبع سنوات. خُففت الأحكام إلى ثلاث سنوات عند الاستئناف.[346]
علي عبد الهادي مشيمع	14 فبراير 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	حُكم على فرد من قوات الأمن بالسجن سبع سنوات وخُففت عند الاستئناف إلى ثلاث سنوات.[347]

[342] هيومن رايتس ووتش، "تجريم المعارضة وترسيخ الإفلات من العقاب: استمرار إخفاقات نظام القضاء البحريني منذ صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق"، 2014

[343] المرجع نفسه.

[344] المرجع نفسه.

[345] المرجع نفسه.

[346] المرجع نفسه.

[347] ADHRB, "ADHRB Condemns the Reduction in Sentence for Officer Responsible for Ali Mushaima's Death", 21 October 2013, available at https://www.adhrb.org/2013/10/adhrb-condemns-the-reduction-in-sentence-for-officer-responsible-for-ali-mushaimas-death/

عيسى عبد الحسن علي حسين	17 فبراير 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	قضت المحكمة الجنائية الكبرى الثالثة ببراءة فردين من الشرطة من التهم الموجهة إليهما فيما يتعلق بوفاة حسين.[348]
جابر ابراهيم محمد العلويات	12 يونيو 2011	نُسبت وفاته إلى وزارة الداخلية	تم رفض القضية على أساس "عدم وجود شبهة جنائية".[349]
علي منصور أحمد خضير	16 فبراير 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.[350]
محمود مكي أحمد أبو تاكي	17 فبراير 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.
أحمد فرحان علي فرحان	15 مارس 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.
جعفر محمد عبد علي سلمان	16 مارس 2011	أطلق عليه النار أفراد من الشرطة	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.
جعفر عبد الله علي حسن	16 مارس 2011	أطلق عليه النار أفراد من قوات الأمن	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.
عيسى راضي عبد علي	16 مارس 2011	استخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.
حسن جاسم حسن مكي	3 أبريل 2011	التعذيب في الحجز	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.
عبد الرضا محمد حسن بوحميد	21 فبراير 2011	استخدام القوة المميتة المفرطة وغير الضرورية	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.
ستيفن أبراهام	16 مارس 2011	نُسبت وفاته إلى قوة دفاع البحرين	حتى نوفمبر 2012، كانت القضية قيد التحقيق. ليس من المعروف إذا ما تم اتهام أي شخص بالتورط في وفاته.

[348] تقرير جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، نوفمبر 2012، مرفق 2، ص 65-84.

[349] المرجع نفسه.

[350] وفقاً لتقرير نوفمبر 2012 الصادر عن جهاز متابعة توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، فإن تسعة من أصل 19 حالة وفاة مدنية موثقة من قبل اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق ما زالت قيد التحقيق من قبل وحدة التحقيق الخاصة. لم تقدم وحدة التحقيق الخاصة أي معلومات إضافية بشأن هذه الحالات.

ملحق 2

يحتوي هذا الجدول على قائمة محدّثة لعمليات القتل غير المشروع والوفيات الناجمة عن سوء سلوك قوات الأمن والاستخدام المفرط للقوة في البحرين منذ عام 2011. وتجدر الإشارة إلى أن نسخة قديمة من هذه القائمة سبق نشرها من قبل مركز البحرين لحقوق الإنسان.

	الاسم	العمر	الجنس	مكان الوفاة	تاريخ الوفاة	سبب الوفاة	موجز
106	أحمد الملالي	24	ذكر	سجن جو	27 يوليو 2019	الإعدام	أُدين أحمد في محاكمة جماعية شابتها مزاعم التعذيب وحُكم عليه بالإعدام في 31 يناير 2018. وفي 6 مايو 2019، أيدت محكمة التمييز حكم الإعدام الصادر بحقه.
105	علي العرب	25	ذكر	سجن جو	27 يوليو 2019	الإعدام	أُدين علي في محاكمة جماعية شابتها مزاعم التعذيب وحُكم عليه بالإعدام في 31 يناير 2018. وفي 6 مايو 2019، أيدت محكمة التمييز حكم الإعدام الصادر بحقه.
104	محمد عبد الكريم العكري	18	ذكر	الدراز	23 مايو 2017	إطلاق الرصاص بالبندقية	قُتل محمد خلال فض اعتصام الدراز السلمي الذي كان دعماً للشيخ عيسى قاسم على يد القوات الأمنية، التي فضت الاعتصام مستخدمة القوة المفرطة وقتلت خمسة.
103	أحمد جميل محمد العصفور	34	ذكر	الدراز	23 مايو 2017	إطلاق الرصاص بالبندقية	قُتل أحمد خلال فض اعتصام الدراز السلمي الذي كان دعماً للشيخ عيسى قاسم على يد القوات الأمنية، التي فضت الاعتصام مستخدمة القوة المفرطة وقتلت خمسة.
102	محمد أحمد حسن حمدان	22	ذكر	الدراز	23 مايو 2017	إطلاق الرصاص بالبندقية	قُتل محمد خلال فض اعتصام الدراز السلمي الذي كان دعماً للشيخ عيسى قاسم على يد القوات الأمنية، التي فضت الاعتصام مستخدمة القوة المفرطة وقتلت خمسة.

101	محمد علي ابراهيم الساري	28	ذكر	الدراز	23 مايو 2017	إطلاق الرصاص بالبندقية	قُتل محمد خلال فض اعتصام الدراز السلمي الذي كان دعماً للشيخ عيسى قاسم على يد القوات الأمنية، التي فضت الاعتصام مستخدمة القوة المفرطة وقتلت خمسة.
100	محمد كاظم محسن علي ناصر	44	ذكر	الدراز	23 مايو 2017	إطلاق الرصاص بالبندقية	قُتل محمد خلال فض اعتصام الدراز السلمي الذي كان دعماً للشيخ عيسى قاسم على يد القوات الأمنية، التي فضت الاعتصام مستخدمة القوة المفرطة وقتلت خمسة.
99	مصطفى حمدان	18	ذكر	مجمع السلمانية الطبي	24 مارس 2017	الرصاص الحي	أصيب مصطفى برصاصة في رأسه عندما هاجمت قوات الأمن اعتصاماً سلمياً في الدراز دعماً للشيخ عيسى قاسم في 26 يناير 2017. وكان في غيبوبة عندما توفي بعد شهرين في مجمع السلمانية الطبي.
98	محمد ملا حسن سهوان	45	ذكر	سجن جو	16 مارس 2017	نقص الرعاية الطبية في سجن جو	أصيب محمد برصاص خرطوش في ساقه ورقبته ورأسه خلال مظاهرة في السنابس في أبريل 2011. ولم يتلق العلاج المناسب خوفاً من الاعتقال في المستشفى. بقيت شظايا الخرطوش في رأسه. في 27 مايو 2012، حُكم على محمد بالسجن 15 عاماً في قضية عُرفت باسم "خلية قطر". في سجن جو، عانى محمد من آلام مزمنة ولم يتلق رعاية طبية كافية.
97	عبد الله الجوز	22	ذكر	النويدرات	20 فبراير 2017	في ظروف غامضة	في 20 فبراير 2017، توفي عبد الله في ظروف مريبة أثناء مطاردته من قبل قوات الأمن في قرية النويدرات. وزعم بيان صادر عن وزارة الداخلية أن عبد الله توفي متأثراً بجراح مميتة

							أصيب بها بعد سقوطه من مبنى أثناء محاولته الفرار.
96	مصطفى يوسف	35	ذكر	الدراز	9 فبراير 2017	الرصاص الحي	في 9 فبراير 2017، أصيب مصطفى برصاصة في صدره في المياه الإقليمية للبحرين. فتحت قوات الأمن النار على القارب بينما كان يحاول مع آخرين الفرار من البلاد عن طريق البحر.
95	محمود يحيى	22	ذكر	بني جمرة	9 فبراير 2017	الرصاص الحي	في 9 فبراير 2017، توفي محمود نتيجة إصابته برصاصة في الرأس والصدر في المياه الإقليمية للبحرين. فتحت قوات الأمن النار على القارب بينما كان يحاول مع آخرين الفرار من البلاد عن طريق البحر.
94	رضا عبد الله عيسى الغسرة	29	ذكر	بني جمرة	9 فبراير 2017	الرصاص الحي	في 9 فبراير 2017، أصيب رضا في رأسه وصدره وحوضه في المياه الإقليمية للبحرين. فتحت قوات الأمن النار على القارب بينما كان يحاول مع آخرين الفرار من البلاد عن طريق البحر.
93	عباس السميع	27	ذكر	سجن جو	15 يناير 2017	الإعدام رمياً بالرصاص	جاء الإعدام بعد أقل من أسبوع من تأكيد محكمة التمييز حكم الإعدام الصادر بحقه في 9 يناير 2017. وقد أُدين في محاكمة جائرة شابتها مزاعم التعذيب.
92	علي السنكيس	21	ذكر	سجن جو	15 يناير 2017	الإعدام رمياً بالرصاص	جاء الإعدام بعد أقل من أسبوع من تأكيد محكمة التمييز حكم الإعدام الصادر بحقه في 9 يناير 2017. وقد أُدين في محاكمة جائرة شابتها مزاعم التعذيب.
91	سامي مشيمع	42	ذكر	سجن جو	15 يناير 2017	الإعدام رمياً بالرصاص	جاء الإعدام بعد أقل من أسبوع من تأكيد محكمة التمييز حكم الإعدام

							الصادر بحقه في 9 يناير 2017. وقد أُدين في محاكمة جائرة شابتها مزاعم التعذيب.
90	حسن مجيد الشيخ	36	ذكر	سجن جو	11 يونيو 2014	التعذيب وسوء المعاملة في الحجز	تعرض حسن للتعذيب حتى الموت في 6 نوفمبر 2014 في سجن جو. حيث وضع في الحبس الانفرادي بعد تعرضه للضرب المبرح. وبحسب ما قاله نزلاء السجن، فقد صرخ لعدة ساعات قبل أن ينقل حراس السجن جسده.
89	سيد محمود سيد محسن سيد أحمد	14	ذكر	سترة	21 مايو 2014	إطلاق الرصاص بالبندقية	أُعلنت وفاة سيد محمود لدى وصوله إلى مركز سترة الطبي بعد تعرضه لكمين ومطاردة وإطلاق النار من مسافة قريبة ببندقية من قبل الشرطة خلال موكب جنازة في سترة.
88	عبد العزيز موسى العبار	27	ذكر	سار	18 أبريل 2014	أُطلق عليه الرصاص من بندقية وكذلك عبوة غاز مسيل للدموع	تلقى مركز البحرين لحقوق الإنسان معلومات تفيد بأن عبد العزيز أصيب مباشرة في رأسه بقنبلة غاز مسيل للدموع في 23 فبراير 2014، بالإضافة إلى إصابته ببندقية عندما استخدمت شرطة مكافحة الشغب القوة المفرطة لقمع احتجاج. كان عبد العزيز في غيبوبة عندما توفي في 18 أبريل 2014.
87	جعفر محمد جعفر الدرازي	23	ذكر	الديه	26 فبراير 2014	التعذيب ونقص الرعاية الطبية في الحجز	اعتقل جعفر في 30 كانون الأول 2013. في 26 شباط 2014 أعلن رئيس إدارة الإصلاح والتأهيل وفاته أثناء تلقيه العلاج الطبي في مجمع السلمانية الطبي بسبب مرض فقر الدم المنجلي. تلقى مركز البحرين لحقوق الإنسان معلومات تفيد بأن جعفر تعرض للتعذيب وسوء

							المعاملة، وحُرم من الرعاية الطبية الكافية في حجز الشرطة.
86	فاضل عباس مسلم مرهون	19	ذكر	الدراز	25 يناير 2014	الرصاص الحي	اختفى فاضل لمدة 18 يوماً. أعلنت وزارة الداخلية وفاته في 25 يناير. وأظهرت صور جسده ما يبدو أنه طلق ناري في مؤخرة رأسه.
85	يوسف علي مشيمع	31	ذكر	المصلى	11 أكتوبر 2013	التعذيب والحرمان من العلاج الطبي المناسب	اعتقل بشكل تعسفي في 17 أغسطس 2013. تعرض يوسف للتعذيب في الحجز. وتوفي بسبب حرمانه من العلاج الطبي المناسب.
84	حسين منصور عبد الله كاظم	33	ذكر	المالكية	29 يوليو 2013	حادث سيارة أثناء نقله إلى مركز للشرطة	كان حسين يعاني من إعاقة عقلية. ومع ذلك، اعتقلته الشرطة في 29 يوليو 2013. توفي حسين متأثراً بجروحه التي أصيب بها في حادث سيارة أثناء نقله إلى مركز للشرطة بعد القبض عليه. نتج الحادث عن القيادة المتهورة لأحد أفراد الشرطة.
83	محمود عيسى الجزيري	20	ذكر	النبيه صالح	22 فبراير 2013	أُطلق عليه عبوة غاز مسيل للدموع	توفي محمود نتيجة الإصابة بقنبلة غاز مسيل للدموع مباشرة في رأسه.
82	حسين علي أحمد ابراهيم	16	ذكر	الديه	14 فبراير 2013	إطلاق الرصاص بالبندقية	أصيب حسين برصاصة بندقية من مسافة قريبة.
81	قاسم حبيب	8	ذكر	كرباباد	26 يناير 2013	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي قاسم نتيجة الاختناق بالغاز المسيل للدموع.
80	حبيب ابراهيم	87	ذكر	المالكية	12 يناير 2013	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي حبيب نتيجة الاختناق بالغاز المسيل للدموع.
79	باسل القطان	44	ذكر	شاخورة	19 ديسمبر 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي باسل نتيجة الاختناق بالغاز المسيل للدموع.
78	مهدي علي مرهون	84	ذكر	معامير	17 أكتوبر 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي مهدي اختناقاً بالغاز المسيل للدموع. وقد تم نقله إلى المستشفى قبل شهرين أيضاً بسبب اختناقه بالغاز المسيل للدموع. تم استهداف

							منزله في المعامير بالغاز المسيل للدموع عدة مرات.
77	محمد مشيمع	22	ذكر	الديه	2 أكتوبر 2012	نقص الرعاية الطبية في السجن	توفي محمد بسبب نقص الرعاية الصحية الكافية أثناء احتجازه.
76	علي حسين نعمة	17	ذكر	سداد	28 سبتمبر 2012	إطلاق الرصاص بالبندقية	قُتل برصاصة بندقية من مسافة قريبة من قبل شرطة مكافحة الشغب في احتجاج سلمي.
75	حسام الحداد	16	ذكر	المحرق	17 أغسطس 2012	إطلاق الرصاص بالبندقية	أُصيب حسام برصاصة بندقية، مما أدى إلى سقوطه أرضاً. ثم شهد أحد أفراد عائلته وهو يتعرض للركل بشكل متكرر من قبل رجل في ثياب مدنية بينما كانت قوات الأمن واقفة تراقب.
74	شبير مميد	27	ذكر	سند	22 أبريل 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	كان شبير هندي الجنسية. عُثر عليه ميتاً في غرفته بقرية سند. قال سكان محليون إن المنازل القريبة من منزل شبير تعرضت للهجوم بالغاز المسيل للدموع في الليلة السابقة. وفاته مرتبطة بالاختناق بالغاز المسيل للدموع.
73	صالح عباس حبيب	36	ذكر	البلاد القديم	21 أبريل 2012	إطلاق الرصاص بالبندقية	تم اعتقال صلاح وضربه وإطلاق النار عليه من قبل قوات الأمن.
72	خديجة محمد علي	أربعينية	أنثى	معامير	5 أبريل 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	دخلت خديجة المستشفى بعد تعرضها للغاز المسيل للدموع. وُضعت في وحدة العناية المركزة لمدة ثلاثة أشهر قبل وفاتها.
71	أحمد اسماعيل حسين الصمدي	22	ذكر	سلماباد	31 مارس 2012	الرصاص الحي	أصيب أحمد في فخذه الأيمن من قبل مدنيين مسلحين.
70	أحمد عبد النبي عبد الرسول	30	ذكر	شهركان	24 مارس 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	بحسب عائلته، فقد توفي أحمد نتيجة الاختناق بالغاز المسيل للدموع. تم إطلاق الغاز المسيل

							للدموع مباشرة على منزل العائلة، مما أدى إلى كسر النافذة. بعد ذلك، عانى أحمد من صعوبة في التنفس وكان يسعل باستمرار. عندما أصرت عائلته على الذهاب إلى المستشفى، رفض خوفاً من الاعتقال.
69	عبدات علي عبد المحسن	أربعينية	أنثى	عالي	23 مارس 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفيت عبدات بالاختناق بالغاز المسيل للدموع، بحسب أسرتها. عانت عبدات من صعوبات في التنفس في 15 مارس، وتم نقلها إلى المستشفى حيث مكثت لمدة أسبوع. في 22 مارس، تعرض منزلها للغاز المسيل للدموع مرة أخرى، وتدهورت صحتها بسرعة، وتوفيت.
68	صبري محفوظ يوسف	27	ذكر	شهركان	19 مارس 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	أكدت عائلته لمركز البحرين لحقوق الإنسان أن وفاته كانت نتيجة الاختناق بالغاز المسيل للدموع.
67	جعفر جاسم راضي	41	ذكر	المقشع	17 مارس 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي جعفر بعد تدهور صحته بشكل حاد نتيجة استنشاقه للغاز المسيل للدموع بشكل مباشر في منزله في الليلة التي سبقت وفاته في 16 مارس 2012.
66	فاضل العبيدي	22	ذكر	الدراز	10 مارس 2012	أُطلق عليه عبوة غاز مسيل للدموع	أصيب فاضل بقنبلة غاز مسيل للدموع في رأسه في 1 مارس 2012، عندما كان يتظاهر سلمياً. أُعلن عن موته دماغياً في اليوم التالي في مستشفى البحرين الدولي، وتوفي في 10 مارس 2012. وبحسب شهود عيان، واصلت قوات الأمن ضرب فاضل ولكمه وركله بعد سقوطه على الأرض.

65	سكينة علي مرهون	78	أنثى	أبو صبيع	6 مارس 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفيت سكينة بعد تعرضها لأعراض جانبية جراء استنشاق متكرر للغاز المسيل للدموع أطلقته قوات الأمن داخل منزلها في فبراير ومارس 2012.
64	يحيى يوسف أحمد	شهر واحد	ذكر	رأس الرمان	5 مارس 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي يحيى بعد تعرضه لأعراض جانبية جراء استنشاقه للغاز المسيل للدموع.
63	سيد جعفر سلمان العلوي	75	ذكر	شاخورة	1 مارس 2012	أدى الضرب إلى تدهور صحته	تعرض سيد جعفر للضرب المبرح في 15 فبراير 2011 من قبل قوات الأمن البحرينية، مما أدى إلى إصابته بجروح في الرأس والورك، ودخل في غيبوبة. عندما استيقظ من الغيبوبة فقد ذاكرته وتدهورت صحته تدريجياً. أمضى ما يقرب من عام في المستشفى قبل وفاته.
62	حبيب كاظم الملا	60	ذكر	السهلة	29 فبراير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي حبيب جراء اختناق بالغاز المسيل للدموع. قبل أيام من وفاته، أُطلقت عبوة غاز مسيل للدموع داخل منزله في السهلة، مما أدى إلى كسر النافذة. تم نقله إلى مجمع السلمانية الطبي. في ذلك الوقت، قال شقيقه لمركز البحرين لحقوق الإنسان إنها المرة الثالثة التي يختنق فيها حبيب بالغاز المسيل للدموع الذي أطلقته قوات الأمن.
61	عبده حسين	68	أنثى	السهلة	25 فبراير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	يعود سبب الوفاة إلى استنشاق كميات مفرطة من الغاز المسيل للدموع الذي تم إطلاقه بشكل كثيف في المنطقة التي تعيش فيها.
60	روز نيشا نيكاروتو بيبي فارغيز	28	أنثى	المنامة	21 فبراير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	روز كانت مواطنة هندية. دخلت في غيبوبة أثناء نوبة ربو قالت عائلتها إنها ربما تكون ناجمة عن استنشاق

							الغاز المسيل للدموع. توفيت في 21 فبراير، قبل يوم واحد من إعادتها إلى الهند لتلقي العلاج.
59	منصور سلمان حسن	85	ذكر	سترة	18 فبراير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي منصور بعد تدهور حالته الصحية نتيجة استنشاقه للغاز المسيل للدموع الذي أطلقته قوات الأمن بتاريخ 2 فبراير 2012. تم نقله إلى مجمع السليمانية الطبي وبقي هناك حتى وفاته.
58	علي عيسى عبد الله الحايكي	48	ذكر	سماهيج	6 فبراير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	أكدت أسرة علي لمركز البحرين لحقوق الإنسان أنه أصيب بالاختناق جراء إطلاق الغاز المسيل للدموع أمام منزله في سماهيج.
57	عبد علي علي محمد	58	ذكر	معامير	1 فبراير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	تعرض منزل عبد علي للهجوم عدة مرات بالغاز المسيل للدموع. وقد تعرض للغاز المسيل للدموع بتاريخ 2012/1/27، ونُقل مباشرة إلى المستشفى، حيث مكث حتى وفاته.
56	زهرة علي الحواج	69	أنثى	النعيم	1 فبراير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	بحسب أسرتها، تعرضت زهرة للغاز المسيل للدموع عدة مرات. وكانت آخر مرة في 12 يناير 2012، وتدهورت صحتها بعد ذلك. تم إدخالها إلى وحدة العناية المركزة في نفس الليلة. أصيبت زهرة بالتهاب في الرئة أدى إلى وفاتها.
55	سعيد علي السكري	65	ذكر	عالي/النعيم	25 يناير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي سعيد بسبب الاختناق بالغاز المسيل للدموع، بحسب أسرته. أطلقت عبوات الغاز المسيل للدموع بشكل مفرط في المنطقة في الليلة التي سبقت وفاته.
54	منتظر سعيد فخار	37	ذكر	السنابس	25 يناير 2012	التعذيب	توفي تحت التعذيب في قسم شرطة الحورة خلال 24 ساعة من اعتقاله.

53	محمد إبراهيم يعقوب	18	ذكر	سترة	25 يناير 2012	التعذيب	كان محمد ضحية محاولة دهس من قبل الشرطة يوم اعتقاله. بعد ساعات قليلة من اعتقاله، أعلنت وزارة الداخلية وفاته.
52	محمد خميس الخنيزي	26	ذكر	جد حفص	20 يناير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	تقيأ محمد بعد استنشاقه للغاز المسيل للدموع، ثم نام بعد ذلك. عثرت أسرته عليه ميتاً بعد ساعات قليلة.
51	ياسين جاسم العصفور	14	ذكر	معامير/العكر	20 يناير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	تم نقل ياسين إلى المستشفى بعد استنشاقه كميات كبيرة من الغاز المسيل للدموع. أصيب منزله بثلاث قنابل غاز مسيل للدموع في ذلك اليوم. نظراً لأنه يعاني من الربو الحاد، تم إدخاله إلى وحدة العناية المركزة على الفور. لكن رئتيه انهارتا وتوفي بعد ثلاثة أسابيع.
50	سلمى محسن عباس	81	أنثى	بربر	15 يناير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفيت سلمى اختناقاً بالغاز المسيل للدموع بعد أن أصابت عبوة غاز مسيل للدموع منزلها.
49	يوسف أحمد موالي	24	ذكر	قلالي/المحرق	13 يناير 2012	التعذيب	اختفى يوسف لمدة خمسة أيام عندما ذهبت والدته إلى مركز الشرطة لتقديم بلاغ عن شخص مفقود،قُيل لها أن يوسف موجود في مديرية التحقيقات الجنائية وأنه بخير. في وقت لاحق، أعلنت وزارة الداخلية وفاته. عندما تمكنت الأسرة أخيراً من رؤية جثته، أفاد عمه عبر المحامي أنه كانت هناك علامات تعذيب واضحة على رأس يوسف ورقبته.
48	فخرية جاسم السكران	55	أنثى	مدينة عيسى/المحرق	3 يناير 2012	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفيت فخرية بعد استنشاقها جرعة قاتلة من الغاز المسيل للدموع.

47	سيد هاشم سيد سعيد	15	ذكر	سترة	31 ديسمبر 2011	أطلق عليه عبوة غاز مسيل للدموع	أصيب سيد هاشم بعبوة غاز مسيل للدموع في وجهه، ما أدى إلى وفاته.
46	عبد علي علي أحمد	73	ذكر	المقشع	17 ديسمبر 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي عبد علي جراء استنشاقه الغاز المسيل للدموع. تم نقله إلى المستشفى بسبب صعوبات في التنفس بعد ليلة من إطلاق الغاز المسيل للدموع بشكل مفرط من قبل قوات الأمن بالقرب من منزله على طول طريق البديع السريع.
45	ساجدة فيصل	5 أيام	أنثى	بلاد القديم	11 ديسمبر 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفيت ساجدة جراء اختناقها بالغاز المسيل للدموع بحسب والديها.
44	زهرة صالح	27	أنثى	الديه	7 ديسمبر 2011	ضُربت بقضيب معدني على الرأس	ضُربت زهرة بقضيب معدني على رأسها في 18 نوفمبر 2011. أصرت الحكومة على أن المتظاهرين ضربوها وأنها لجأت إلى قوات الأمن لحمايتها. ذهب ناشط حقوقي إلى المستشفى، وكذلك أحد أعضاء جمعية الوفاق، لمحاولة التحدث إلى زهرة، حيث تم إيقافهما واستجوابهما ثم إبعادهما من قبل موظفي وزارة الداخلية. كما أنه في البحرين، من المستبعد جداً أن يلجأ أي شخص إلى الشرطة للحماية، خاصةً من يدعم الاحتجاجات، كما يتضح من صفحتها على فيس بوك.
43	عبد النبي كاظم	44	ذكر	عالي	23 نوفمبر 2011	صُدمت سيارته عمداً من قبل سيارة للشرطة	أصيب عبد النبي بجروح قاتلة عندما صدمت سيارة شرطة تسير بسرعة سيارته عمداً، مما أجبره على الاصطدام بجدار أحد المباني.
42	علي يوسف بداح	16	ذكر	سترة	19 نوفمبر 2011	دهسته سيارة شرطة	قُتل علي عندما دهسته سيارة شرطة خلال احتجاج في العاصمة المنامة. مات على الفور.

41	علي حسن الديهي	70	ذكر	الديه	3 نوفمبر 2011	ضُرب حتى الموت	توفي علي متأثراً بجراحه بعد أن هاجمته شرطة مكافحة الشغب. توفي في المستشفى بعد إصابته بسكتة قلبية.
40	أحمد جابر القطان	16	ذكر	شاخورة	6 أكتوبر 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	أصيب أحمد برصاصة بندقية من مسافة قريبة من قبل قوات الأمن أثناء مظاهرة، مما أدى إلى وفاته. تم نقله على الفور إلى المستشفى، حيث مات في غرفة الطوارئ.
39	جعفر لطف الله	74	ذكر	أبو صبيع	30 سبتمبر 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	تم إدخال جعفر إلى المستشفى في 18 سبتمبر 2011 بعد استنشاقه الغاز المسيل للدموع، كما ذكرت عائلته لصحيفة الوسط. أطلقت قوات الأمن عبوات الغاز المسيل للدموع بشكل مفرط في المنطقة التي يسكن فيها. تم الإعلان عن وفاة جعفر في 30 سبتمبر 2011.
38	جعفر حسن	28	ذكر	دامستان	18 سبتمبر 2011	الضرب	اقتحمت قوات الأمن منزل جعفر مرتين بحثاً عن شقيقه المطلوب، وفي كل مرة كانت تضربه بشدة. تدهورت صحته بسبب الركل على صدره، وتم نقله إلى مجمع السليمانية الطبي للعلاج. مكث في وحدة العناية المركزة في مجمع السلمانية الطبي من 8 أغسطس 2011 حتى وفاته في 18 سبتمبر 2011.
37	سيد جواد أحمد	36	ذكر	سترة	14 سبتمبر 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي سيد جواد بعد استنشاقه الغاز المسيل للدموع الذي أُطلق باتجاه المتظاهرين. مات في المستشفى.
36	علي جواد أحمد الشيخ	14	ذكر	سترة	31 أغسطس 2011	أطلق عليه عبوة غاز مسيل للدموع	توفي علي متأثراً بجروح في رأسه بعد إصابته بقنبلة غاز مسيل للدموع ألقتها شرطة مكافحة الشغب.

35	عيسى الطويل	50	ذكر	سترة	31 يوليو 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي عيسى نتيجة الاختناق بالغاز المسيل للدموع. أطلقت عبوة غاز مسيل للدموع على منزله فملأت غرفته بالدخان. يستخدم كرسياً متحركاً، وبالتالي لم يتمكن من مغادرة غرفته بسرعة. وتسبب استنشاق كمية كبيرة من الغاز المسيل للدموع في مضاعفات صحية توفي على إثرها. تم تهديد عائلته بعدم التحدث عن سبب الوفاة.
34	زينب حسن أحمد جمعة	39	أنثى	سترة	15 يوليو 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	اختنقت زينب بعد استنشاقها الغاز المسيل للدموع الذي أطلقته شرطة مكافحة الشغب على المتظاهرين في بلدتها سترة. كانت معاقة ولم تكن قادرة على الخروج من الغرفة.
33	مجيد محمد عبد العال	30	ذكر	السهلة	30 يونيو 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	أُطلق علي مجيد النار مباشرة من بندقية. هاجمه مدنيون مسلحون (بلطجية) وهو في طريقه إلى منزله في السهلة. تم إدخال مجيد إلى مجمع السلمانية الطبي في 15 مارس بإصابات خطيرة في الرأس. ولم يُسمح لأسرته بزيارته في المستشفى. اختفى بعد أن استولى الجيش على مجمع السليمانية الطبي، وأُعلن عن وفاته في 30 يونيو في مستشفى قوة دفاع البحرين. رفضت السلطات الاعتراف بأسباب الوفاة.
32	جابر العليوات	43	ذكر	المصلى	12 يونيو 2011	التعذيب	أطلق سراح جابر من السجن ثم مات بعد يوم واحد بسبب التعذيب في السجن. وظهرت على جسده آثار تعذيب، وعانى من آلام شديدة في بطنه قبل وفاته.

31	سيد عدنان سيد حسن	44	ذكر	المرخ	23 يونيو 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي السيد عدنان نتيجة الاختناق بالغاز المسيل للدموع. أطلقت الشرطة الغاز المسيل للدموع في مناسبة دينية في الدراز. مات في المستشفى.
30	سلمان عيسى أبو إدريس	63	ذكر	المنامة	3 يونيو 2011	أُطلق عليه رصاصة مطاطية	أصيب سلمان في 16 مارس برصاصة مطاطية خلال مظاهرة. ولم يتأكد ما إذا كان من المتظاهرين أم أنه كان يمر بالمنطقة في ذلك اليوم. لم تتمكن عائلته من زيارته في المستشفى حتى يوم إعلان وفاته.
29	زينب التاجر	69	ذكر	السنابس	2 يونيو 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	بدأت شرطة مكافحة الشغب في مهاجمة احتجاج سلمي بإطلاق الغاز المسيل للدموع، أثناء مرور زينب في المكان. جعلتها الكمية الهائلة من الغاز المسيل للدموع تختنق وتموت.
28	محمد عبد الحسين فرحان	6	ذكر	سترة	30 أبريل 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي محمد بسبب اختناق الغاز المسيل للدموع ، حيث أطلقت شرطة مكافحة الشغب قنابل الغاز المسيل للدموع على منازل في سترة في 29 أبريل 2011. تم إدخاله إلى وحدة العناية المركزة، حيث توفي في اليوم التالي.
27	عزيزة حسن خميس	25	أنثى	بلاد القديم	16 أبريل 2011	التوتر والصدمة	اقتحمت شرطة مكافحة الشغب منزلها في منتصف الليل. وشهدت قيام شرطة مكافحة الشغب بضرب أحد أقاربها وتوجيه مسدس نحوها وتهديدها. نتيجة لذلك، ارتفعت مستويات الجلوكوز لديها، مما أدى إلى إصابتها بالإغماء، ثم ماتت.
26	كريم فخرواي	49	ذكر	كرباباد	12 أبريل 2011	التعذيب	توفي كريم رجل الأعمال المؤسس المشارك لجريدة الوسط وعضو

							الوفاق في حجز جهاز الأمن الوطني. وبحسب ما ورد شوهد آخر مرة في مركز شرطة المعارض في 3 أبريل 2011، حيث ذهب إلى هناك لتقديم شكوى بشأن مداهمة منزل قريبه. وظهرت آثار التعذيب على جسده.
25	زكريا راشد حسن العشيري	40	ذكر	الدير	9 أبريل 2011	التعذيب	أعلنت وزارة الداخلية عن وفاته في 9 أبريل 2011 في أحد مراكز الاحتجاز، بعد ستة أيام من اعتقاله، بتهمة التحريض على الكراهية ونشر أخبار كاذبة والترويج للطائفية والدعوة إلى الإطاحة بالنظام عبر منتديات الإنترنت. أدار منتدى على الإنترنت يزود أخبار حول الاحتجاجات. رفضت عائلته ادعاء وزارة الداخلية بأنه توفي نتيجة مضاعفات فقر الدم المنجلي. وظهرت آثار التعذيب على كتفه ورسغه.
24	علي عيسى صقر	31	ذكر	السهلة	9 أبريل 2011	التعذيب	أعلنت وزارة الداخلية وفاته في 9 أبريل 2011 في أحد مراكز الاحتجاز. وكان قد اعتقل بتهمة محاولة قتل رجال شرطة بمحاولة دهسهم بسيارته. وزعمت وزارة الداخلية أن "المشتبه به تسبب في حالة من الفوضى في مركز الاعتقال، مما دفع القوات الأمنية للتدخل للسيطرة على الوضع، لكنه قاومهم وأصيب بجروح في العملية، ونقل إلى المستشفى وتوفي فيما بعد". بعد أسابيع من وفاته، عرض تلفزيون البحرين "اعترافات" علي في 28 أبريل 2011.

23	سيد حميد محفوظ الساري	61	ذكر	سار	6 أبريل 2011	الضرب حتى الموت	كان سيد حميد قد تم الإبلاغ عنه في عداد المفقودين في 5 أبريل 2011. أفادت وزارة الداخلية العثور على جثته ملقاة في سار في 6 أبريل. زعمت عائلته أن الشرطة قتلته. وأعلنت وزارة الداخلية أنها تحقق في وفاته وأن الفحص لم تظهر عليه علامات الضرب أو الاعتداء. إلا أن صور جسده أظهرت آثار ضرب واضحة تشبه تلك الموجودة على جسد عبد الرسول الحجيري (رقم 15 في هذه القائمة).
22	حسن جاسم محمد مكي	39	ذكر	كرزكان	3 أبريل 2011	التعذيب	أعلنت وزارة الداخلية وفاته في 3 أبريل 2011 في مركز احتجاز، حيث كان محتجزاً منذ اعتقاله في 28 مارس. تم القبض عليه للاشتباه في ضلوعه في الاضطرابات. وزعم المفتش العام في وزارة الداخلية إبراهيم حبيب الغيث أن سبب الوفاة مرض وراثي في الدم يعاني منه المعتقل.
21	سيد أحمد سعيد شمس	15	ذكر	سار	30 مارس 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	كان سيد أحمد طالباً في ثانوية الدراز. وتوفي وهو في طريقه إلى مستشفى الإرسالية الأمريكية في سار بعد إصابته برصاص قوات الأمن في وجهه.
20	عيسى محمد علي عبد الله	71	ذكر	معامير	25 مارس 2011	الاختناق بالغاز المسيل للدموع	توفي عيسى باختناق بالغاز المسيل للدموع في منزله بعد أن أطلقت الشرطة الغاز المسيل للدموع بكثافة في قرية المعامير. اتصلت عائلته بغرفة الطوارئ، لكن لم يكن هناك رد من مجمع السلمانية الطبي. حاصرت قوات الشرطة المنطقة، مما

							جعل من الصعب على سيارات الإسعاف الوصول إلى القرية. وفقاً لأبنائه، أجبرتهم وزارة الداخلية على التوقيع على إقرار بأن وفاة والدهم كانت لأسباب طبيعية.
19	عزيز جمعة عياد	33	ذكر	الحجر	24 مارس 2011	التعذيب	عمل عزيز في قوة دفاع البحرين لمدة عشر سنوات. فقدت عائلته الاتصال به لمدة عشرة أيام، نفت خلالها قوة دفاع البحرين اعتقاله. في 24 مارس، اتصلت السلطات بالعائلة وأخبرتها بنقل عزيز إلى المستشفى العسكري. بعد ساعتين، تم الاتصال بهم مرة أخرى لإبلاغهم بوفاة عزيز بنوبة قلبية. وفقاً لشهادة وفاته، توفي عزيز قبل تسعة أيام.
18	هاني عبد العزيز عبد الله جمعة	33	ذكر	الخميس	24 مارس 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	غادر هاني منزل الأسرة حوالي الساعة 5 مساءً في 19 مارس. قال والده لـ هيومن رايتس ووتش إن ابنه كان يستجيب لنداء مساعدة في الخارج بينما بدأت شرطة مكافحة الشغب تكتسح الحي. بعد 15 دقيقة، قال شاهد إن هاني شوهد وهو يركض من دوار الخميس يلاحقه ثمانية من شرطة مكافحة الشغب يرتدون خوذات. قال الشاهد: "كان هاني يركض نحو المبنى المجاور، الذي كان قيد الإنشاء، وكانت الشرطة وراءه بفارق 15 متراً، وركض مباشرة متجاوزاً منزلي". قال شاهد آخر إنه رأى الشرطة تطارد هاني إلى مبنى سكني فارغ قيد الإنشاء، لكنه أدرك بعد ساعة ونصف فقط أنه لم يغادر المبنى بعد أن غادرت الشرطة. ذهب

							السكان المحليون للبحث عنه. ووجدوه فاقداً للوعي، ملقى في بركة كبيرة من دمه. وقد أصيب بجروح خطيرة في ركبتيه وذراعه بسبب إطلاق النار عليه من مسافة قريبة ببندقية. فحصت هيومن رايتس ووتش موقع الجريمة في 22 مارس، بعد ثلاثة أيام، ووجدت شظايا عظام أكد خبير طبي أنها شظايا من عظام الركبة تتفق مع إطلاق النار من مسافة قريبة، بالإضافة إلى أسنان وقطع من الأنسجة البشرية لا تزال عالقة بجدار وسقف الغرفة الفارغة، على ما يبدو نتيجة سرعة الطلقات التي شوهت هاني.
17	بهية عبد الرسول العرادي	51	أنثى	المنامة	21 مارس 2011	أُطلق عليها في الرأس	كانت بهية ممرضة. أصيبت برصاص قناص في رأسها في 15 مارس. كانت على الهاتف مع أختها الصغرى عندما أُطلق عليها النار. وبحسب شهود عيان جاءوا لمساعدتها من منازل قريبة، فقد أُطلق عليهم النار من المركبات العسكرية المتوقفة على طريق سريع بالقرب من دوار القدم. رفضت عائلة بهية أخذ جثمانها عندما طُلب منهم التوقيع على ورقة تفيد بأنها توفيت في حادث سيارة. ذكرت شهادة الوفاة الرسمية النهائية أن بهية توفيت نتيجة "إصابة دماغية خطيرة".
16	جواد محمد علي سلمان	48	ذكر	الحجر	30 مارس 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	عمل جواد في قوى الأمن. وتوفي جراء إصابته بعيار ناري في بطنه وكانت هناك علامات ضرب على ظهره. في 16 مارس، ذهب للعمل في مركز شرطة

							الخميس لكنه لم يعد إلى منزله. رد شخص على هاتفه المحمول قائلاً للعائلة إن جواد قُتل. تم إبلاغ الأسرة بشكل غير رسمي بأنه موجود في المستشفى العسكري. في 21 مارس، تعرف أحد أقاربه على جثته في المشرحة بمجمع السلمانية الطبي.
15	عبد الرسول حسن الحجيري	38	ذكر	بوري	30 مارس 2011	الضرب حتى الموت	تم إيقاف عبد الرسول عند نقطة تفتيش في 17 مارس. أفادت وزارة الداخلية عن العثور على جثته في منطقة نائية في العوالي واتصلت بأسرته في 20 مارس لاستلام جثته. كانت علامات الضرب المبرح واضحة في جميع أنحاء الجسم.
14	أكلاس ميا	50	ذكر	سترة	15 مارس 2011	أُطلق عليه في الرأس	كان أكلاس مواطناً بنغلاديشياً. توفي جراء إصابته برصاصة في رأسه خلال هجوم لقوات الأمن على سترة، بينما كان يدافع عن المتظاهرات بحسب ما ورد. تم دفنه في 23 مارس في قرية جولاب جونج في سيلهيت، بنغلاديش.
13	عيسى راضي الراضي	47	ذكر	سترة	19 مارس 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية والضرب حتى الموت	كان عيسى في عداد المفقودين لمدة أربعة أيام عندما تم استدعاء عائلته لاستلام الجثة. وتعرض للضرب المبرح في جميع أنحاء جسده وكُسرت جمجمته ورقبته. كانت ساقاه تحملان آثار طلقات نارية من بندقية. وجاء في شهادة الوفاة الرسمية أن سبب الوفاة هو كسر في الجمجمة ونزيف في المخ.
12	أحمد عبد الله حسن	22	ذكر	الديه/مدينة حمد	16 مارس 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	توفي أحمد متأثراً بجروح من طلقات خرطوش في الرقبة والظهر والساقين

							عندما اقتحمت قوات الأمن دوار اللؤلؤة في 16 مارس 2011.
11	جعفر محمد عبد علي	41	ذكر	كرانة	16 مارس 2011	الرصاص الحي	توفي جعفر بعيار ناري اخترق ذراعه واستقر في صدره وهو في طريقه إلى دوار اللؤلؤة لتعزيز صفوف المتظاهرين خلال هجوم قوات الأمن على المخيم.
10	جعفر عبد الله معيوف	30	ذكر	عالي	16 مارس 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية والرصاص الحي	أصيب جعفر بعيار ناري من بندقية خرطوش في ساقه أثناء الهجوم على دوار اللؤلؤة، ثم أصيب بعيار ناري في ظهره، واستقر في صدره. لم يتمكنوا من اصطحابه إلى مجمع السلمانية الطبي. اقتادوه إلى مركز جد حفص الطبي غير المجهز لمثل هذه الحالات. كان ينزف بغزارة، فأخذوه إلى مستشفى ابن نفيس (مستشفى خاص)، لكنه مات في الطريق.
9	ستيفن أبراهام	48	ذكر	المنامة	16 مارس 2011	الرصاص الحي	كان ستيفن مواطناً هندياً يعمل حارس أمن. أصيب ستيفن برصاصة في صدره في 16 مارس 2011، بعد الهجوم على المتظاهرين في دوار اللؤلؤة. كان يقف على شرفة مبنى في المنامة عندما ورد أن أفراد الأمن البحرينيين أطلقوا النار عليه أثناء المراقبة الجوية للمتظاهرين. لقد نزف حتى الموت.
8	أحمد عبد الله فرحان	30	ذكر	سترة	15 مارس 2011	أُطلق عليه في الرأس	أصيب أحمد في رأسه بقنبلة صوت من مسافة قريبة. كان يزود سيارته بالوقود في محطة بنزين على مشارف مسقط رأسه، سترة، عندما تعرضت لهجوم من قوات مدججة بالسلاح

							تابعة لقوات دفاع البحرين والجيش السعودي. توفي برصاصة في الرأس.
7	عبد الرضا محمد بوحميد	32	ذكر	المالكية	21 فبراير 2011	أُطلق عليه في الرأس	أصيب عبد الرضا برصاصة في رأسه من مسافة قريبة في 18 فبراير، عندما أطلقت قوات الجيش البحريني النار على المتظاهرين المناهضين للحكومة الذين حاولوا الاقتراب من دوار اللؤلؤة من أجل إخراج المتظاهرين المصابين الذين ما زالوا هناك من هجوم الليلة السابقة. مات في المستشفى.
6	علي منصور خضير	53	ذكر	سترة	17 فبراير 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	مات علي متأثراً بجراحه التي أصيب بها إثر طلقات من بندقية خرطوش. مات بعد سحب 91 قطعة من الخرطوش من صدره في 17 فبراير، حيث استخدمت شرطة مكافحة الشغب القوة المفرطة لتفريق المتظاهرين الذين كانوا يعسكرون في دوار اللؤلؤة في المنامة.
5	محمود أحمد مكي (أبو تاكي)	23	ذكر	سترة	17 فبراير 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	توفي محمود متأثراً بجروح من طلقات نارية. أيقظته قوات الأمن في الساعة 2:30 صباحاً، مصوبين مسدس إلى رأسه، على الرغم من صيحات "نحن مسالمون!" توفي بعد تعرضه لرصاص انشطاري خلال اقتحام الجيش للمتظاهرين أثناء تواجده في دوار اللؤلؤة.
4	علي أحمد عبد الله المؤمن	23	ذكر	سترة	17 فبراير 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	غادر علي منزله في سترة في وقت مبكر من الصباح متجهاً إلى دوار اللؤلؤة. توفي بعد تعرضه للرصاص الانشطاري والمطاطي خلال محاولته مساعدة المسعفين في إنقاذ الجرحى،

							عندما اقتحمت القوات الأمنية دوار اللؤلؤة. أصيب برصاصة في الفخذ قطعت الشرايين الرئيسية في كلا الساقين، مما تسبب في النزيف حتى الموت.
3	عيسى عبد الحسن	60	ذكر	كرزكان	17 فبراير 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	قُتل عيسى في دوار اللؤلؤة بعد تعرضه لرصاصة انشطارية في الرأس مباشرة مما أدى إلى انفجار الجمجمة وتشتت الدماغ. وتشير الأدلة الطبية إلى أنه ربما أصيب برصاصة من مسافة مترين.
2	فاضل عباس المتروك	31	ذكر	الماحوز	15 فبراير 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	بينما حاولت الشرطة تفريق المتجمعين لحضور جنازة الضحية الأولى للانتفاضة، قُتل فاضل. وتعرض لرصاص انشطاري ومطاطي اخترق صدره وقلبه مما أدى إلى وفاته.
1	علي عبد الهادي مشيمع	21	ذكر	الديه	14 فبراير 2011	إطلاق الرصاص بالبندقية	أُصيب علي في ظهره برصاص خرطوش في مظاهرة في 14 فبراير في قرية الديه. تم نقله إلى مجمع السلمانية الطبي في المنامة لكنه توفي بعد ساعة واحدة.